ASH-SHURA
الشورى
الشورى - العـدد ١٥٨ - ذو الحجه ١٤٣٥هـ / اكتوبر ٢٠١٤م

صرف الأدوية دون وصفة طبية ..
المخاطر والحلول !!!!

مشروع نظام الإعلام المرئي..
تنظيم مالا ينظم في عصر التقنية
والمتغيرات السريعة

رئيس الخطوط الحديدية
الشورى شخص
مشكلتنا مبكراً ..

أعضاء المجلس يتساءلون عن مصير مشروع «إدارة أسرَّة الطوارئ»!
تقرير الهلال الأحمر السعودي.. الخدمات الإسعافية تعاني!

الجمعية السعودية الخيرية لمكافحة السرطان

SAUDI CANCER SOCIETY

ساهم في مساعدة مرضى السرطان بإرسال
رسالة نصية فارغة قيمة الرسالة الواحدة ١٠ ريالات
وللتبرع الشهري بقيمة ١٢ ريال أرسل رقم «١»

920009592

www.saudicancer.org

السكك الحديدية .. إعادة هيكلة القطاع وتوحيد مرجعيته

تعدد المرجعيات الإدارية لأي قطاع من القطاعات الخدمية، تحد من نجاح خططه واستراتيجياته، وتعيق مشروعاته التطويرية، ولهذا السبب أثر كبير في تعثر الكثير من المشاريع، أو التأخر في تنفيذها بسبب تنازع الجهات المرجعية، أو اختلاف مرئياتها حيال هذا المشروع أو ذاك

ولعل أبرز شاهد على ذلك قطاع السكك الحديدية بالمملكة، الذي يعتبر في نظر خبراء التنمية متأخراً جداً، قياساً لاتساع مساحة المملكة، وامتداد طرقاتها البرية لمسافات الآلاف الكيلو مترات.

وبالرغم من أهمية دور السكك الحديدية في النقل العام في مختلف دول العالم المتحضرة، إلا أنه لا يوجد في المملكة على امتداد عشرات السنين سوى سكة قطار وحيدة لنقل الركاب هي قطار الرياض الدمام، ناهيك عن بطء تحديث عربات القطار وتقصير في تحديد المواصفات المطلوبة لتطوير تلك العربات، حيث تم تقليص الطاقة الاستيعابية للعربات، بدلاً من زيادتها استجابة للزيادة العددية للركاب.

وإذا ما تتبعنا مشروع قطار الحرمين الذي يربط بين مكة المكرمة والمدينة المنورة مروراً بمحافظة جدة وما شهده من تأخر في تنفيذه لأسباب عديدة منها تعديل مساره ليشمل مدينة الملك عبدالله الاقتصادية على الساحل الغربي، نجد أن السبب يعود إلى تعدد مرجعية السكك الحديدية ما بين وزارة النقل وجهات أخرى. وهو ما أدركه مجلس الشورى حيث لاحظ قيام بعض الجهات غير وزارة النقل بتولي مسؤولية التخطيط والتصميم والتنفيذ والتشغيل لبعض مشاريع السكك الحديدية في المملكة، مما ترتب على ذلك تعدد الرؤى واختلاف الاستراتيجيات وتضارب المشاريع أو عدم تكاملها. ولذلك طالب المجلس في قراره الذي أصدره بتاريخ ١٢ ذو القعدة ١٤٣٥هـ بإعادة هيكلة قطاع النقل بالخطوط الحديدية، بما يحقق توحيد مرجعيته لوزارة النقل.

السكك الحديدية واحدة من قطاعات النقل البري، والمسؤول عنها في جميع دول العالم هي وزارات النقل فقط، ولذا فإن قرار مجلس الشورى بتوحيد مرجعية قطاع النقل بالخطوط الحديدية لوزارة النقل، سيضمن بمشيئة الله – متى استكمل دورته النظامية - التخطيط الشامل لجميع الخطوط الحديدية في المملكة وترابطها مع بعضها البعض لتشكيل شبكة مترابطة، كما سيؤخذ في الاعتبار رؤية واحدة لخدمة نقل الركاب ونقل البضائع، وبالإضافة لذلك يضمن ربط أنماط النقل الاخرى داخل المدن (مثل المترو والحافلات) بمحطات القطارات.

أسرة التحرير

ASH-SHURA
الشورى

تحرص مجلة (الشورى) على دقة المعلومات الواردة في هذا العدد وتبذل الجهود من أجل التحقق من صحتها إلا أنها لاتتحمل مسؤولية أي من النتائج المترتبة على هذه المعلومات.

جميع المعلومات والآراء ووجهات النظر الواردة في المجلة هي مسؤولية مصادرها وغير ملزمة لـ (الشورى).

إن مجلة الشورى دورية إعلامية تهدف إلى إلقاء الضوء على أعمال مجلس الشورى ودوره في خدمة الوطن و المواطن.

للتواصل والمشاركات
shuramagazine@hotmail.com

تحت القبة ١٦
المجلس ناقش التقرير السنوي لوزارة النقل

التغطية ٤٠
في ختام اجتماعات جمعيته العمومية .. الاتحاد البرلماني الدولي ينتخب شودري رئيساً جديداً له
نائب رئيس مجلس الشورى: المملكة أدركت مبكراً خطورة الإرهاب وكانت سبّاقة في التحذير منه

قرار وأصداء ٤٤
قرار الشورى سيوقف تشعب وتشتت قطاع النقل الخاص بالخطوط الحديدية
رئيس الخطوط الحديدية لمجلة الشورى: الشورى شخص مشكلتنا مبكراً .. ونعاني من تعدد الرؤى واختلاف الاستراتيجيات

رداءة الطرق البرية، وسوء صيانتها، والسلامة المرورية على الطرق كانت محل تساؤلات أعضاء مجلس الشورى خلال مناقشة المجلس التقرير السنوي لوزارة النقل للعام المالي ١٤٣٤/١٤٣٥هـ، وذلك خلال الجلسة العادية الثامنة والخمسين التي عقدها يوم الاثنين ١٤٣٥/١٢/١٩هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، حيث استمع إلى تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن التقرير السنوي للوزارة الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور سعدون السعدون.

شارك مجلس الشورى في أعمال اجتماعات الدورة الحادية والثلاثين بعد المائة للجمعية العمومية للاتحاد البرلماني الدولي التي عقدت في مدينة جنيف بسويسرا خلال المدة من ١٨ – ٢٢ ذو الحجة الموافق ١٢- ١٦ اكتوبر ٢٠١٤م.

ليس أسوأ من تأخر الأقطار إلا ذلك القطار الذي لا يجيء، وتلك المحطة التي لم تر النور بعد، والأسوأ أيضاً أن يتعطل ويتراكم المسافرون في محطات نقل أخرى كان من الممكن أن تكون محطة القطار إحداها، وليست هناك دولة أحوج للقطارات من دولة مترامية الأطراف مثل المملكة العربية السعودية.

مجلس الشورى

المشرف العام
د. فهاد بن معتاد الحمد
مساعد رئيس مجلس الشورى

رئيس التحرير
د. محمد بن عبد الله المهنا

مدير التحرير
علي بن عبد الله الخضير

هيئة التحرير
منصور بن محمد العساف
محمد بن عبد الله الشيباني
فيصل بن محمد الشدي
عادل بن زامل الحربي

التصوير
سالم الحمدان
عبد الهادي القحطاني
خالد الزهراني

ردمد
ISS: ١٣١٩ - ٩٨٤٦
موقع المجلس على شبكة الإنترنت
www.shura.gov.sa

المراسلات باسم رئيس التحرير
على العنوان التالي:
مجلس الشورى- الرياض
الرمز البريدي ١١٢١٢
المملكة العربية السعودية

الناشر
دار روف

المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٧٨١١١١
فاكس: ٢٩٢٠٠٧٧
info@darroaf.com

التحقيق

٤٦

صرف الأدوية دون وصفة طبية .. المخاطر والحلول !!!!

الأنظمة والتعليمات تشدد على عدم صرف الأدوية الطبية للمريض إلا بوصفة طبية من الطبيب المختص فهو المعني بتحديد الدواء للمريض بعد أن يتم فحصه سريرياً، ومعرفة حالته الصحية، وما إذا كان يعاني أمراضاً أخرى ويتناول أدوية لها، وتبعاً لحالة المريض يقرر الطبيب الدواء المناسب، فما قد يناسب مريضاً ما، قد لا يناسب مريضاً آخر مصاب بذات المرض ولكنه يعاني أمراضاً أخرى لا يناسبها الدواء ذاته، أو ربما أنه يتناول أدوية أخرى قد تتفاعل كيميائياً فيما لو تناول ذات الدواء، خاصة أدوية المضادات الحيوية. وهذا ما يؤكد خطورة تناول الأدوية دون استشارة الطبيب المختص، إلا أن واقع الحال في الصيدليات بالمملكة وللأسف الشديد لا يعكس الالتزام بالوصفات الطبية لصرف الأدوية، وهو ما يشكل خطراً على صحة الإنسان السعودي والمقيم.

الدراسة

٥٠

قراءة في أعمال المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل وفعالياته .. وما توصل إليه من توصيات

برعاية كريمة من مقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز - يحفظه الله - نظم مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة بالتعاون مع عدد من الجهات ذات الصلة المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل «المستجدات في أبحاث الإعاقة - من النظرية إلى التطبيق»، خلال الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ ذي الحجة ١٤٣٥هـ (الموافق ١٩ إلى ٢١ أكتوبر ٢٠١٤م) بفندق الريتز كارلتون بالرياض.

تحت القبة :

وزارة الاقتصاد والتخطيط.. غياب الاقتصاد وضعف التخطيط ٨
الشورى يقرر دراسة مقترح مشروع نظام الحوكمة في القطاع العام ١٠
دخل النفط دخل مباشر.. يجب فصله عن إيرادات مصلحة الزكاة والدخل ٢٨

في هذا العدد

استشارات قانونية ٦٠
حصاد الشهر ٦٢
شورى الشباب ٧٢
متابعات برلمانية ٧٦

المقالات

د. صدقة فاضل ٢١
أ.د جبريل بن حسن العريشي ٣١
د. عبدالعزيز الحرقان ٣٩
د. زامل شبيب الركاض ٧٥
د. عبد الله العسكر... شوريات ٨٢

مجلس الشورى يهنئ القيادة بنجاح موسم الحج ... وينوه بمضامين كلمة خادم الحرمين الشريفين

رفع مجلس الشورى التهاني والتبريكات لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز – حفظه الله - بمناسبة عيد الأضحى المبارك.

كما رع التهنئة بهذه المناسبة لصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع ولصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبد العزيز ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء المستشار والمبعوث الخاص لخادم الحرمين الشريفين.

جاء ذلك في البيان الذي أصدره المجلس في مستهل أعمال جلسته العادية الثامنة والخمسين التي عقدها يوم الأحد ١٨ ذو الحجة ١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ.

وسأل المجلس الله العلي القدير أن يعيد هذه المناسبة المباركة على القيادة الرشيدة وعلى الشعب السعودي والأمتين العربية والإسلامية أعواماً عديدة باليمن والمسرات وهي ترفل في الأمن والاستقرار.

وبارك مجلس الشورى في بيانه الذي تلاه الأمين العام المساعد الأستاذ خالد بن موسى الضبيبان للقيادة الرشيدة نجاح موسم حج العام ١٤٣٥هـ على مختلف المستويات – بتوفيق من الله –

ثم بتوجيهات القيادة الحكيمة وجهود أبناء المملكة في مختلف القطاعات ذات العلاقة بخدمات الحج مما أسهم في تنظيم هذا الموسم وتوفير سبل الراحة لحجاج بيت الله الحرام التي هي هدف كل العاملين في خدمتهم وراحتهم.

وثمن المجلس توجيهات خادم الحرمين الشريفين - أيده الله - بالاستفادة من المواقع الجاهزة في مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتوسعة المسجد الحرام والتي تأتي من منطلق الرعاية والعناية من مقامه الكريم لحجاج بيت الله الحرام وحرصه - حفظه الله - على راحة ضيوف الرحمن وأمنهم وسلامتهم.

وأعرب المجلس عن شكره وتقديره للجهود التي بذلها صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية ورئيس لجنة الحج العليا وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبد الله بن عبد العزيز أمير منطقة مكة المكرمة ورئيس لجنة الحج المركزية وإشرافهما المباشر على كافة مراحل الحج مما أسهم في نجاح الموسم.

كما شكر المجلس كافة المواطنين والمقيمين الذين أبدوا تعاونهم مع منسوبي الجهات العاملة في موسم الحج، والتزامهم بكافة التعليمات التي تساعد في إتمام هذا النسك العظيم بسهولة وأمان ومن ذلك الالتزام بتصاريح الحج.

ونوه المجلس بمضامين الكلمة الضافية لخادم الحرمين الشريفين التي ألقاها نيابة عنه سمو ولي العهد في حفل الاستقبال السنوي لقادة الدول الإسلامية ورؤساء بعثات الحج والتي أكد فيها أن الحوار سبيل للتعايش بين الشعوب، كما بين بشكل جلي سماحة الإسلام ونبذه للغلو والإرهاب.

وعد مجلس الشورى هذه الكلمة الضافية وثيقة مهمة ومنهج عمل لوحدة الأمة الإسلامية وجمعاً لكلمتها، وتعزيزاً لصفوفها لمواجهة ما يحيط بها من أخطار كما تعزز - هذه الكلمة - عدة معان وتستنهض الهمم والطاقات بين أبناء العالم الإسلامي للعمل على إيجاد السبل التي تكفل مستقبل أفضل فيه العز والتمكين لهذه الأمة - بإذن الله -.

واختتم المجلس بيانه بدعاء المولى القدير بأن يحفظ خادم الحرمين وسمو ولي عهده وسمو ولي ولي العهد، وأن يديم على هذه البلاد نعمة الأمن والإيمان، وأن يتقبل من الحجاج حجهم ونسكهم وأن يوفق كل من عمل في خدمتهم لكل خير.

الشورى يطالب هيئة سوق المال بإجراءات للحد من المخاطر وعدم تكرار ما حدث للسوق المالية عام ٢٠٠٦

طالب مجلس الشورى هيئة السوق المالية باتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة بالتحكم في المخاطر التي قد تؤثر على استقرار السوق المالية وضمان عدم تكرار ما حدث عام ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م.

كما طالب المجلس هيئة السوق المالية بإعادة النظر في أوضاع شركات الوساطة المالية وبما يؤدي إلى ضمان المنافسة العادلة واستمرار عمل تلك الشركات، وعدم منافستها من قبل الشركات المملوكة للبنوك التجارية.

دعا لإجراء دراسة تقييمية محايدة لهيئة السوق المالية وأثر أنشطتها على السوق

ودعا المجلس في قراره إلى إجراء دراسة تقييمية من جهة محايدة لهيئة السوق المالية وأثر أنشطتها على أداء سوق المال، ومدى تحقيق الهيئة لأهدافها الأساسية، وهي توصية إضافية قدمها عضو المجلس الدكتور عبدالله بن حمود الحربي على تقرير الهيئة.

جاء ذلك خلال الجلسة العادية الخامسة والخمسين التي عقدها مجلس الشورى يوم الاثنين ٢٠/ ١١/ ١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري حيث استمع المجلس لوجهة نظر لجنة الشؤون المالية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة السوق المالية للعام المالي ١٤٣٤/ ١٤٣٥هـ التي ظهرت أثناء مناقشة المجلس للتقرير في جلسة سابقة.

وأوضحت لجنة الشؤون المالية على لسان رئيسها الدكتور

هيئة السوق المالية
Capital Market Authority

سعد مارق أن حجب نشاط شركات الوساطة التابعة للبنوك يعد تدخلًا في آليات السوق.

مبينة أن توصيتها في هذا الشأن ليست حجب شركات الوساطة التابعة للبنوك، بل منح فرصة المنافسة العادلة بين جميع شركات الوساطة المالية، وخاصة بعد أن اتضح للجنة من خلال المعلومات المقدمة في تقرير الهيئة السيطرة الكاملة لشركات الوساطة التابعة للبنوك على السوق؛ حيث بلغت قيمة التداول لجميع شركات الوساطة في العام ٢٠١٣م (٣٨٧,٩) مليار ريال، وبلغت حصة شركات الوساطة المالية التابعة للبنوك وعددها (١٢) شركة (٣٥٦,٥) مليار ريال أي ما يعادل (٩٢٪)، من قيمة تداولات السوق. لذا فبعض شركات الوساطة المالية المستقلة تعاني من أجل البقاء في السوق.

وفيما يتعلق بأسباب انخفاض عدد الموظفين في الهيئة بنسبة (٥٪) عن العام السابق، وكذلك إغلاق مكتب الهيئة في محافظة جدة أوضح رئيس اللجنة أنه وفقًا لإفادة الهيئة فإن الحاجة لمكتبها في جدة لم تعد قائمة بالنظر إلى التواصل مع الهيئة أصبح إلكترونيًا؛

أما فيما يتعلق بانخفاض عدد العاملين (٥٪) فإنه يعود لمغادرة بعض العاملين إلى مواقع عمل خارج الهيئة ولم يتم تعيين بدلاء لهم رغبة من الهيئة في خفض مصروفاتها.

وحول ما طرحه أحد الأعضاء من أن سوق السندات في المملكة يعاني من ضعف، أكدت اللجنة أن سوق السندات لا يزال في بداياته، وتجربة المستثمرين في هذا المجال جديدة، مشيرة إلى أن هيئة السوق المالية كلفت مكتباً متخصصاً لدراسة تطوير السوق، والدراسة في مراحلها النهائية، وستتابع اللجنة هذا الموضوع مع الهيئة في تقاريرها القادمة.

وبشأن تناقص عدد الاكتتابات أوضح رئيس اللجنة أنه وفقًا لتقرير الهيئة فقد وافقت على (١٤٢) عملية طرح وتنظيم الأوراق المالية، وارتفع إجمالي مبالغ طرح الأوراق المالية خلال عام التقرير إلى (٦٠) مليار ريال، بزيادة (٣٠٪) عن العام السابق.

وبشأن استفسار أحد الأعضاء عن وجود لجنة للمراجعة الداخلية، وإدارة للمراجعة الداخلية في الهيكل التنظيمي للهيئة بينت لجنة الشؤون المالية أنه بالاستفسار من الهيئة فإن المسمى الصحيح هو "لجنة المراجعة"، وكلمة "الداخلية" خطأ سيتم تصحيحه في التقارير القادمة.

الوزارة لا تملك القدرة للإشراف على المشاريع الحكومية

وزارة الاقتصاد والتخطيط.. غياب الاقتصاد وضعف التخطيط

الأستاذ/ صالح بن عيد الحصيني
رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة

تباينت آراء عدد من أعضاء مجلس الشورى حول الأداء السنوي لوزارة الاقتصاد والتخطيط، فمنهم من لاحظ تركيز الوزارة على التخطيط التنموي دون الاهتمام بالاقتصاد الذي هو من صلب مهامها، فيما حيا آخرون اعتراف الوزارة بأنها لا تملك الخبرات الكافية للإشراف على تنفيذ المشروعات الحكومية وطالبوا بإنشاء شركة حكومية، أو عودة طرح إنشاء وزارة للأشغال العامة تسند إليها مهمة الإشراف على المشاريع الحكومية ومتابعة تنفيذها.

إنشاء شركة أو وزارة للأشراف على تنفيذ المشاريع الحكومية

جاء ذلك خلال الجلسة العادية السادسة والخمسين لمجلس الشورى التي عقدها يوم الثلاثاء ٢١/ ١١/ ١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري حيث ناقش تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة، بشأن التقرير السنوي لوزارة الاقتصاد والتخطيط للعام المالي ١٤٣٤/ ١٤٣٥هـ وتوصياتها بشأن الموضوع الذي تلاه رئيس اللجنة الأستاذ صالح الحصيني.

وبعد عرض التقرير وتوصيات اللجنة على المجلس للمناقشة، أبدى أحد الأعضاء استغرابه من عجز وزارة الاقتصاد والتخطيط عن توظيف ميزانيتها السنوية المعتمدة، مشيراً إلى أن المنجزات التي تخص الاقتصاد غير موجودة حيث لا تزال الوزارة وزارة للتخطيط فقط، بيد أنه رأى أن وجود المجلس الاقتصادي الأعلى قد يكون علاجًا لهذا القصور.

ورأى عضو آخر أن التقرير السنوي لوزارة الاقتصاد والتخطيط يتنافى مع أبسط مبادئ الاقتصاد والتخطيط التي ترتكز على نتائج النماذج الاقتصادية، ومؤشرات الأداء، وتحليل الفجوة بين ما تم، وما هو متوقع من الخطة الخمسية التاسعة حسب مسارها وصولاً إلى أهدافها.

وأشار العضو إلى أن التقرير اقتصر على جدول القوى البشرية والمالية واستغرب عدم احتواء التقرير مؤشرات أو إحصائيات عن معدلات البطالة، ومستوى الهجرة من القرى والمراكز إلى المدن الكبرى واكتظاظ تلك المدن بالسكان، مضيفاً أنه ليس غريبًا أن نرى مدننا متكدسة بالسكان، وطرقًنا مزدحمة، والهجرة مستمرة من القرى، ومعدل البطالة مرتفع، وقاعدة اقتصاد السلعة الواحدة، وصادراتنا غير النفطية ضعيفة جدًا، وواردانا تتعاظم عامًا بعد عام. وأرجع ذلك إلى الخطط التي لا تدرس المتغيرات الجديدة.

من جهته طالب أحد الأعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بأن تركز في توصياتها على الحلول عوضًا عن التأكيد، حيث إن الوزارة غير قادرة على تنفيذ المشروعات الجديدة، ولا على جذب المتخصصين، ولا إجبار القطاعات الحكومية بتزويدها بالمعلومات في الوقت المحدد.

لكن عضو آخر أشاد بوزارة الاقتصاد والتخطيط في موقفها الشجاع والجريء بإعلانها أنها لا تملك الخبرة الكافية للإشراف على مشروعات المقاولات الخاصة بالوزارة.

معتبراً أن نقد اللجنة للوزارة حول هذا الموضوع غير مناسب، لأن الوزارة ذكرت بوضوح أنه ليس لديها خبرة كافية للإشراف على مشروعات الوزارة، ولو قامت الوزارة بهذه المهمة لتعثرت مشروعاتها مثل مشروعات الوزارات الأخرى.

ورأى العضو أنه من الأنسب إنشاء كيان يُسند إليه الإشراف على المشروعات الحكومية، ويمكن أن يكون في صورة وزارة أو شركة حكومية، وأن تتفرغ الوزارات والمؤسسات الحكومية للقيام بالأعمال والمهام الأساسية التي أنشئت من أجلها.

من جانبه اعتبر أحد الأعضاء أن اعتذار الوزارة عن عدم قدرتها على تنفيذ المشروعات لقلة خبرتها في ذلك؛ يجعل المجلس يفكر بإعادة طرح فكرة إنشاء وزارة للأشغال العامة، أو هيئة عليا للأشغال العامة أو أي جهة أخرى يراها المجلس لتنفيذ المشروعات.

من جهة أخرى أشار أحد الأعضاء إلى وجود وكالة للشؤون الاقتصادية في الهيكل التنظيمي للوزارة، وتساءل عن إنجازات هذه الوكالة ولماذا لم يتم إدراجها في التقرير؟.

وتابع أن تقرير الوزارة لا يتفق مع المادة التاسعة والعشرين من نظام مجلس الوزراء والتي تطلب من الوزارات والأجهزة الحكومية أن تدرج في تقاريرها السنوية الإنجازات التي حققتها، والصعوبات التي واجهت عملها، والحلول المقترحة لها.

ولاحظ عضو آخر أن هناك غياب لأداء الاقتصاد، فالخطط الخمسية السابقة تنص في بنودها على تنويع مصادر الدخل، ولا تزال المملكة تعتمد (٩٠٪) على مصدر واحد ناضب هو النفط مما يجعل المملكة تحت رحمة سوق نفطية غير مستقرة، إلى جانب أن البطالة في ازدياد.

وتساءل عن دور وزارة الاقتصاد والتخطيط في توجيه المصروفات السنوية في ميزانية الدولة التي تسيطر عليها وزارة المالية لتتحول من بنود إلى برامج تنموية تسترشد بالخطط الخمسية؟.

وتابع العضو أنه من المناسب أن تستعين الوزارة بالمجلس الاقتصادي الأعلى لمتابعة الوزارات وإعطاء التعليمات لها، ولا يجب أن ينتهي دور الوزارة في إصدار الاستراتيجيات؟

يجب أن لا ينتهي دور الوزارة في إصدار الاستراتيجيات

إذ أن عليها أن تقوم بالقياس والمتابعة لتنفيذ ما تخطط له مثل الإستراتيجية الوطنية لتحول المملكة إلى مجتمع المعرفة، والإستراتيجية الوطنية للشباب؟.

وطالب عضو آخر المجلس بأن يصدر قرارات تسهم في إيجاد حلول جذرية وغير مسبوقة لحل مشكلات الوزارة والقصور الذي تواجهه في التخطيط والمتابعة، معتبراً أنه من الأنسب إعادة دراسة هذا التقرير في اللجنة بنظرة شمولية أكبر، وأن تكون توصياتها غير تقليدية.

وفي ختام المناقشات وافق المجلس على منح اللجنة مهلة من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من ملاحظات واستفسارات وانتقادات، والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة.

تطبيق مفهوم الحوكمة في القطاع العام يؤدي إلى تحديد الصلاحيات والمسؤوليات

الشورى يوافق على دراسة مقترح مشروع نظام الحوكمة في القطاع العام

د. محمد بن عبدالله آل ناجي
رئيس لجنة الإدارة والموارد البشرية

قرر مجلس الشورى الموافقة على ملائمة دراسة مقترح مشروع نظام الحوكمة في القطاع العام، المقدم من عضوي المجلس الدكتور حسام العنقري، والدكتور سعد مارق، وذلك استنادًا للمادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى.

ووافق المجلس – بالأغلبية - خلال جلسته العادية التاسعة والخمسين التي عقدها يوم الثلاثاء ٢٠/ ١٢/ ١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ على إعادة المقترح إلى لجنة الإدارة والموارد البشرية لدراسته، وذلك بعد أن ناقش تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن المقترح الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور محمد آل ناجي.

وكان أحد الأعضاء قد قال في بداية مناقشة تقرير اللجنة وتوصياتها أن الحوكمة ممارسة إدارية، أي أنها عبارة عن ضوابط ومعايير إدارية ومنهج وإجراءات تتضمن التأكد من الالتزام بالقوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء.

وأضاف : إن مقترح الزميلين عضوي المجلس لا يمكن تحقيقه إلا من خلال دليل إرشادي، تتضمن محاوره قواعد إدارية ونظامية وإجرائية للحوكمة، وليس مشروع نظام، كما أنه لا يوجد في المقترح أي أثر للقانون، لافتاً النظر إلى أن ذلك لا يعني التقليل من أهمية الحوكمة وضرورة العمل بها في القطاعين الخاص والعام، ولكن ليس من خلال مشروع نظام وإنما من خلال خطة عمل ودليل إجرائي تكون القوانين إحدى محاوره.

من جهته رأى عضو آخر أن كثيراً من المواد التي أدرجت في النظام لا يوجد فيها أي روح للقاعدة القانونية، وبعض المواد ترتب التزامًا على الجهاز الحكومي دون أن تحدد الجزاء على عدم الالتزام، مشيراً إلى أن عدم وجود الجزاءات يخل بتطبيق الأنظمة الأخرى التي تقرر جزاءات إدارية في حال عدم التزام الجهات الحكومية بقواعد قانونية.

وأضاف أحد الأعضاء أن كل التوجهات والمبادرات التي تهدف إلى تطبيق إجراءات الحوكمة على القطاع العام جيدة، معتبراً أن هذا التطبيق بات مطلباً وطنياً ملحاً، خاصة أن الحوكمة أثبتت نجاحها التام في القطاع الخاص.

ولاحظ عضو آخر أن رأي اللجنة يشوبه شيء من التناقض العجيب، فهي من جهة توصي بالتصويت على ملاءمة دراسة هذا المقترح، ومن جهة أخرى تشير إلى أن مسألة صدوره كنظام أو دليل تسترشد به الجهات الحكومية أمرٌ سابق لأوانه، مضيفاً أن اللجنة من خلال رأيها المتناقض لا تساعد المجلس على اتخاذ القرار المناسب، متسائلاً عن الغرض من إثارة موضوع "أن تطبيق هذا النظام سابق لأوانه؟" وخصوصاً أنه لا يخدم توصية اللجنة.

واتفق آخر مع ما ذهب إليه العضو السابق مشيراً إلى أن اللجنة رأت أهمية دراسة المشروع المقترح، أما مسألة صدوره كنظام أو دليل تسترشد به الجهات الحكومية؛ فرأت أن هذا سابق لأوانه في هذه المرحلة، في حين أوصت بملاءمة دراسة المقترح، وكان ينبغي أن تكون اللجنة أكثر احترافية حتى يمكن أن نقرر.

وقال عضو آخر: إن المذكرة الخاصة بمشروع النظام اكتفت بالإشارة إلى حرص بعض المؤسسات الدولية على مساعدة الدول لتطوير الأطر النظامية والمؤسسية لتطبيق إجراءات الحوكمة في القطاعين العام والخاص، كما أشارت إلى وجود بعض المراكز والأدلة الخاصة بالحوكمة في بعض الدول

العربية، بيد أنها أغفلت تماماً الإشارة إلى أية معلومات تتعلق باستفادة الدول المتقدمة من تطبيق إجراءات الحوكمة على القطاعات العامة.

وأضاف العضو: إن هناك معلومات أساسية لا بد من توفرها من خلال الإجابة على عدد من التساؤلات، ومنها: ما هي أكثر الدول تميزاً في تطبيق إجراءات الحوكمة على القطاع العام؟ وما هي الوسائل والإجراءات المستخدمة في هذا التطبيق؟ وهل يتم ذلك من خلال سن الأنظمة والقوانين، أم من خلال إعداد الأدلة والأطر المرجعية، أم من خلال إنشاء المراكز والوحدات الإدارية، أم من خلال هذه مجتمعة أو متفرقة؟ وما هو رأي البحث العلمي في مدى تأثير هذا التطبيق على أداء القطاعات الحكومية؟. مؤكداً أن الإجابة على هذه التساؤلات سوف تسهم في توفير المعلومات اللازمة لتمكين المجلس من اتخاذ القرار المناسب، وتجعلنا نبدأ من حيث انتهى الآخرون، أو توضح لنا أن المملكة رائدة في هذا المجال، وعليه يتعين تبيان التبعات المترتبة على هذه الريادة.

وشدد على ضرورة إعادة الموضوع بكامله إلى اللجنة كي تقدم رأياً صريحاً واضحاً ومعلومات كافية، خصوصاً أن أهم مبدأ من مبادئ الحوكمة يقوم على توفير المعلومات الدقيقة اللازمة.

واعتبر أحد الأعضاء أن الاستشهاد بالدول أو المؤسسات التي طبقت نظام الحوكمة في العالم العربي هو استشهاد ناقص وغير قوي، فتلك الدول مثلاً كثيرًا ما أنشأت مراكز للديمقراطية ومع ذلك هي أقل الدول تطبيقًا لها. ومن ثم فهذه الأمثلة ليست دقيقة.

ولاحظ عضو آخر أن هذا المقترح غاب عنه فهم الواقع الحكومي، ورأى أن هذا المقترح لم يبن على دراسة حقيقية لواقع البيئة الإدارية، ومن ثم معالجة الثغرات التي يجب أن يغطيها هذا الجانب، مضيفاً أن تعريف الحوكمة يترجم على أنه أسلوب ممارسة الإدارة الرشيدة، وقد حاولت الحكومة تطبيق هذا المفهوم منذ الثمانينيات الميلادية، ولكن الحكومة تقدم الخدمة التي يتحكم فيها العامل السياسي ومن ثم فتقديم الحوكمة والشفافية والإفصاح بعيدة كل البعد عن نطاق الجهاز الحكومي.

وأشار أحد الأعضاء إلى وجود مركز قياس الأداء، واللجنة الوزارية للتنظيم الإداري، وهيئة الخبراء، وإدارات التخطيط، وكذلك إدارات التطوير، معتبراً أن كل ما قدم في النظام هو تكرار لما تعمله الوحدات الإدارية سواء على مستوى الدولة أو على مستوى الأجهزة الحكومية. وأضاف: إن النظام في أغلبه يتركز على قضية المراقبة والمراجعة الداخلية، ونحن لدينا أنظمة في المراقبة والمراجعة الداخلية ومن ثم فنحن بحاجة إلى تفعيل عملية التطبيق وليس إيجاد أنظمة جديدة.

وعارض عضو آخر هذا الرأي بقوله: إن المقترح يعالج تحدي الشفافية والمساءلة في مؤسسات الدولة، وقد ناقشنا هذا الأمر مرات عديدة، وقد لا ننتهي بنظام بحد ذاته إنما بدليل أو ما إلى ذلك. وأيد دراسة هذا الموضوع دراسة مستفيضة وشاملة.

وأكد آخر أن الاهتمام بالحوكمة وتطبيقاتها في القطاع الحكومي أصبحت مطلبًا مهمًا في السنوات الأخيرة، وذلك نتيجة لضعف أداء القطاع العام وتدني مستويات الإفصاح والشفافية، وضعف أنظمة الرقابة والإشراف. مضيفاً أن تطبيق مشروع نظام الحوكمة يعني إخضاع نشاط الجهاز إلى مجموعة من القوانين والنظم والقرارات لهدف تطوير الأداء من خلال اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتنفيذ الخطط والأهداف، وتحديد المسؤوليات، وتحقيق مبدأ الإفصاح والشفافية، وضبط العلاقات بين الإشراف وأداء الجهاز؛ ولعل من أهم من يستفيد من تطبيق هذا المفهوم الأجهزة الرقابية، خاصة قطاع الرقابة على الأداء في ديوان المراقبة العامة؛ حيث إن أهم المعوقات التي تواجه هذا القطاع هي عدم وجود الشفافية وعدم توفر المعلومات، منوهاً إلى أن تطبيق مفهوم الحوكمة في القطاع العام يؤدي إلى تحديد الصلاحيات والمسؤوليات. ورأى مناسبة الأخذ بهذا المقترح والاهتمام به.

بعد ذلك أتاح معالي الرئيس المجال لرئيس اللجنة لتلاوة التوصية للتصويت وفازت بالأغلبية بالنص الآتي: "ملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام الحوكمة في القطاع العام والمقدم من عضوي المجلس الدكتور حسام بن عبدالعزيز العنقري، والدكتور سعد بن محمد مارق، استنادًا للمادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى".

المجلس يوافق على مشروع استراتيجية تنمية السياحة الوطنية

الدكتور / فهد العنزي
نائب رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة

وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثامنة والخمسين التي عقدها يوم الاثنين ١٩ / ١٢ / ١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ على مشروع الاستراتيجية العامة لتنمية السياحة الوطنية (المحدثة).

جاء ذلك بعد أن استمع المجلس لوجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع الاستراتيجية العامة لتنمية السياحة الوطنية (المحدثة) التي تلاها نائب رئيس اللجنة الدكتور فهد العنزي الذي أوضح أن الهيئة تتبع في إعداد الإحصاءات السياحية منهجية علمية معتمدة من منظمة الأمم المتحدة للسياحة العالمية، والمكتب الإحصائي للأمم المتحدة، مضيفاً أن الاستراتيجية تضمنت وصفاً مفصلاً للمنهجية المتبعة في إعداد توقعات النمو المستهدفة المبنية على البيانات الرسمية ونتائج الإحصاءات السياحية للأعوام من (٢٠٠٢-٢٠١١م).

الاستراتيجية تضمنت وصفاً مفصلاً للمنهجية المتبعة في إعداد توقعات النمو المستهدفة

وأشار الدكتور العنزي إلى أن المنهجية المتبعة من قبل مركز المعلومات والإحصاءات السياحية (ماس) أكسبته مكانة متميزة؛ حيث رشح من قبل منظمة الأمم المتحدة للسياحة العالمية ليكون مركزاً لبناء القدرات في منطقة الشرق الأوسط في مجال الإحصاءات السياحية، وحساب السياحة الفرعي. كما حصلت المملكة على المركز الأول عالمياً في شمولية بيانات السفر والسياحة ضمن تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي لعامي (٢٠١١م)، و(٢٠١٣م).

وتابع نائب رئيس اللجنة أن الهيئة العامة للسياحة والآثار عملت على إعداد استراتيجية شاملة لتنمية السياحة الوطنية من خلال تنفيذ العديد من المسوحات الميدانية واستطلاع التجارب الدولية، مضيفاً أن من ضمن ذلك تحديد وتصنيف الوظائف السياحية المباشرة وغير المباشرة المرتبطة بصناعة السياحة، وإعداد توقعات نموها للسنوات العشرين القادمة.

وأضاف: إن الهيئة أنشأت مركزاً لتنمية الموارد البشرية السياحية (تكامل) بهدف تعريف وتحفيز وتأهيل المجتمعات المحلية للعمل بالمهن السياحية حيث أثمرت الجهود التي قامت بها الهيئة مع شركائها على تدريب وتوظيف (٦١٤) مواطناً على مهن قطاع السفر والسياحة في كل من الرياض، وجدة، والدمام، والقصيم، والمدينة المنورة، وأبها، وجازان، وتبوك، وحائل والجوف، وتدريب وتأهيل (٤٣٦) حرفيًا وحرفية في جميع مناطق المملكة.

ولفت الدكتور العنزي إلى أن صناعة السياحة حققت خلال السنوات الماضية نسبة مميزة في توطين الوظائف تجاوز (٢٧٪)، مقارنةً بنسبة التوطين المعتمدة بالاستراتيجية الأساس التي لم تتجاوز (١٠٪).

كما تضاعف عدد العاملين في المهن السياحية المباشرة بنسبة قاربت (٣٠٠٪) ليصل إلى (٧٥٠) ألف وظيفة في نهاية عام ٢٠١٣م، مقارنةً بإجمالي (٢٥٥) ألف وظيفة عام (٢٠٠٠م).

صناعة السياحة حققت خلال السنوات الماضية ٢٧٪ في توطين الوظائف

وأوضح نائب رئيس اللجنة أن الهيئة العامة للسياحة والآثار أعدت الاستراتيجية العامة لتنمية السياحة الوطنية المحدثة امتثالاً لتوجيه المقام السامي الكريم رقم (٩١٥٢/م ب) بتاريخ ١٤٢٧/١٢/١٧هـ، القاضي بضرورة قيام الهيئة بمراجعة الاستراتيجية بعد سنة من تاريخ اعتماد التنظيم والتزمت الهيئة العامة للسياحة والآثار بتحديث الاستراتيجية حسب توجيه المقام السامي، إلا أن المداولات والتساؤلات من قبل اللجنة المشكلة بهيئة الخبراء لمراجعة الاستراتيجية، أخذت وقتاً طويلاً.

لافتاً النظر إلى أن ذلك قد يكون لارتباط تنفيذ الاستراتيجية بالقطاعات العامة الأخرى المعنية بالتنمية السياحية، علاوة على ما تضمنته الخطة من تقديرات مالية، مما أطال فترة النقاشات والمداولات مقارنة بما تم تعديله أو استيعابه من ملحوظات.

كما حدثت الهيئة العامة للسياحة والآثار الاستراتيجية العامة لتنمية السياحة الوطنية بناءً على توجيه المقام السامي المشار إليه أعلاه، وبعد صدور تنظيمها، أخذًا بالحسبان العوامل والمؤثرات الداخلية والخارجية مثل زيادة وعي المجتمع بأهمية السياحة وقبوله الواسع لها، ومنظومة الشراكة الفاعلة التي بنتها الهيئة مع شركائها من القطاعين العام والخاص والمواطنين، ونمو الأسواق المنافسة في الدول المجاورة، والبناء المؤسسي لصناعة السياحة.

وتابع الدكتور العنزي أن الهيئة تتفق مع أهمية إنشاء صندوق التنمية السياحية، حيث تضمنت الإستراتيجية مقترح إنشاء الصندوق بهدف دعم المشروعات والبرامج السياحية.

كما أكدت الاستراتيجية المحدثة على مقترح تطوير أساليب تمويلية مختلفة كصندوق أو برنامج للتنمية السياحية أو أي وسائل تمويلية أخرى، بهدف إيجاد آلية خاصة لتقديم الدعم المالي لقطاع السياحة، وتقديم القروض والحوافز، وجذب استثمارات القطاع الخاص للمشروعات السياحية.

وزاد بأن الهيئة وقعت اتفاقيات تعاون مع صناديق التمويل العامة والخاصة كصندوق التنمية الصناعية (برنامج كفالة)، والبنك السعودي

للتسليف والادخار، وصندوق المئوية، والبنك الأهلي لتمويل تكاليف إقامة وتشغيل (١٩٦) مشروعًا سياحيًا (متوسطاً وصغيراً) وإقامة دورات تدريبية، وورش عمل تعريفية للمستثمرين بالمنشآت السياحية المتوسطة والصغيرة.

ولفت نائب رئيس اللجنة إلى أن الاستراتيجية المحدثة أشارت بشكل مفصل للمحفظة الاستثمارية المقترحة والتي تشمل (١٢) موقعاً لتطويرها كوجهات سياحية منها (٦) مواقع وجهات بحرية، بتكلفة تقديرية تصل إلى (٣٧) مليار ريال تشمل المناطق المقترح تغطيتها على الساحلين الشرقي والغربي للمملكة (٦) مناطق، هي: (مكة المكرمة، والمدينة المنورة، والمنطقة الشرقية، وعسير، وتبوك، وجازان).

وبخصوص تحديد جدول زمني لتنفيذ الاستراتيجية ودور الجهات الأخرى أفاد نائب رئيس اللجنة أن الاستراتيجية المحدثة تضمنت خطة تنفيذية مقترحة للسنوات الخمس الأولى تشمل البرامج، والميزانية المطلوبة، ونسبة إسهام كل من الهيئة والقطاعات الحكومية والقطاع الخاص، وذلك على النحو التالي:

- المشروعات المقترحة للقطاع الخاص المعنية بالتنمية السياحية، وتمثل ما نسبته (٧٣٪) من تكلفة الخطة التنفيذية المقترحة بإجمالي (٤٠,٩) مليار ريال.

- المشروعات المقترحة للقطاع العام، وتمثل ما نسبته (٢٧٪) من تكلفة الخطة التنفيذية المقترحة بإجمالي (١٥,١) مليار ريال وفق التفصيل التالي:

تمثل مساهمة القطاعات العامة من إجمالي التكلفة التقديرية ما نسبته (٨٥٪) بإجمالي (١٢,٨) مليار ريال.

تمثل مساهمة الهيئة العامة للسياحة والآثار من إجمالي التكلفة التقديرية للقطاع العام ما نسبته (١٥٪) بإجمالي (٢,٣) مليار ريال.

وقال الدكتور العنزي: إن الاستراتيجية المحدثة أشارت إلى التسويق الإعلامي للسياحة من جانبين مهمين مرتبطين باستراتيجية الإعلام السياحي التي أعدتها الهيئة واعتمدها مجلس إدارتها، وهما: مفهوم ومنطلقات وأولويات الإعلام السياحي بالمملكة، وأيضاً البنية التنظيمية للإعلام السياحي بالمملكة؛ وتتضمن مهمات الجهات الإعلامية العاملة في مجال الإعلام السياحي في المملكة، وأهم الأدوار المتوقعة من مؤسسات المجتمع المحلي العامة والخاصة.

مضيفاً أن الهيئة تعمل مع شركائها من القطاعين العام والخاص في تطوير العديد من البرامج والمشروعات الإعلامية والتوعوية بهدف إبراز المعالم السياحية والأثرية والتراثية للمملكة والمحافظة عليها، وقد أثمرت هذه الجهود تنفيذ العديد من البرامج والمشروعات الإعلامية التي تم نشرها في وسائل الإعلام.

وأكد الدكتور العنزي أن الاستراتيجية المحدثة أشارت بشكل مفصل إلى البنية التحتية، وأكدت على أن وسيلة النقل المفضلة لدى السائح المحلي هي النقل البري، نظراً لأن نمط السياحة المحلية هي السياحة العائلية، حيث يشكل النقل البري ما نسبته (٩٣٪) من إجمالي الرحلات السياحية المحلية.

مضيفاً أنه بناءً على ذلك ركّزت الهيئة مع شركائها خلال السنوات العشر الماضية، على قيادة التغيير في الوضع المتردي لاستراحات الطرق على الطرق الإقليمية، نظراً لما تشكله من أهمية للسائح المحلي، مما نتج عنه صدور موافقة المقام السامي الكريم بقراره رقم (١٦٠) وتاريخ ١٤٣٤/٠٥/٢٠هـ، القاضي "بدراسة تحسين وضع مراكز الخدمة ومحطات الوقود على الطرق الإقليمية".

كما أصدر صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية قراراً باعتماد اللائحة التنفيذية المحدثة لمراكز الخدمة ومحطات الوقود، وتأهيل الشركات المشغلة لمحطات الوقود.

دعا الصندوق لرفع الحد الأعلى للضمان المحدد في برنامج (كفالة)

الشورى يطالب وزارة المالية بدعم صندوق التنمية الصناعية

Saudi Industrial Development Fund
صندوق التنمية الصناعية السعودي

طالب مجلس الشورى خلال جلسته العادية السادسة والخمسين التي عقدها يوم الثلاثاء ١٤٣٥/١١/٢١هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري وزارة المالية بسداد الفرق بين رأس المال المصرح به، ورأس المال المدفوع لصندوق التنمية الصناعية السعودي.

كما طالب المجلس صندوق التنمية الصناعية السعودي برفع الحد الأعلى للضمان المحدد في برنامج (كفالة) لتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

ودعا المجلس في قراره الذي أصدره بعد أن استمع لوجهة نظر لجنة الشؤون المالية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لصندوق التنمية الصناعية السعودي وبرنامج كفالة تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة للعام المالي ١٤٣٤/١٤٣٥هـ، دعا الصندوق إلى التنسيق مع الجهات ذات العلاقة قبل إيقاف إقراض أي من مشروعات القطاعات الصناعية، ورفع الحد الأعلى للضمان المحدد في برنامج (كفالة) لتمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة

وكان معالي رئيس الجلسة قد أتاح المجال أمام رئيس اللجنة الدكتور سعد مارق لتوضيح وجهة نظر اللجنة بشأن الموضوع، فأوضح أن اللجنة تتفق مع ما طرحه بعض الأعضاء حول برنامج كفالة تمويل المنشآت الصغيرة والمتوسطة، مضيفاً أن هذا الموضوع كان محل اهتمام اللجنة والمجلس فقد صدر من المجلس عدد من القرارات لتطوير البرنامج وآخرها القرار رقم (٨٠/٢٠٣) وتاريخ ١٤٣٤/٢/٢٥هـ ونصه: «على صندوق التنمية الصناعية إجراء دراسة شاملة لبرنامج كفالة للتعرف على العوائق التي تحد من استفادة المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وكيف يمكن تطويره مما يحقق الهدف من تأسيسه».

وأفاد رئيس اللجنة أن نشاط برنامج (كفالة) الذي يديره صندوق التنمية الصناعية يقتصر ويتركز على تقديم الدعم المالي سواء، بالإقراض، أو الضمان للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في القطاع الصناعي فقط.

وفيما يتعلق بدراسة ضم مرجعية صندوق التنمية الصناعية إلى وزارة التجارة والصناعة أوضح رئيس اللجنة أنه سبق أن قدم أحد الأعضاء توصية إضافية بهذا الشأن على التقرير السابق للصندوق للعام المالي ١٤٣٣/١٤٣٤هـ، وقد تبنتها اللجنة إلا أن المجلس لم يوافق عليها بعد طرحها للمناقشة والتصويت.

وبخصوص ما طالب به بعض الأعضاء بضرورة سرعة استحداث كادر خاص لموظفي صندوق التنمية الصناعية السعودي أوضحت اللجنة أنها بعد أن قدمت التوصية للمجلس بهذا الشأن ورد خطاب من المقام السامي بناءً على توصية سابقة للجنة على تقرير مصلحة الجمارك العامة مشابهة لهذه التوصية تنص على إعادة النظر في الكادر الوظيفي والهيكل للجمارك، يفيد بأن هناك لجنة مشكلة لدراسة مزايا ورواتب وبدلات المؤسسات والهيئات التابعة للدولة؛ وبالتالي رأت اللجنة سحب هذه التوصية والانتظار لما سوف تسفر عنه تلك الدراسة.

المجلس ناقش التقرير السنوي لوزارة النقل

رداءة الطرق البرية رغم ارتفاع تكاليف الصيانة .. تثير تساؤلات الأعضاء

د. سعدون السعدون
رئيس لجنة النقل والأتصالات وتقنية المعلومات

رداءة الطرق البرية، وسوء صيانتها، والسلامة المرورية على الطرق كانت محل تساؤلات أعضاء مجلس الشورى خلال مناقشة المجلس التقرير السنوي لوزارة النقل للعام المالي ١٤٣٤ / ١٤٣٥هـ، وذلك خلال الجلسة العادية الثامنة والخمسين التي عقدها يوم الاثنين ١٩ / ١٢ / ١٤٣٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، حيث استمع إلى تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن التقرير السنوي للوزارة الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور سعدون السعدون.

وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصياتها بشأن الموضوع للمناقشة؛ رأى أحد الأعضاء أنه بالرغم من ارتفاع تكاليف الصيانة العادية والوقائية للطرق؛ إلا أننا نلحظ تدنياً في مستوى الصيانة، مستشهداً بالطريق الذي يربط بين الرياض – الخرج – حرض – منفذ البطحاء الحدودي، وقال: إن هذا الطريق المزدوج قد تحول بفعل زحف الرمال إلى طريق باتجاه واحد، وهذا يشكل خطراً كبيراً على السلامة المرورية.

وتساءل العضو عن أسباب عدم التركيز على الصيانة العادية والوقائية وتكثيفها على هذه الطرق الحيوية مقارنة ببعض الطرق التي قد لا تحتاج إلى صيانة مكثفة، كما تساءل عن عدم وجود مواصفات لهذه الطرق لتتفادى بعض المعوقات كزحف الرمال وغيره.

وأكد عضو آخر أن صيانة مشروعات الطرق رديئة رغم الاستثمارات الكبيرة في إنشائها إلا أن صيانتها والمحافظة على هذه المكتسبات لاتزال دون المستوى المطلوب.

ورأى آخر أن هناك ثغرة في الطرق بالمملكة؛ مؤكداً تنفيذ الطريق الذي يصل بين الخرخير والحدود العمانية سيوفر طريقًا مناسبًا لمنسوبي حرس الحدود لمباشرة أعمالهم بكفاءة، وتنمية الهجر والقرى ولحماية المناطق الحدودية. مطالباً الوزارة بتوفير خرائط كافية بكافة النماذج والوسائل وإخراجها رقمياً وورقياً.

توفير خرائط كافية بكافة النماذج والوسائل وإخراجها رقمياً وورقياً

وبشأن موضوع السلامة المرورية والطرق اعتبر أحد الأعضاء أن من أهم عناصر السلامة هو الإنارة إلا أن هناك طرقًا لم تتم إنارتها على الرغم من أهميتها وخطورتها.

وأضاف العضو أن التقرير لم يذكر شيئاً عن النفق الذي سيكون في منطقة الهدا ولم تسأل اللجنة عنه، وهو مطلب من مطالب مجلس المنطقة والمجلس البلدي في مدينة الطائف.

وتابع أحد الأعضاء أن تقرير اللجنة جاء مختصراً جداً؛ ومن الأنسب أن يكون دراسة لتقرير الوزارة وليس حكراً على الملخص التنفيذي للوزارة فقط

كما فعلت اللجنة. مشيراً إلى عدم وجود معلومة عن مستوى صيانة الطرق وحالتها، ولم يذكر التقرير شيئاً عن محطة وزن الشاحنات ونتائجها، مقترحاً دعوة معالي وزير النقل للمجلس ومناقشته عن أعمال الوزارة وإنجازاتها.

ولاحظ عضو آخر عدم وجود رقابة لارتفاع حمولات الشاحنات في الطرق عن الحد المسموح به وما يشكله ذلك من خطورة على المسافرين ومستخدمي الطرق، وأبدى أسفه لحدوث ذلك بمرأى من دوريات أمن الطرق.

كما أشار العضو إلى استخدام بعض الشاحنات لإطارات بالية وغير جيدة وهذا يعد وفق معايير السلامة الدولية خطر جداً؛ مشدداً على ضرورة إيجاد آلية لإلزام أصحاب الشاحنات باستبدال إطارات شاحناتهم عندما يتضح بدء تآكلها، وأن يتم ذلك من خلال وجود رجال أمن الطرق في محطات وزن الشاحنات وإعادة الدور الحيوي والمسؤول لأمن الطرق لتولي هذه المهمة التي لم تعد من أولوياتها في الآونة الأخيرة.

إلزام أصحاب الشاحنات باستبدال العجلات دورياً ومراقبة ارتفاع حمولاتها

ورأى أن الطرق السريعة بحاجة لزيادة مسار رابع لتستوعب كثافة الحركة عليها.

وانتقد أحد الأعضاء عدم تحرك وزارة النقل لتطوير النقل البحري بين موانئ المملكة على الرغم من طول واجهاتها البحرية، ورأى أهمية تنشيط الانتقال عن طريق البحر بين سواحل مدن المملكة.

من جانبه لاحظ أحد الأعضاء أن تنفيذ مشروعات الطرق وخصوصاً في مناطق الأطراف يستغرق فترة زمنية طويلة، وقد يكون بعضها مشروعات متعثرة مما يترتب عليه مشقة على المواطنين، وتعريض حياتهم للخطر يضاف إلى ذلك رداءة التنفيذ وضعف المقاولين المنفذين.

كما انتقد العضو عدم توفر خدمات خاصة لذوي الاحتياجات الخاصة على الطرق، مشيراً إلى أن هذه الفئة تحتاج إلى تكييف جميع وسائل النقل العام والخاص لتلبي احتياجاتهم بمواصفات ومعايير علمية وعملية توفر الأمان لهم مثل الرافعات الهيدروليكية، وكراسي كهربائية متحركة تناسب وضع المعاقين حركياً، حيث يلحظ دائماً حمل الكرسي والمعاق لنقله داخل المركبة.

كما لاحظ عضو آخر غياب عدد من المناطق مثل: جازان ونجران وعسير والباحة وغيرها عن خطط التوسع في خطوط السكك الحديدية، واقتصار التصريح على رغبة الوزارة أو المؤسسة العامة لخطوط السكك الحديدية في أن تغطي خدماتها مناطق ومدن المملكة دون تقديم جدول زمني بخطط واضحة للتنفيذ. مؤكداً ضرورة إيجاد موانئ مساندة للموانئ الرئيسة في جدة والدمام لتخفيف الضغط على تلك الموانئ ولتنمية مدن كانت موانؤها رئيسة في سنوات ماضية مثل ميناء القنفذة.

إهمال الوزارة لتنشيط النقل البحري بين سواحل المملكة

واستغرب أحد الأعضاء أن يتعثر مشروع إنشاء جسر يربط شبكة الرياض ببعضها بحجة أن هناك خلافًا بين وزارة النقل وشركة الكهرباء، وتساءل عن الكيفية التي يتم بها تنفيذ الجسر قبل التفاهم مع شركة الكهرباء؟ وأن يتأخر المشروع ست سنوات من أجل هذا الخلاف، وهل من المعقول أن تأخذ الشركة المشرفة نصف قيمة المشروع؟. وأكد ضرورة اهتمام الوزارة بمثل هذه المشروعات، وأن يكون هناك متابعة حقيقية، وعقاب صارم لمن كان سبباً في التأخير، وأن تتابع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد مثل هذه الأمور.

وفي ختام المناقشات وافق المجلس على منح اللجنة بعض الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من ملحوظات وآراء والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة مقبلة.

اقتراح بتوسيع عضوية الهيئة لتضم علماء في كافة المجالات

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء في حاجة لخطة خمسية

الدكتور/ إبراهيم البراهيم
رئيس لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية السادسة والخمسين التي عقدها يوم الثلاثاء ٢١/ ١١/ ١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن التقرير السنوي للرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء للعام المالي ١٤٣٤/ ١٤٣٥هـ الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور إبراهيم البراهيم.

وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصياتها للمناقشة لاحظ أحد الأعضاء أن الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء ليس لديها خطة خمسية، وهو ما تؤكده الرئاسة في البند ثانياً من تقريرها الذي يخص الإنجازات، حيث تفيد بما تحقق من إنجازات خلال عام التقرير وتقول: « على الرغم من أن الرئاسة ليس لها خطة خمسية مبرمجة». وقال العضو: إن هذا فيه إقرار بأن الإنجازات يمكن أن تكون أكثر نوعاً وكماً لو أن هناك خطة واضحة تأخذ في الحسبان أولويات المشروعات، ويكون لها مؤشرات يمكن من خلالها قياس خطوات الإنجاز، وهناك بعض المهام والمشروعات لا تحتاج إلى ميزانيات لأدائها؛ وإنما تحتاج إلى وضعها ضمن خطة عمل مثل: مكتبة الرياض السعودية التي تحتوي على مخطوطات نادرة؛ ومجلة البحوث الإسلامية.

وأيده عضو آخر بقوله: إنه لم يرد في تقرير الرئاسة أية برامج، أو ما يشير إلى العمل على خطط مستقبلية حديثة، أو التوجه إلى إيجاد استراتيجية للعمل مستقبلاً، مطالباً اللجنة بمراعاة ذلك وإضافة توصية بهذا الشأن.

وأشار أحد الأعضاء إلى ما ذكرته الرئاسة في تقريرها بأن هيئة كبار العلماء تقوم بدور حيوي مهم، وقد عقدت هيئة كبار العلماء اجتماعين خلال عام التقرير، وأصدرت خلال العام الماضي قرارين. وتساءل العضو قائلاً:

هل مُجَرَّد اجتماعين وقرارين لهيئة كبار العلماء يناسب الظروف العصيبة التي تعصف بالمنطقة؟.

عضو يطالب بأن تكثف هيئة كبار العلماء اجتماعاتها بما يتناسب و« الظروف العصيبة »

واقترح أن تكثف هيئة كبار العلماء اجتماعاتها، لاسيما أن الآمال المعقودة على هيئة كبار العلماء كبيرة، خاصة وأنها تضم نخبة من صفوة العلماء الشرعيين على مختلف مشاربهم الفقهية.

كما اقترح عضو آخر توسيع دائرة هيئة كبار العلماء بحيث تضم عدداً من العلماء في كافة المجالات الاقتصادية والعلمية والسياسية والثقافية والطبية والتعليمية والصحية.

وتطرق أحد الأعضاء إلى إحدى الصعوبات التي تتكرر في تقارير رئاسة البحوث العلمية والافتاء المتمثلة في معاناتها من عدم وجود إدارة مختصة بأمور الطلاق، وقال: يبدو أنه كما دب اليأس في الرئاسة دب اليأس أيضًا في لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية التي رأت الاكتفاء بما صدر عن المجلس من قرارات سابقة،

ورأى العضو أن تتم إحالة هذه المهمة إلى القضاء، وخصوصاً بعد إنشاء محاكم خاصة للأحوال الشخصية فتصبح مهمتها الفتوى ثم الحكم.

واستحسن استحداث مراكز إفتاء في مدن المملكة وربط تلك المراكز مع محاكم الأحوال الشخصية وتحويل مهام (مكتب فتاوى الطلاق) لتلك المراكز حتى يستفيد منها أكبر عدد ممكن من المواطنين، وبالتالي يتم التخفيف على المفتي العام شخصيًا.

وأشار آخر إلى ما ورد في التقرير عن إجمالي فتاوى الطلاق الصادرة من سماحة المفتي التي قدرت بحوالي (٩٠-١٠٠) قضية أسبوعيًا؛ وأضاف: إن هذا الرقم الكبير يعكس بالطبع حرص المواطنين على تلقي الفتوى من سماحته لمرجعيته في الإفتاء.

اقتراح بإحالة «قضايا الطلاق» إلى القضاء

ولكن نظراً للدور الكبير الذي يقوم به سماحة المفتي العام في النصح والإرشاد والفتوى في قضايا المجتمع، ولأهمية تفرغه، أعتقد أن هذا الوقت الثمين الذي يبذل في قضايا الطلاق يمكن أن يستثمر في البحث في القضايا المهمة التي يواجهها المجتمع خاصة في وقتنا الحالي، فالطلاق وقضاياه أمور يمكن أن تعهد للمتخصصين في هذا المجال، وهم كثر ولله الحمد في المجتمع.

وانتقد عضو آخر عدم وجود إدارة أو وحدة للترجمة على الرغم من أهميتها لعمل الرئاسة وعلى الرغم من المطالبة المتكررة، ورغم صدور العديد من قرارات مجلس الشورى بهذا الشأن تطالب بدعم بند الأبحاث العلمية والدراسات بما يُمَكِّنُ الرئاسة من إجراء التعاقد مع دور الترجمة الوطنية المتخصصة.

وشدد العضو على ضرورة إعادة النظر في الهيكل التنظيمي للرئاسة واستحداث إدارة أو وحدة للترجمة، مؤكداً أهمية الترجمة للفتاوى خاصة في ظل الظروف الحالية التي تعيشها المنطقة، وظهور جماعات تكفيرية شوهت ديننا الحنيف، وطالب بتكثيف الجهود لترجمة الكتب والبحوث العلمية والشرعية والفتاوى التي تظهر الوسطية وتدعم ثقافة الحوار بين أتباع الأديان.

ولفت أحد الأعضاء النظر إلى استمرار ما أسماه الفوضى في الفتاوى التي تصدر من بعض الدعاة وطلاب العلم على الرغم من صدور الأمر الملكي بتاريخ ١٤٣١/٩/٢هـ بقصر الفتوى على أعضاء هيئة كبار العلماء بهدف الحد من فوضى الفتاوى غير المسؤولة. وقال: إننا ما نزال وبعد مضي أربع سنوات نسمع ونرى ونقرأ فتاوى من غير أهل الاختصاص، والتي أثارت الكثير من البلبلة، إلى درجة أن بعض تلك الفتاوى أصبحت مدعاة للضحك والفكاهة في وسائل الإعلام الغربية، ناهيكم عن الإساءة إلى الإسلام وتشويه صورته.

وتساءل عن دور الرئاسة في ضبط الفتوى وحصرها على هيئة كبار العلماء، أو أهل الاختصاص، ووقوفها بقوة وحزم أمام تجاوزات الفتوى التي أصبحت شائعة الظهور في وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي وغيرها، كما تساءل عن عدم رفع الرئاسة للمسؤولين بعدم تعاون الجهات المعنية في تفعيل الأمر الملكي الكريم.

وفي ذات السياق أكد عضو آخر عدم الاكتفاء بإرسال نسخة من الأمر الملكي للجهات المعنية، أو الاكتفاء بالقول: "إن المسؤولية مشتركة"، كما ورد في إجابات مندوبي الرئاسة العامة للبحوث العلمية والافتاء، مطالباً بأن تتعاون الرئاسة مع الجهات المعنية لإيجاد لائحة تنظيمية لضبط عمل الفتوى في المملكة تنفيذاً للأمر الملكي الكريم.

وأشار أحد الأعضاء إلى أن من مهام الرئاسة إجراء البحوث العلمية، وبالرغم من ذلك لم يتضمن التقرير الأهداف البحثية للرئاسة وأولوياتها، والتي يجب أن تعكس احتياجات المجتمع وقضاياه الملحة، وتساءل عن الآلية التي تحدد بها الرئاسة العامة للبحوث العلمية والافتاء أولوياتها.

وفي ذات السياق تساءل عضو آخر عن الأولويات البحثية للقضايا الملحة في المجتمع، مثل: قضايا الفكر المتطرف، والإساءة للدين، أو قضايا الإلحاد، أو غيرها من القضايا الدخيلة على المجتمع هذا من الناحية الفنية.

وأضاف العضو: أما من الناحية الإدارية، فقد قامت الرئاسة مشكورة بفتح مكاتب في أنحاء المملكة، ونظرًا لطبيعة عمل أي جهاز خدمي، فإنه يجب أن تتضح الآلية التي ستستخدم للحصول على رضا المستفيدين، ورؤية وأهداف تلك المكاتب وغيرها من الأمور الإدارية المهمة التي تساعد في تحقيق الأهداف المرجوة، والتقرير لم يوضح أيًا من هذه الأمور.

وأوضح أحد الأعضاء أن من يستعرض التوصيات التي توصلت إليها اللجنة على التقرير، والتوصيات التي وضعت على التقارير السابقة للرئاسة منذ عام ١٤٢٢هـ، أي منذ (١٣) عامًا، يجد أن جميعها لا تخرج عن أربع نقاط: الدعم المادي، الدعم الوظيفي، فتح مكاتب أو إدارات، زيادة أعضاء الإفتاء. متسائلاً عن سبب تكرار هذه التوصيات على مدار(١٣) عامًا،

كما تساءل عن خطة الرئاسة المستقبلية للتغلب على التحديات التي تواجهها، وعن عدم وضع اللجنة توصيات تتعلق بأولويات البحوث، أو التأكيد على الجهات المعنية للتعاون مع الرئاسة لتنفيذ الأمر الملكي بقصر الفتوى على هيئة كبار العلماء أو غيرها من التوصيات، التي يمكن أن تؤدي إلى تحقيق أهداف الجهاز بكفاءة وفاعلية، بدلاً من تكرار التوصيات ذاتها عاما بعد عام.

ماذا فعلت الرئاسة لضبط الفتوى وحصرها؟

من جانبه لاحظ أحد الأعضاء أن التقرير أشار إلى وجود (إدارة البحوث) تتبع الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء؛ متسائلاً عما إذا كانت مهمة هذه الادارة البحث العلمي؟ وما إذا كانت المشكلة في الأسماء، أم في الأعمال والإنجازات التي تقوم بها؟. كما تساءل عن إمكانية تطوير هذه الإدارة القائمة ودعمها بوظائف من الرئاسة، لاسيما أن لديها (٣٣٦) وظيفة شاغرة لتصل إلى ما تطمح إليه الرئاسة من إيجاد مركز بحث علمي؟.

واقترح العضو دعم الرئاسة بالمال لتستطيع تكليف مراكز البحوث في الجامعات السعودية للقيام بالبحوث. وأما ما يتعلق بقلة الاعتمادات المالية فإن اعتمادات الرئاسة خلال العامين الماضيين زادت، ولم يظهر خلال التقرير أي إخفاق في العمل بسبب قلة الاعتمادات المالية.

وأشار عضو آخر إلى أن الرئاسة قامت بأرشفة المعاملات والملفات المحفوظة في سكرتارية اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء وحولتها إلى ملفات إلكترونية، متسائلاً عن السبب الذي يمنع التوسع في هذا المجال وتعميمه على كافة إدارات الرئاسة؟ مبرراً ذلك بأنه يتماشى مع التطورات الحديثة وتوجهات الدولة للانتقال إلى الحكومة الالكترونية، وبخاصة أن الرئاسة عملت على مشروع ضخم، وهو جامع السنة النبوية بطريقة إلكترونية، فإذا كان لديها هذا التوجه، تنتفي بذلك الحاجة إلى وجود مركز للوثائق والمحفوظات بالطرق التقليدية.

ورأى أحد الأعضاء مناسبة توظيف المرأة في الوظائف التي ليس لها صلة بالجمهور، مشيراً إلى أن هناك خريجات بمؤهلات لتلك الوظائف ومن المناسب دعم الرئاسة بحيث تُمكّن ماديًا من إقامة مقرات خاصة بها في مختلف مناطق المملكة.

وأشاد آخر بإدارة الحاسب الآلي في الرئاسة وجهودها، وكذلك مشروع جامع خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية. مشيراً إلى أن البحث العلمي ركن أساس في الرئاسة، إلا أن هناك تقصيرًا واضحًا في أداء الرئاسة للبحوث؛ ولعل العذر في ذلك هو عدم وجود بند في الميزانية ومن المناسب أن يكون هناك إدارة مختصة بأمور الطلاق؛ وإدارة للترجمة في الهيكل الجديد فليس هناك مبرراً لهذا التراخي والتأخر في هذه الأمور البسيطة، كما أن هناك نقصًا في أعمال الرئاسة مقارنة بإنجازاتها في العام الماضي يستدعي البحث عن السبب؟.

وفي نهاية المناقشة وافق المجلس على منح اللجنة المزيد من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من أراء وملحوظات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة.

الاعتدال السياسي : ضرورة ومصلحة عامة ...؟!

أ. د. صدقه يحيى فاضل
عضو مجلس الشورى

يجدر بنا أن نذكر هنا أن صفات اليمين (Right) واليسار (Left) والوسط (Moderate) الخ، والتي تطلق اليوم على الأيديولوجيات السياسية، ويوصف بها أنصارها ، تعود تاريخياً إلى القرن الثامن عشر. وتعتبر هذه الصفات الآن المعيار الرئيس الذي يعتمده المعنيون لتصنيف الأيديولوجيات والتيارات السياسية المختلفة .

وقد برزت هذه الصفات ، وبدأ استخدامها، بعد قيام الثورة الفرنسية وتأسيس الجمعية الوطنية الفرنسية (البرلمان الفرنسي). ففي صيف عام ١٧٨٩م ، اجتمعت تلك الجمعية في قاعة بها مقاعد على هيئة حدوة الحصان، وفي وسطها جلس المتحدث باسم تلك الجمعية، على يمينه (اليمين) جلس "المحافظون"، الذين كانوا ينادون باستمرار الملكية في فرنسا، بقليل من التعديل . أما على يسار المتحدث) اليسار) فقد جلس «المتطرفون « (اليساريون) الذين كانوا يطالبون بتغيير الوضع القائم في فرنسا عشية الثورة الفرنسية، وإقامة نظام جمهوري وديمقراطي، وضمان الحريات العامة. وبين المحافظين والتقدميين (اليساريين) جلس "المتحررون " (الوسط) وكانوا ينادون بإدخال تعديلات عدة على الوضع القائم.

ومنذ ذلك الحدث، أخذت هذه الألفاظ وما تفرع منها) كـ «اليمين المتطرف".. الخ) تستعمل في وصف وتصنيف الأيديولوجيات والتيارات السياسية، يقال إن هذه الأيديولوجية «يسارية» ، إذا كان أنصارها ينادون بإحداث تغيير جذري في الوضع القائم. وتوصف الأيديولوجية بأنها يمينية إذا كانت محافظة، بينما توصف الأيديولوجيات والتيارات ذات الأهداف المعتدلة بـ « الوسط ».

وقد أخذ علماء السياسة بمبدأ وصفتي) اليمين – اليسار(عند محاولتهم تحديد أهم الأيديولوجيات السياسية المعاصرة بإيجاز . فبناء على اتجاه كل أيديولوجية ، قسموا الأيديولوجيات الحالية كالتالي - :

أ - اليسار : وفي أقصاه، توجد «الفوضوية « ، تليها «الشيوعية» ، ثم الاشتراكية.

ب - الوسط : ويشمل : "التحررية (Liberalism) «و» المحافظة» (Conservatism).

جـ - اليمين : وتوجد «الرجعية الثورية " (كالفاشية ، والعنصرية (في أقصاه ، ثم الرجعية . (Reactionalism)

إن التيارات السياسية كلما اقتربت من منطقة الوسط (الاعتدال (وبعدت عن نقطة أقصى اليمين ، ونقطة أقصى اليسار، كلما كانت أكثر منطقية وقبولاً وفعالية وتأثيراً، والعكس صحيح. أي كلما اقتربت التيارات والتوجهات السياسية من نقطتي أقصى اليمين (التشدد) وأقصى اليسار (التسيب) كلما كانت تلك التيارات أقل منطقية، وأقل قبولاً) لدى الناس) وأقل فعالية وتأثيراً، وأكثر رفضاً وانعزالاً. إن توجه الاعتدال السياسي يمكن - بناء على تعريف الاعتدال، بصفة عامة - أن نعرفه بأنه - :

التوجه السياسي الساعي للمواءمة بين التمسك بأهم القيم النبيلة السائدة في مجتمعه والعالم، والاستفادة من معطيات حركة التحديث العالمية المتواصلة، في شتى المجالات. وهو سلوك يعترف بالآخر وبخياراته، في ذات الوقت الذي يتمسك فيه بهويته وقيمه المقبولة.

وعندما نأخذ بهذا التعريف (الإجرائي) لـ «الاعتدال السياسي »، نجد أن هذا النوع من الاعتدال يعني: عدم رفض عمليات التحديث في شتى المجالات، والتي لا تتعارض مع القيم النبيلة السائدة بالمجتمع، والاعتراف بالآخر (المختلف) واحترام خياراته. إنه موقف وسط (وعقلاني) بين أقصى اليمين المتشدد وأقصى اليسار المتسيب. وهو يعني: العمل على ما فيه خير وصلاح الأمة، وبما لا يتعارض مع عقيدتها وقيمها، والأخذ بكل وسائل التقدم والتطور، والتعايش مع الآخر (المختلف) واحترام خياراته، بل والتعاون معه عند الاقتضاء، بما يخدم الأمة والإنسانية جمعاء. ولا يعنى الاعتدال السياسي السليم إطلاقا : التواطؤ مع العدو، والتفريط في الحقوق الوطنية والقومية.

ونتيجة لطبيعة الاعتدال السياسي، وتميزه على التوجهات غير المعتدلة، أصبح الاعتدال ، في المجال السياسي ، هو السائد ... وما عداه هو الاستثنائي العابر. فالناس تميل لانتخاب المعتدلين.... وهذا ما يمكن تبينه من الخط المستقيم الموضح لأهم الإيديولوجيات السائدة الآن، والذي يقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسة، تمثل هذه التيارات الثلاثة... ويأتي هذا التفضيل الشعبي نتيجة فشل غير المعتدلين – النسبي – في تحقيق الأهداف الوطنية والقومية. كما ثبت أن الاعتدال السياسي يدعم التعاون فيما بين الدول ، ويقلص من احتمالات الصراع .... الأمر الذي يسهم – إيجاباً – في دعم الأمن والسلم الدوليين .

وعندما ننظر إلى العلاقات الإقليمية والدولية الراهنة، بل والمستقبلية، نجد أن الاعتدال السياسي السليم أصبح ضرورة ومصلحة، بالنسبة للأمتين العربية والإسلامية، وأصبح "اللاعتدال " عبئاً ثقيلاً على هذه الأمة، وعقبة كأداء في سبيل تقدمها واندماجها في العالم. وذلك على النحو الذي سوف نلخصه في المقال القادم.

أعضاء المجلس يتساءلون عن مصير مشروع «إدارة أسرَّة الطوارئ»!

تقرير الهلال الأحمر السعودي.. الخدمات الإسعافية تعاني!

د. محسن الحازمي
رئيس لجنة الشؤون الصحية والبيئة

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الخامسة والخمسين التي عقدها يوم الاثنين ٢٠ / ١١ / ١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة، بشأن التقرير السنوي لهيئة الهلال الأحمر السعودي للعام المالي ١٤٣٤ / ١٤٣٥هـ الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور محسن الحازمي.

وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصياتها للمناقشة رأى أحد الأعضاء مناسبة تعديل صياغة التوصيتين الأولى، والثالثة للجنة، بحيث تكون التوصية الأولى بالنص الآتي: «تعزيز بنود أبواب ميزانية الهيئة السنوية بما يكفل قيامها بالمهام الموكلة لها»؛ وتكون التوصية «الثالثة» بالنص الآتي: «على الجهات المعنية تسهيل أعمال الهيئة الإسعافية في موسم الحج والعمرة، وتوفير مراكز مناسبة لها في المشاعر المقدسة وداخل مرافق الحرمين الشريفين؛ بما يسهل الوصول لطالب الخدمة الإسعافية بيسر وسهولة». موضحاً أن هذا التعديل يستهدف تحديد الجهة أو الجهات المعنية بتلك التوصيتين.

الفرق الإسعافية تواجه معضلة رفض استقبال أقسام الطوارئ للمصابين

كما لاحظ آخر أن الفرق الإسعافية التابعة للهيئة تواجه معضلة عند نقل المصاب؛ وتتمثل في رفض أقسام الطوارئ في بعض المستشفيات استقبال الحالة عند وصول الفرقة الإسعافية للمستشفى؛ بحجة عدم وجود أسرة شاغرة؛ مما قد يؤدي إلى مضي وقت طويل حتى يتم قبول الحالة من مستشفى آخر وعلاجها؛ مؤكداً أن هذا ليس في صالح المصاب في كثير من الحالات من جانب، ويؤثر على عمل الفرق الإسعافية من جانب آخر.

وأشار العضو إلى مشروع هيئة الهلال الأحمر المتمثل في إدارة الطوارئ الذي رأت فيه الهيئة حلاً لهذه المشكلة؛ موضحاً أن هذا المشروع يهدف إلى إدارة أسرَّة الطوارئ في كل مدينة عن طريق تخصيص غرفة عمليات رئيسة تشرف على كافة غرف الطوارئ بالمستشفيات الحكومية، وربطها إلكترونيًا لتخفيف الازدحام، وتنظيم نقل الحالات المصابة إلى أقرب قسم طوارئ دون تأخير أو تعطيل.

وتابع العضو أن هذا التنظيم يسهم - بإذن الله - في تقديم الخدمة العلاجية للمصاب بسرعة وفي وقت مناسب، إلا أنه يواجه الكثير من

الصعوبات والمعوقات، ولم يفعل بشكل مناسب ومؤثر بالرغم من أهميته، وأثره الكبير في سرعة التنسيق بين غرفة عمليات الهلال الأحمر وأقسام الطوارئ؛ لمعرفة الأسرة الشاغرة وتوجيه الفرق الإسعافية لها مباشرة بدون تعطيل أو الدخول في مفاوضات طويلة لها أثر سلبي على الحالات المنقولة.

مقترحاً على اللجنة النظر في هذا الأمر وتزويد المجلس بالمعوقات والصعوبات التي تواجه هذا المشروع (إدارة الطوارئ) للمساهمة في حلها وتنفيذها مع الجهات ذات العلاقة.

وأكد أهمية دراسة تخصيص أسرَّة في أقسام الطوارئ خاصة بالهلال الأحمر بالتنسيق مع المستشفيات المعنية ومجلس الخدمات الصحية؛ والتي ستسهم (بإذن الله) في سرعة استقبال الحالات المصابة دون تأخير في حال تعذر أو تأخر تنفيذ المشروع المقترح.

ولاحظ أحد الأعضاء تشابهاً في محتوى التقرير للتقرير السابق مبيناً أن الصعوبات المذكورة في هذا التقرير هي نفسها الواردة في التقرير السابق مع زيادة صعوبة إضافية.

وأضاف إن التوصيات التي خلصت إليها اللجنة لم تتطرق إلى إيجاد حلول لبعض الصعوبات المذكورة؛ مثل العمل الإغاثي الخارجي والاتصالات، وهي من المجالات الأساسية لعمل الهيئة، فالسرعة في الإخلاء والإسعاف تعتمد على الاتصالات ثم سهولة تنقلات الحركة، ولم تتخذ اللجنة توصية بخصوص هذا الموضوع.

وضع إستراتيجية للعمل الإغاثي الإنساني الخارجي

وشدد على أهمية وضع إستراتيجية للعمل الإغاثي الإنساني الخارجي، لاسيما أن المملكة من الدول السباقة في مجال الإغاثة، مطالباً اللجنة بوضع توصية بهذا الخصوص.

من جانبه انتقد عضو آخر الخدمة الإسعافية لهيئة الهلال الأحمر السعودي موضحاً أنها تعاني من مصاعب وتحديات عديدة؛ تنشأ في غالب الأمر بسبب عدم وجود تنسيق كافٍ بينها وبين الجهات المعنية.

وزاد العضو أن أهم هذه المصاعب هي قلة وجود مواقع مخصصة للهيئة في مناطق المملكة المختلفة، وقلة توفر نقاط تمركز في أماكن مناسبة بحيث يقل زمن الاستجابة عند طلب الخدمة الإسعافية، مشيراً إلى أن ذلك يتطلب زيادة عدد المواقع فضلاً عن تحديث آليات الخدمة الإسعافية، وذلك في إطار استراتيجية شاملة يتم وضعها موضع التنفيذ.

بحيث تتضمن تخصيص أراضٍ في مدن المملكة لمواقع الخدمة الإسعافية، وذلك بواسطة وزارة الشؤون البلدية والقروية وزيادة التنسيق بين الهيئة وبين الجهات الحكومية ذات الاختصاص لتخصيص مواقع ومسارات مناسبة لمواقع الهيئة بصفة عامة؛ بما يحقق تأمين الرعاية الصحية الإسعافية لكافة المواطنين.

وأضاف العضو إن الهيئة تعاني من نقص في القوى البشرية، وبخاصة في الوظائف الميدانية وهو ما يستلزم قيامها في إطار الاستراتيجية بزيادة عدد العاملين فيها مع بذل الجهد لبناء قدراتهم، وتعزيز خبراتهم، عن طريق الإسراع في إنشاء معهد متخصص لتدريب منسوبي الهيئة في مجال الخدمات الإسعافية وطب الطوارئ، بالتنسيق مع الجامعات والمعاهد المتخصصة، وذلك عملاً بقرار مجلس الوزراء.

وفي مداخلته رأى أحد الأعضاء أن الإسعاف يعاني من مصاعب تؤثر على كفاءته، وتؤدي إلى عدم تغطيته لجميع مناطق المملكة، وتتمثل تلك المصاعب في عدم وجود أراضٍ لإنشاء مهابط للإسعاف الجوي بما يتوافق مع اشتراطات الأمن والسلامة، إلى جانب ضعف الاعتمادات المالية، وكذلك نقص التجهيزات في بعض مراكز الخدمة الإسعافية، وعدم وجود مراكز متخصصة في التدريب على الإسعاف الطائر، مؤكداً أن ذلك يتطلب دعمًا حكوميًا لإيجاد الحلول المناسبة؛ بما يحقق التطوير والرقي للخدمات الطبية الإسعافية الطارئة.

وتابع عضو آخر أن الهيئة تعاني من عدم تعاون بعض الجهات الحكومية التي تقدم خدمات إسعافيه وعدم استجابتها لطلب الهيئة. مطالباً بإضافة توصية بهذا الخصوص تعالج هذه الازدواجية التي تعاني منها الهيئة، ووضع

تنظيم يمكن من خلاله تنسيق عملية تقديم الخدمات الإسعافية والإغاثية، لاسيما أن الهيئة هي المسؤول الرئيس عن الحالات الإسعافية قبل وصول المصاب للمستشفى.

بعض الجهات الحكومية لا تتعاون مع الخدمات الإسعافية

ولفت أحد الأعضاء النظر إلى ما جاء في التقرير من تضارب لأرقام عدد سيارات الإسعاف في السنة المالية ١٤٣٤– ١٤٣٥هـ، ففي حين أشار التقرير إلى نقص عدد السيارات بحوالي (١٥٧) سيارة عن عددها خلال العام المالي السابق بسبب العمر الافتراضي لسيارة الإسعاف؛ في المقابل ذكر في التقرير أنه يتعين خفض ما يقارب (١٠٪) من السيارات الإسعافية لمتطلبات الصيانة، وهو ما يمثل (٥٢٣) سيارة. وتساءل العضو: كيف تستقيم هذه الأرقام؟ مضيفاً أن طريقة عرض أعداد السيارات ليست واضحة، واستنتج من التقرير أن عدد السيارات في تناقص حيث لدينا سيارة لكل (٣٠,٠٠٠) إنسان أو لكل (٦٠,٠٠٠) إنسان، حسب الرقمين السابقين أيهما أصح، وذلك على الرغم من قرار مجلس الشورى برقم ٥٧/١٢٢ في تاريخ ١٤٣٥/١/١٥هـ، في "سادسًا"، بتأمين العدد اللازم من سيارات الإسعاف.

وعاد ليتساءل مرة أخرى قائلاً: أين الهيئة من الارتباط بخواص المجتمع؟ وأين الدراسات؟ وأين مؤشرات الأداء؟ وكيف تتوزع سيارات الإسعاف على مناطق المملكة "الثلاث عشرة"؟ وكيف تخدم القرى الصغيرة؟.

كما تساءل العضو عن متوسط مدة الاستجابة لطلب الاستغاثة وعدد وتخصصات الطاقم في السيارة؟ وكيف يتفق أو يختلف كل ذلك مع المعايير العالمية.

وأشار العضو إلى أن الهيكل التنظيمي للهيئة يضم وحدة للدراسات لكن التقرير لم يشر إلى أي دراسة قامت بها الوحدة، ولا كيفية الاستفادة منها، ولا أي معلومات عن الكادر البحثي.

ولفت العضو إلى أن الإحصاءات تشير إلى الزيادة المضطردة في الحوادث المرورية بالمملكة التي تم إسعافها من قبل الهيئة حسب التقرير؛ فالزيادة حوالي (٨٪)، وحالات الدهس (١١٪). وفي سياق آخر أشار العضو إلى صعوبة إيصال المصاب أو المريض بالطريق البري بسبب ازدحام الطرق وعدم تعاون سائقي المركبات، و عدم معرفتهم بقواعد المرور في هذه الحالة،مما قد يتسبب في وفاة المصاب قبل وصوله للمستشفى.

واعتبر العضو أن الهيئة تعاني من قلة عدد المراكز الإسعافية نسبياً وقلة سيارات الإسعاف وتقادمها، مؤكداً أهمية دعم الهيئة لوضع إستراتيجية كاملة للإسعاف الجوي تغطي كل الجوانب المهمة في هذا الجانب، والتي جاء ذكر كثير منها في توصيات سابقة للمجلس، وذلك ضمن الاستراتيجية العشرية المقترحة من اللجنة، لتشمل جوانب عدة؛ مثل: تخصيص أراضٍ بمساحات مناسبة كمهابط لطيران هيئة الهلال الأحمر حسب المعايير العالمية، وتوفير الميزانيات المناسبة لذلك، وتجهيز المراكز بما تحتاجه، وإيجاد أكاديميات تدريب متخصصة للطيران الإسعافي الجوي من قبل وزارة الدفاع كفرع من كلياتها الجوية، وأكاديميات لتخريج وتدريب المسعفين، وكذلك دعم الهيئة للتوسع في تدريب موظفي القطاع الحكومي والخاص وطلاب الثانوية على الإسعافات الأولية، الأمر الذي سوف يؤدي إلى رفع الوعي الصحي في المجتمع، ويكون مردوده في الحفاظ على أرواح الناس، واختصار العمل الإسعافي في الهيئة.

وعد عضو آخر الهيئة من أهم أجهزة الدولة التي تُعنى بسلامة المواطنين وإنقاذ الأنفس، وقال: إن عليها مسؤولية كبيرة أمام الله ثم أمام الدولة، ومن الصعب مقارنتها ببعض الأجهزة الخدمية التي تفوق ميزانيتها ميزانية الهيئة.

لافتاً النظر إلى أن الهيئة تعتمد في خدماتها على ما يتوفر لها من إمكانات مالية فلا يمكن أن تقدم الخدمة المطلوبة والمرضية إلا عندما يتوفر لديها ميزانية ملاءمة لحجم مسؤولياتها وأعمالها، وفي كل مرة يقدم المجلس قرارات إيجابية لدعم الهيئة؛ بيد أن العضو لاحظ بطء تجاوب الهيئة مع قرارات المجلس السابقة؛ مطالباً اللجنة بالتأكيد على الدعم العاجل لميزانية الهيئة.

من جانبه استغرب أحد الأعضاء تواصل النقاش حول موضوع السماح بدخول فرق الإسعاف للمجمعات النسائية، مشيراً إلى حدوث وفيات في أوساط النساء كان من الممكن تفاديها لولا الأخطاء البشرية الناتجة عن مفاهيم خاطئة، كما أن الإجابات الواردة في التقرير لا تبرر وفاة النساء والبنات في المجمعات النسائية وغيرها، وقال : إننا لا ننكر أن هناك ضوابط شرعية يجب الالتزام بها، ولكن لابد أن توجد إجراءات نظامية للتعامل مع هذه الحالات؛ والأهم من ذلك أن يتم تطبيقها بالإضافة إلى فرض عقوبات على المشرفين الذين يمنعون فرق الإسعاف من الدخول إلى المجمعات، وكذلك على المسعفين أنفسهم عدم الاستجابة للمنع، ومن أداء مهمتهم الإنسانية.

وأشاد أحد الأعضاء بإعادة تنظيم الهيئة وربطها برئيس مجلس الوزراء، ورأى أن ذلك حقق العديد من المنجزات أبرزها تكوين أسطول جوي إسعافي في عدد من مناطق المملكة، والبدء في التحول التقني والمعلوماتي بالاعتماد على نظم المعلومات الجغرافية، والخطط والمشروعات الطموحة التي وضعتها الهيئة للتطوير.

قلة عدد المراكز الإسعافية وتقادم سيارات الإسعاف

وأضاف العضو أنه بالاطلاع على التقرير يتبين لنا أن الهيئة تواجه عددًا من المعوقات، مما يجعل الإنجاز أقل من حجم الطموح وأقل من المتوقع؛ ومن ذلك أن العديد من مناطق المملكة وطرقها البرية لا تزال غير مغطاة بالعدد المناسب من المراكز الإسعافية، كما لا يزال حجم أسطول المركبات الإسعافية أقل بكثير من العدد المطلوب، فيما لا تزال الخطة الاستراتيجية بانتظار الاعتماد، ولم يتضح الجدول الزمني لتنفيذها، ومعدل الإنجاز حتى الآن، كما لا تزال الهيئة تتبنى موقفًا غير واضح حيال تعيين مسعفات للتعامل مع الحالات النسائية؛ رغم وجود قرارات سابقة للمجلس تقضي بتعيين مسعفات، كما أن الفرق الإسعافية لا تزال تواجه العراقيل والإشكاليات عند مباشرة الحالات الإسعافية في المرافق النسائية، وتمنع من الدخول من قبل أطراف لا تقيم وزنًا لحياة النساء وأرواحهن، لربما آن الأوان لأن تقوم الهيئة بتقييم أوضاعها ووضع حلول حاسمة لما تواجهه من معوقات وبخاصة ما يتعلق بالدعم والتعاون الذي تجده من الجهات الأخرى، ومنها: وزارة الصحة، والشؤون البلدية والقروية، وهيئة الطيران المدني وغيرها.

وختم العضو مداخلته قائلاً: إن الواقع يحتم وضع حد للتهاون الذي يتعامل به البعض مع الحالات الإسعافية النسائية؛ وهذا لا يتحقق إلا بإيجاد أنظمة صارمة، وعقوبات مشددة، وحسم الموقف الشرعي، ووضع حد للفتاوى المثيرة للجدل حيال مباشرة الرجال للحالات الإسعافية النسائية ونقل المصابات في سيارات الإسعاف، وتعيين المسعفات.

وفي نهاية المناقشات وافق المجلس على منح اللجنة مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة.

تقرير هيئة الري والصرف بالإحساء يثير تساؤلات الأعضاء عن الجدوى من الهيئة

الأستاذ محمد المطيري
رئيس لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة

ناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الخامسة والخمسين التي عقدها يوم الاثنين ٢٠ / ١١ / ١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، بشأن التقرير السنوي لهيئة الري والصرف بالإحساء للعام المالي ١٤٣٤ / ١٤٣٥هـ تلاه رئيس اللجنة الأستاذ محمد المطيري.

وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصياتها بشأن الموضوع للنقاش رأى أحد الأعضاء أن الهيئة لها أكثر من أربعين عامًا، ولديها حوالي ألف وخمسمئة وثلاثة وثلاثون موظفًا، وميزانيتها تقدر بخمسمئة وثمانية وتسعين مليون ريال، ويجب أن يوازي هذه الأرقام جهود وإنجازات، وكان من الأولى أن تبرز بشكل واضح وجيد في التقرير المقدم.

واعتبر عضو آخر أن الهيئة لديها مشكلات وقضايا كبيرة جدًا، فمن أول مشكلاتها المشكلة الطبيعية التي أمامها، وهي نضوب العيون الطبيعية من اثنتين وثلاثين عينًا إلى أربع عيون فقط، وهذه العيون أيضًا تعمل لأحواض تجميع المياه.

واستحسن أحد الأعضاء مراجعة مدى جدوى بقاء الهيئة من عدمها، فالحاجة ماسة إلى تقييم مدى استمرار هذه الهيئة، فالهيئة تصرف ٦٠٠ مليون ولديها ١٥٠٠ موظف وما يوازي ذلك قضايا ومشكلات عالقة بها.

ورأى آخر أن الهيئة مستمرة في أهدافها السابقة، ولم يظهر في التقرير محاولة واضحة للتعامل مع الظروف الطبيعية والظروف الحالية التي نعيشها في الوقت الحالي، ومن ذلك استمرار انخفاض مناسيب المياه؛ حيث تعدها الهيئة من القضايا والمعوقات التي أمامها.

وأضاف العضو أنه لم يلحظ في التقرير أن هناك جهودًا كبيرة عدا محاولاتها الاستفادة من مياه الصرف الصحي، وجلبها للمناطق، وخاصة منطقة الأحساء، وأيضاً جودة المياه التي تعمل عليها، والتلف في قنوات الري الخرسانية، وانتشار الآفات الزراعية، واستمرار التوسع العمراني، وتدني أسعار التمور.

وقال عضو آخر إن الهيئة تقوم بتطوير قنوات الري وتحويلها إلى أنابيب بدلاً من القنوات مما يساعد في اتساع الطرق الزراعية، ولكن هذه الطرق الزراعية إن لم تكن "مسفلتة" ستؤدي إلى إثارة الغبار؛ مما يؤدي إلى ضرر كبير على المحاصيل الزراعية.

وزاد بأن هذه الطرق الزراعية تخدم الكثير من التجمعات السكانية، بيد أنه رأى مناسبة أن تقوم الهيئة بالتنسيق مع وزارة النقل لتنفيذ مشروع تطوير وتعبيد وتوسعة الطرق الزراعية فور الانتهاء من إزالة القنوات الخراسانية وتغطية المصارف الزراعية للحد من تلوث البيئة الزراعية، وتسهيل الحركة المرورية.

تشتت مشروعات الهيئة أثر على الجودة في التنفيذ

ولاحظ أحد الأعضاء أن كثرة المشروعات التي تتولى الهيئة إداراتها وصيانتها قد أثر على الجودة في التنفيذ، فتقارير الهيئة تبين تعثر العديد من المشروعات وتدني نسبة الإنجاز لديها، وعللت الهيئة ذلك إلى ضعف قدرات المقاولين، وكون المشروعات تفوق قدراتهم الفنية والإدارية.

وتساءل العضو عن الشرط الجزائي في العقود الذي يُمَكِّن الهيئة من سحب المشروعات المتعثرة من المقاولين المقصرين، وترسيته على المؤهلين.

كما تساءل العضو عن معالجة الصرف الصحي قبل إعادة استخدامه للري.

وطالب أحد الأعضاء بدعم صغار المزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة في مجال الري الحديث لارتفاع تكلفة هذه الطرق الحديثة عليهم.

واقترح العضو توضيح نسبة الإنجاز فيما يخص مشروع تحويل قنوات الري المفتوحة إلى قنوات مقفلة مع تحديد التاريخ المتوقع لانتهاء المشروع.

من جهته قال عضو آخر إن تركيز اللجنة على أمور تفصيلية جزئية في أعمال الهيئة يخرج النظرة الشمولية للهيئة ودورها في تنظيم أعمال الري بالمياه المعالجة والمعاد تكريرها، مقترحاً أن تنظر اللجنة في الأمر نظرة شمولية، خصوصًا أن هناك تحولاً في مهمة الهيئة إلى تنظيم الري في المياه المعاد معالجتها، لذلك فيحسن أن تؤكد اللجنة على ما سبق التأكيد عليه من أن الهيئة يجب أن توسع أنشطتها لتصبح هيئة وطنية للري، وأن تشمل خدماتها مناطق أخرى جزئية وصغيرة جدًا.

وأكد عضو آخر أهمية عدم إسناد تشغيل مصنع التمور إلى القطاع الخاص، مبيناً أن المصنع يوفر ألف وظيفة للشباب السعودي؛ وتحوله إلى القطاع الخاص يعني خسارة هذه الوظائف وتحويلها للعمال الأجانب، مضيفاً أن المصنع ليس هدفه تجاريًا أو استثماريًا وإنما يهدف لتشجيع المزارعين واستيعاب منتجاتهم، وتوظيف هذه المنتجات في برنامج المملكة الغذائي العالمي لإرسال هذه المنتجات إلى المناطق المحتاجة أو المنكوبة؛ والتي تمثل شريحة من شرائح الدعم التي تقوم بها المملكة، ومن المناسب أن تعدل اللجنة في توصيتها بأن يحول مصنع التمور لصالح وزارة الزراعة لتشرف عليه وتطوره، وأن تتوسع في إنشاء فروع له في مناطق المملكة.

ولاحظ آخر خلو تقرير اللجنة من أي رأي بخصوص المعوقات والقضايا وخطط الهيئة لمواجهة التحديات المذكورة في التقرير، كما لاحظ العضو أن اللقاء مع المندوبين تركز على جزئيات تتعلق ببعض الاختلاف على البيانات وتفاوت قيم المشروعات ووضع خطة للاستفادة من الصرف الزراعي دون سؤال الهيئة عن رأيها تجاه العوائق المالية أو الإدارية.

دعم تحويل مصنع التمور لصالح وزارة الزراعة

خلال مناقشة تقريرها السنوي..

عدد من أعضاء الشورى:

دخل النفط دخل مباشر.. يجب فصله عن إيرادات مصلحة الزكاة والدخل

د. حسام العنقري
نائب رئيس لجنة الشؤون المالية

استكمل مجلس الشورى خلال جلسته العادية الثامنة والخمسين من أعمال السنة الثانية من الدورة السادسة التي عقدها يوم الاثنين ١٩/١٢/١٤٣٥هـ الموافق ١٣/١٠/٢٠١٤م، برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ مناقشة تقرير لجنة الشؤون المالية، بشأن التقرير السنوي لمصلحة الزكاة والدخل للعام المالي ١٤٣٤/١٤٣٥هـ، الذي كان قد استهل مناقشته في الجلسة السابعة والخمسين التي عقدها المجلس يوم الاثنين ٢٧/١١/١٤٣٥هـ الموافق ٢٢/٩/٢٠١٤م، برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور/ محمد بن أمين الجفري.

وبعد أن استمع المجلس لتقرير اللجنة وتوصياتها شرع في مناقشة التقرير والتوصيات، حيث لاحظ أحد الأعضاء أن المصلحة ذكرت في تقريرها ضريبة دخل شركة أرامكو السعودية، من ضمن إيرادات المصلحة خلال العام المالي ١٤٣٤/١٤٣٥هـ، التي بلغت (٧١٨,٦٢) مليار ريال، مقارنة بما بلغته في التقرير السابق البالغة (٧٣١,١٤) مليار ريال، ورأى أن ما يخص شركة أرامكو هو إيرادات وليس ضريبة دخل، وطالب المصلحة بأن تحدد مفهوم ضريبة دخل شركة أرامكو فإذا كان إيرادات فيجب فصل ضريبة دخل شركة أرامكو من مكونات إيرادات المصلحة الزكوية والضريبية؛ حيث إن حصة الدولة من إيرادات صادرات الدولة تذهب مباشرة إلى خزينة الدولة، ولا تعد ضريبة دخل.

كما لاحظ عضو آخر أن مصلحة الزكاة والدخل لم تسجل نجاحات في جبايات الزكاة، مشيراً إلى أن معظم دخل الزكاة من إيرادات الضرائب على شركات البترول. أما إيرادات زكاة عروض التجارة فقد بلغت في عام التقرير (١,٦٪) من مجموع إيرادات المصلحة العامة، ووصفه بأنه رقم متواضع جدًا.

دخل النفط دخل مباشر، ويجب أن يفصل عن مصلحة الزكاة والدخل

وعاد للتأكيد على أن دخل النفط دخل مباشر، ويجب ألا يسمى ضريبة، بل يجب أن يفصل عن مصلحة الزكاة والدخل، ووزارة المالية لديها وكالة خاصة للإيرادات حتى لا يلتبس الأمر فيقال هذه ضريبة الدخل، فما هو دخل النفط؟.

وأشار إلى وجود لجنة استئنافية زكوية وضريبية واحدة مقرها مدينة الرياض حسب التقرير الذي ذكر أن عدد الاستئنافات المرفوعة (٢٥٠) حالة، وعده دليلاً على تكدس حالات الاستئناف، مما يتطلب أموالاً طائلة سواء من المكلف (شركات ومؤسسات) أو من الدولة. ورأى ضرورة أن تناقش لجنة الشؤون المالية مع المصلحة إمكانية أن يكون هناك لجنة استئناف في جدة وأخرى في الدمام.

من جهته لفت أحد الأعضاء النظر إلى أن النظام الضريبي في المملكة لم يخضع إلى أي تطوير، وطالب بإيجاد نظام ضريبي يشمل المواطنين والمقيمين، ويشمل جميع الأنظمة الاقتصادية في البلد، بحيث يضمن لنا هذا

النظام التحكم في النواحي الاقتصادية في الدولة، ومن خلالها يتم تحويل مصلحة الزكاة والدخل إلى هيئة للزكاة والضريبة تكون عامة ومستقلة ومرتبطة برئاسة مجلس الوزراء.

وأشار عضو آخر إلى أن المصلحة لم تحدد عدد الوظائف الشاغرة لديها من مجموع الوظائف المعتمدة للمصلحة في عام التقرير البالغة (٢١٠٩) وظائف، وتمنى من لجنة الشؤون المالية الاستفسار عن الأسباب التي أدت لعدم شغل تلك الوظائف، لاسيما أن وزارة الخدمة المدنية أعطت المصلحة الصلاحية بأن تعّين من تراه مناسبًا على وظائفها المعتمدة حسب احتياجها من حيث التخصص.

كما طالب اللجنة بالاستفسار عن الموظفين غير السعوديين العاملين بالمصلحة والذين يبلغ عددهم (١٠٥) موظفين، والذين يتم إقحامهم في دراسة ملفات الشركات السعودية التي يتم تطبيق الزكاة عليها، مع العلم أنه ليس لدى هؤلاء الموظفين خبرة سابقة في الزكاة.

واستحسن آخر أن تدرس اللجنة إمكانية فتح حساب لاستقبال الزكاة من غير المكلفين الذين يرغبون بأن تتولى المصلحة استقبال زكواتهم وصرفها للمستحقين. في حين رأى عضو آخر أن تناقش اللجنة المصلحة ما اقترحه المحاسب القانوني، بخصوص إنشاء إدارات لكبار المكلفين بالفروع؛ حتى يتم تيسير أعمال الشركات المساهمة التي تقع خارج مدينة الرياض.

وتساءل أحد الأعضاء عن أسباب التباين في نتائج معايير قياس الأداء، وقال: إنه لا يمكن أن نعطي حلولاً دون وجود تحليل واضح لتلك النتائج. كما تساءل عن عدم تطبيق جميع المعايير المطورة.

وأضاف: إن أنظمة الزكاة والدخل محلية بالطبع، ولدينا بيوت الخبرة؛ وهيئات مهنية كهيئة المحاسبين القانونيين، وجمعية المحاسبة السعودية، لديهم الإمكانات البشرية، إضافة إلى الجامعات المحلية التي تضم أقسامًا متخصصة في المحاسبة والقانون، ويمكن للمصلحة الاستفادة منها في تنظيم دورات متخصصة في الزكاة والضرائب لمنسوبيها.

وتطرق عضو آخر إلى ما أشارت إليه اللجنة بأن مصلحة الزكاة والدخل تجد صعوبة في فحص جميع الإقرارات الزكوية والضريبية، نظرًا لمحدودية أعداد الفاحصين والطبيعة المهنية لعملية الفحص والتي تتطلب قدراً مناسبًا من الجهد والوقت. واقترح العضو أن يضاف إلى التوصية الأولى ما نصه: الطلب من المصلحة زيادة أعداد الفاحصين بما يتناسب مع أعداد الإقرارات.

وطالب آخر وسائل الإعلام الحكومية والخاصة حث القطاع التجاري على دفع الزكاة وإدراج بيانات ومعلومات صحيحة وواقعية.

كما طالب المصلحة بمراجعة ما يتعلق بطبيعة العلاقة بين الشريك السعودي الضامن للشريك الأجنبي، وأحقية من توجب عليه دفع الزكاة بعد فض الشراكة بينهما.

وفي نهاية المناقشات وافق المجلس على طلب اللجنة منحها مزيداً من الوقت لدراسة الملحوظات والآراء التي طرحها الأعضاء والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة.

المصلحة تجد صعوبة في فحص جميع الإقرارات الزكوية والضريبية

تقضي باعتماد أنظمة فنية لمعايرة أجهزة الرصد الآلي « ساهر »

مجلس الشورى يدرس إضافة مادة جديدة لنظام المرور

الدكتور/ سعود السبيعي
رئيس لجنة الشؤون الأمنية

وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الخامسة والخمسين التي عقدها يوم الاثنين ٢٠/ ١١/ ١٤٣٥هـ برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري على ملاءمة دراسة المقترح المقدم من عضو المجلس اللواء المهندس ناصر بن غازي العتيبي، بإضافة مادة جديدة لنظام المرور تتعلق باعتماد أنظمة فنية لمعايرة أجهزة الرصد الآلي وما في حكمها من أجهزة إلكترونية، وذلك استناداً إلى المادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى التي تتيح لأي عضو من أعضاء المجلس اقتراح نظام جديد أو تعديل نظام نافذ.

جاء ذلك بعد أن ناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن المقترح تلاه رئيس اللجنة الدكتور سعود السبيعي.

وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصيتها للنقاش أيد أحد الأعضاء ما ذهبت إليه لجنة الشؤون الأمنية من أهمية المقترح بإضافة المادة الجديدة، مشيراً إلى أن هذه الإضافة تأتي استجابة لما تعانيه أجهزة الرصد بوضعها الحالي من قصور في الضبط وما يترتب على ذلك من أضرار لحقت بالمواطن والمقيم، وإيجاد بيئة تقنية سليمة ذات قراءات دقيقة لرفع كفاءتها، وتحقيق العدالة في رصد المخالفات المرورية لتجنب ما يصحبها من غرامات قد تكون غير صحيحة، لاسيما أننا نعلم أن الهدف من أجهزة الرصد هو ضبط سرعة المركبات، وتحقيق الأمن والسلامة وليس جباية الأموال.

واستحسن عضو آخر أن تنظر اللجنة إلى المقترح في ضوء وجود الأنظمة القائمة الآن، ومنها نظام المعايرة والمقاييس، والارتكاز على وجود فرصة قضائية أو نظامية للاعتراض على المخالفات؛ لأنه متى ما وجد الاعتراض من قبل المتضررين فستحرص الجهات المعنية على مراعاة الأنظمة.

وأعرب آخر عن تأييده لما توصلت إليه اللجنة، ورأى أن المقترح يثير التساؤل حول نظام ساهر بصفة عامة، ومدى مساهمته في الحد من الحوادث المرورية حقًا، مشيراً إلى أن ذلك لا يبدو صحيحاً فالحوادث في ازدياد، ونظام (ساهر) يركز على مخالفة السرعة فقط، متمنياً أن يسعى هذا المقترح لتطوير ذلك ليشمل جميع المخالفات المرورية.

ولفت العضو إلى كثرة النقد لهذا النظام بوصفه نظام جباية لا حماية، مقترحاً تطوير النظام لا تعديله فقط من خلال مادة واحدة، ليحقق ما ذكر من الأهداف، لاسيما أن هذه الأهداف لا تتحقق كاملة مع النظام القائم حاليًا.

ورأى أحد الأعضاء أن جميع أجهزة الرصد الآلي يجب أن تفحص دوريًا للتأكد من صحة مخرجاتها ولما لذلك من أثر على السلامة والانضباط.

وستعمل لجنة الشؤون الأمنية على دراسة المقترح دراسة مستفيضة تشمل جميع جوانبه، ومن ثم تعود بتقريرها إلى المجلس لمناقشته ومن ثم التصويت عليه.

المسؤولية الأخلاقية للشركات

أ.د جبريل بن حسن العريشي
عضو مجلس الشورى

أصبح اقتصاد السوق هو النظام الاقتصادي السائد الذي ينظم الأنشطة الاقتصادية في مختلف دول العالم، والذي يخلق الفرص للنمو أمام الشركات ذات الطابع الوطني للانتشار في الأسواق الخارجية بحيث تصبح شركات ضخمة متعددة الجنسيات، وتحقق بذلك ميزة تنافسية من جراء توزيع المخاطر على فروعها المنشرة. وقد وصف مايكل بورتر في كتابه "استراتيجيات تنافسية" سياستان رئيسيتان لذلك: التميز في نوعية المنتجات بحيث يتم إنتاج نوعيات متميزة مخصصة لأسواق بعينها بحيث يمكن رفع أسعارها في تلك الأسواق، أو تخفيض التكلفة من خلال تقسيم عملية الإنتاج إلى مراحل يتم توزيعها، بحيث تتم كل مرحلة منها في الأماكن ذات الكفاءة الأكثر على مستوى العالم فيما يخص تلك المرحلة، أي ذات الإنتاجية الأفضل والتكلفة الأقل.

ويطلق على السياسة الثانية - من منظور أخلاقي- أنها سياسة " السباق نحو القاع". فهي سياسة تثير غضب الرأي العام وكثير من المفكرين في العالم، ممن يعتبرون أن المنتجات التي تنتج في إطار هذه السياسة مرادفة للاسترقاق أو العمل القسري أو التعسفي للقوى العاملة العزلاء، من أجل زيادة أرباح من يملكون وسائل الإنتاج. فالعمالة في هذه الدول تعمل في ظروف سيئة، ولا تتمتع بأي نوع من التأمين الطبي أو الاجتماعي، والمسؤولية في ذلك تقع في الأساس على الشركة الأم وليس على المقاول.

ويتناول النقد المصاحب لتلك السياسة، مدى المسؤولية الأخلاقية للشركات عن حلقات سلسلة القيمة كلها بما فيها تلك التي تتم في دول مختلفة من العالم، وكذلك مدى صدق الرأي العام بشأن اهتمامه بحقوق الإنسان للعمالة في الدول الأجنبية، ومدى أثر الاختلافات العرقية في تشكيل رؤيته.

فالليبراليون الجدد، الذين تعكس أغلب الشركات المتعددة الجنسية وجهة نظرهم- يرون أن مسؤولية الشركات تنحصر في تعظيم أرباحها، باعتبار أنها ليست مجهزة للتعامل بشكل صحيح مع القضايا الاجتماعية، وهي القضايا التي يمكن أن تصرفها عن نشاطها الرئيسي- كما يرون أن التشريعات والإجراءات الحكومية هي التي ينبغي أن تضطلع بمثل هذه القضايا.

وثمة من يرى ضرورة أن نضع واقعية الاختلاف الثقافي في الاعتبار، وهو ما يعني أن كل مؤسسة ينبغي أن ينظر إليها من خلال البيئة التي تعمل فيها، والأسلوب الذي تتفاعل به مع مجتمعها. وبناء على ذلك، لا يمكننا أن نقدم حكماً عادلاً عن عمل شركة ما في دول العالم الثالث. فما قد يبدو مهيناً أو قاسياً حسب ثقافة ما، يمكن أن ينظر إليه بصورة مختلفة في ثقافة أخرى.

ويرى آخرون، ونحن معهم، أن انتماءنا للجنس البشري يفرض علينا أن نحترم الحقوق الإنسانية الأساسية لكل البشر، مثل الحق في الحياة والصحة والإنجاب والأمن وغير ذلك، وأن مدى الالتزام بهذه الحقوق الإنسانية هو ما ينبغي أن يحكم رؤيتنا لممارسات الشركات مع العمالة بصرف النظر عن أصولها العرقية.

الشورى يناقش مقترح إضافة «أربع» مواد جديدة إلى نظام المحاسبين القانونيين

الاستاذ/ صالح العفالق
عضو لجنة الشؤون المالية

ناقش مجلس الشورى في جلسته العادية "التاسعة والخمسين التي عقدها يوم الثلاثاء ٢٠/ ١٢/ ١٤٣٥هـ الموافق ١٤/ ١٠/ ٢٠١٤م، برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ تقرير لجنة الشؤون المالية، بشأن مقترح (مشروع إضافة "أربع" مواد جديدة إلى نظام المحاسبين القانونيين) الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ١٢) وتاريخ ١٣/ ٥/ ١٤١٢هـ المقدم من عضو المجلس الدكتور حسام العنقري استنادًا للمادة "الثالثة والعشرين" من نظام مجلس الشورى.

وبعد أن تلا عضو لجنة الشؤون المالية - الأستاذ/ صالح العفالق- تقرير اللجنة وتوصيتها بشأن الموضوع طلب معالي الرئيس من لجنة الشؤون المالية الدكتور خليل كردي إبداء رأي الأقلية في اللجنة تجاه الموضوع، فأوضح أن المواد الأربع المقترح إضافتها إلى النظام ينبغي ألا تكون في صلب النظام، وأوضح أن نظام المحاسبين القانونيين يهتم بالمبادئ العامة وليس بالتفصيلات، فتحديد المراجع بعدد معين يصبح صعب التغيير إذا تغيرت الظروف، بينما وجودها ضمن المعايير يسهل كثيرًا من تغييرها حسب الحالة.

الأقلية تعارض إضافة المواد المقترحة إلى النظام

وأضاف أن الأمر اهتمت به وزارة التجارة منذ العام ١٤١٤هـ وكان الهدف الأساس من ذلك تشجيع المكاتب الصغيرة، وهذا يخالف المراد؛ لأن طالب الخدمة يريد أفضل خدمة مهنية، لاسيما أن الهدف من هذه المواد المطروحة محاصرة المكاتب الأجنبية الكبيرة التي تسيطر على السوق. مؤكداً: إن الرقي بالمهنة لا يأتي من فوق بوضع تشريعات، وإنما يأتي من داخل المهنة بالتلاحم مع أصحاب المهنة أنفسهم.

ولاحظ الكردي أن مهنة المراجعة بالمملكة متفتتة؛ وأرجع السبب في ذلك إلى أن كل من يتخرج يرغب العمل في مكتب محاسبة ومراجعة، بينما كان من الأفضل اندماج الخريجين مع بعضهم البعض لبناء كيان محاسبي ومراجعي سليم مستمر. وأشار إلى أن هيئة المحاسبين القانونيين السعودية لم توافق على هذا المقترح كما هو مبين في تقرير اللجنة؛ حيث كان عندها تحفظاً على الرأي الذي يقول بطرحها في النظام.

بعد ذلك صوت المجلس بالأغلبية بالموافقة على مناقشة المواد المقترحة جملة واحدة. ثم تم عرض مواد المشروع المقترحة ورأي الأقلية ورأي اللجنة للمناقشة حيث عبر أحد الأعضاء عن الأمل بأن تسهم المواد المقترحة في التغلب على بعض ما تواجهه مهنة المحاسبة القانونية من معوقات، لاسيما أن هذه المهنة تعاني على المستوى العالمي من مشكلات عديدة؛ وهذا يؤثر بشكل سلبي على الاقتصاد الوطني. وشدد على ضرورة تلافي أي فراغ تشريعي يتم استغلاله من قبل شركات ومكاتب المحاسبين القانونيين.

وأشار عضو آخر إلى أن مضمون بعض المواد المقترحة تم تضمينها في معايير المراجعة والمعايير المهنية الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين؛ إلا أن هنالك إشكالية ناشئة عن تطبيق هذه المعايير وضعف الالتزام بها، فقد أشار مندوب الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الذي استضافته اللجنة بأن أغلب أصحاب المكاتب الكبيرة وشركاءهم محالون للتحقيق لعدم تقيدهم بنسبة الـ(٥٪) التي لا يجوز أن تقل عنها نسبة الجهد الإشرافي للمحاسب القانوني لكل عملية مراجعة يتعاقد على تنفيذها.

وهذا يحدث بالرغم من أن المادة "العاشرة" من نظام المحاسبين القانونيين تنص على: "يجب على المحاسب القانوني التقيد بسلوك وآداب المهنة، وكذلك بمعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير الفنية التي تصدرها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين"؛ إلا أن الواقع يثبت أنه ينبغي عدم الاكتفاء بنص المادة "العاشرة" وإنما يجب إعادة النظر في العقوبات التي ينص عليها النظام، وتغليظ العقوبات الخاصة ببعض الممارسات؛ وبالرغم من تعديل المادة الخاصة بالجزاءات عام ١٤٢٤هـ؛ إلا أن العقوبات الواردة في المادة بعد تعديلها لا ترتقي إلى جسامة المخالفات التي يتم ارتكابها.

وركز أحد الأعضاء على المادة "الرابعة" المقترحة التي تنص على: "أن يشطب قيد المحاسب القانوني الذي تم إيقافه عن ممارسة المهنة لمدة سنة فأكثر خلال "خمس سنوات"، وما ورد في مبررات هذه المادة أنها ستسهم في تمكين لجنة التحقيقات في مخالفات أحكام النظام بالحكم بالشطب لمن ثبت وجود مشكلات مهنية معهم من واقع تكرار مخالفاتهم وحصولهم على إيقافات مختلفة المدد بشكل مستمر حتى لا يستمر هذا المحاسب القانوني بالعمل؛ وقال العضو: إنه يبدو أن الهدف من المادة "الرابعة" تخويل اللجنة المنصوص عليها في المادة "التاسعة والعشرين" من نظام المحاسبين القانونيين إيقاع عقوبة شطب قيد المحاسب القانوني الذي يتم إيقافه عن ممارسة المهنة لمدة سنة فأكثر، وهذا يخالف ما نصت عليه المادة "التاسعة والعشرون" من نظام المحاسبين القانونيين التي تنص على أنه في حالة ما إذا رأت اللجنة تطبيق عقوبة الشطب فتحيلها إلى ديوان المظالم للحكم فيها.

الكردي: مهنة المراجعة بالمملكة متفتقة

وأضاف: ونظرًا لكون اللجنة المنصوص عليها في المادة "التاسعة والعشرين" لجنة تحقيق يتم تشكيلها من قبل وزير التجارة فإنه ينبغي ألا يسند إليها إيقاع عقوبة جسيمة مثل عقوبة شطب قيد المحاسب القانوني؛ لأن إيقاع هذه العقوبة يجب أن يتم من قبل المحكمة. وخلص العضو إلى التأكيد على عدم إقرار هذه المادة، وأن يتم التركيز على مراجعة المادة الخاصة بالعقوبات على نحو يؤدي إلى تغليظ هذه العقوبات.

وأشار عضو آخر إلى أن المادة "الثانية" المقترحة التي تنص على أنه لا يجوز أن يزيد عدد الشركات المساهمة التي يقوم بمراجعتها المحاسب القانوني خلال كل سنة على خمس شركات مساهمة فقط. وقال: إن هذا المقترح يهدف إلى كسر احتكار المكاتب الكبرى لمراجعة حسابات الشركات المساهمة، وإتاحة الفرصة للمكاتب الصغيرة والمتوسطة لمزاولة مراجعة حسابات هذه الشركات. وتمنى العضو لو أن اللجنة أشارت إلى مدى قدرة هذه المكاتب على القيام بهذا العمل بالجودة التي تقوم بها المكاتب الكبيرة.

ووصف آخر المواد المقترحة بأنها ذات معايير مهنية، مؤكداً عدم مناسبة إدراجها ضمن مواد نظام، كما أن مبدأ التحفيز -وليس التقييد- هو ما سيؤدي إلى التطوير، حيث إن هناك متغيرات في هذا الأمر. ورأى أن تضبط هذه الأمور من قبل الجمعيات المعنية، وهي صاحبة التخصص في هذا الأمر، كما أنه ليس هناك فراغ تشريعي لهذه المواد. وخلص إلى تأييد ما ذهبت إليه الأقلية برفض إضافة المواد المقترحة إلى النظام.

وأكد أحد الأعضاء خلال مداخلته أهمية هذا الموضوع مبيناً الحاجة إلى تنظيم مكاتب الاستشارات الوطنية، لأنها انعكاس لتطور البلاد. ولفت النظر إلى أن ما يحصل الآن هو أن المكاتب الاستشارية الأجنبية تحوز على المليارات ولن تتيح المجال للمكاتب الوطنية التي ليس لديها القدرة المالية. وقال: إننا في حاجة إلى تنظيم جميع المكاتب الاستشارية تحت مظلة واحدة، بحيث يكون للمكاتب الاستشارية السعودية حصة من الأموال الطائلة. لذا، فمن الصعب أن يكون لدينا نظام يحل هذه المشكلة".

ونبه عضو آخر إلى أن جميع هذه النقاط مغطاة في إجراءات لجنة مراقبة جودة الأداء المعني، وكانت من ضمن الملحوظات فيما يتعلق بالفحص الميداني والفحص المكتبي، وكل المواد المذكورة موجودة أساسًا ضمن إجراءات عمل اللجان. ورأى أن هذا أكثر مرونة من وضع المواد في النظام.

ووصف آخر نظام المحاسبين القانونيين بأنه من الأنظمة المهنية الجيدة في الوطن، وبناءً عليه تم استحداث أنظمة تتعلق بمهن تحاكي نظام المحاسبين القانونيين. مشيراً إلى أن رأي الأقلية مقدم من مهنيين، بينما المواد المقترحة ستؤدي إلى الجمود، ورأى أنه من الأفضل ألا تصب في مواد نظامية في صلب النظام، حتى يمكن أن تواكب المتغيرات المستجدة على المهنة، لاسيما أن للهيئة مجلس إدارة وجمعية عمومية، ومن ثم يمكن تعديل هذه القواعد بسهولة خارج النظام. وعبر عن تأييده لرأي الأقلية في عدم الموافقة على هذه التعديلات.

عضو آخر تمنى من اللجنة توضيح المقصود بالفقرة (الخامسة) من المادة "التاسعة والعشرين مكرر". التي تنص على: "شطب قيد المحاسب القانوني الذي يتم إيقافه عن ممارسة المهنة لمدة سنة فأكثر خلال خمس سنوات.."".

وفي ختام المناقشات وافق المجلس على منح اللجنة مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء وملحوظات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة.

ناقشه الأعضاء بكافة تفاصيله
مشروع نظام الإعلام المرئي والمسموع.. تنظيم مالا ينظم في عصر التقنية والمتغيرات السريعة

حظي مشروع نظـام الإعـلام المرئـي والمسموع باهتمام واسع من أعضاء مجلس الشورى خلال مناقشته في الجلسة السادسة والخمسين - للسنة الثانية من الدورة السادسة - التي عقدها يوم الثلاثاء ٢١/ ١١/ ١٤٣٥هـ الموافق ١٦/ ٩/ ٢٠١٤م، برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري، حيث لاحظ عدد من الأعضاء أن مشروع النظام لا يواكب الثورة الإعلامية التي نشهدها حالياً، وذهب أحدهم إلى القول: إن مشروع هذا النظام تم وضعه لعصر غير هذا العصر، تم وضعه لوقت كنا لا نعلم ولا نعرف إلا القناة الأولى والثانية، وإذاعة الرياض، حيث جاء هذا النظام ليصادر أبسط حقوق الإنسان والتعبير وحرية الرأي.

فيما قال آخر: إن النظام لم يضع الحدود الفاصلة في التقنين بين المحتوى والوسائل، بالإضافة إلى أنه لم يتحدث عن توطين التقنية من خلال هذا الإعلام الذي يعتبر هو المسيطر الأول على جوانب عديدة في هذه الحياة.

في حين طالبت إحدى العضوات بتضمين النظام نصاً يحدد ضوابط المظهر في اللباس والزينة للمذيعات العاملات في القنوات السعودية المرخص لها؛ بالالتزام بالزي الوطني والتقاليد الإسلامية».

مشروع النظام لم يضع الحدود الفاصلة في التقنين بين المحتوى والوسائل

فبعد أن استمع المجلس لتقرير لجنة الشؤون الثقافية والإعلامية بشأن مشروع النظام الذي تلته نائب رئيس اللجنة

وزارة الثقافة والإعلام
Ministry of Culture and Information

الدكتورة زينب بنت مثنى أبو طالب، وافق المجلس - بالأغلبية - على مناقشة مشروع النظام جملة واحدة، ثم عرض الموضوع للنقاش استهله أحد الأعضاء بالاعتراض على التعديل الذي أدخلته اللجنة على المادة «الأولى» وأشار إلى أنه صياغي؛ وقال: إنه في الواقع تعديل موضوعي، فالفكرة كانت تقوم على استقبال محتوى إعلامي وإعادة إرساله بلا تغيير، بينما تعريف اللجنة حذف شرط الاستقبال مما يدخل الإنتاج في معنى التعريف، فأصبح بالفكرة الجديدة لا يختلف عن تكرار البث.

فيما أثنى العضو على وضع اللجنة القيد المتعلق بالتبعيض؛ لأن إعادة إرسال بعض المحتوى يدخل في إعادة البث، ومن ناحية أخرى فإن اللجنة أشارت إلى الأعمال والبرامج الإذاعية والتلفزيونية وهي لم تُعرّف، وكان الأولى الالتزام بالتعريف الوارد في المشروع.

وتوقف عضو آخر عند التعريفات الواردة في مشروع النظام، مشيراً إلى عدم التفريق في تعريف الإعلام المرئي والمسموع حيث ورد بتعريف واحد، مما يعني أن ما يتصف بالوصف المحدد يسمى إعلامًا مرئيًا ومسموعًا، في حين جاء تعريف المرخص له بأنه: الحاصل على رخصة من الهيئة لممارسة نشاط إعلامي مرئي أو مسموع، فَفُرِّقَ بين الإعلام المرئي والإعلام المسموع بحرف العطف « أو» الذي يقتضي المغايرة، ولم يحدد المشروع ما هو النشاط الإعلامي المرئي، وما هو النشاط الإعلامي المسموع. ورأى أن إضافة الشخص «الاعتباري» أو «الاعتيادي» في تعريف المرخص له لا أثر له؛ لأن كل من حصل على ترخيص يعد مرخصًا له سواء كان شخصًا طبيعيًا أو شخصًا معنويًا.

ورأى آخر أن تعيد اللجنة النظر في إضافة المادتين «الثالثة» و«الرابعة» الجديدتين، وقال : إن المشروع الذي أمامنا مشروع نظام موضوعي للإعلام المرئي والمسموع، وما تضمنته المادتان المشار إليهما تعديل بالإضافة على مهمات الهيئة واختصاصاتها الواردة في تنظيمها الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٢) وتاريخ ١٤٣٣/١٠/١٦هـ.

النظام لا يواكب الثورة الإعلامية التي نشهدها حالياً

في حين رأى عدم مناسبة دمج المادتين «السابعة» و«الثامنة» من مشروع الحكومة في المادة «التاسعة» من مشروع اللجنة؛ لاختلاف الأحكام في المادتين، فالأولى تتعلق بشبكة البث، وهي التي ورد التشديد فيها واشترط للترخيص بها موافقة مجلس الوزراء، أما الثانية فتتعلق بأنشطة الإعلام المرئي والمسموع، ولم يشترط لها موافقة مجلس الوزراء. وإضافة إلى ذلك فإن اللجنة أضافت كلمة (الهيئة) ولم تعدل السياق بما تقتضيه الإضافة، بل بقيت الأفعال بعدها مبنية على المجهول وأبقيت عبارة «بناء على توصية من الهيئة».

وبيَّن أحد الأعضاء أن عبارة «الذي تصدره الهيئة» التي أضافتها اللجنة في المادة «العاشرة» من مشروع النظام فيها خلل جوهري، فمفهوم المخالفة أن الترخيص الذي لا تصدره الهيئة غير مشمول بالمنع من البيع، كما أن هذه الإضافة لا تتفق مع الاستثناء الوارد في المادة نفسها، حيث ورد الاستثناء بعبارة: «إلا بموافقة الجهة التي أصدرته» فإذا كان المنع يقتصر على بيع التراخيص التي تصدرها الهيئة فيفترض أن يقال «إلا بموافقتها». كما أن التراخيص التي تصدر من مجلس الوزراء أولى بمنع البيع وهذا ما تحققه صياغة مشروع الحكومة. فيما أشار إلى أن وضع مادة تحدد الأهداف في الأنظمة من عيوب الصياغة القانونية، فالأهداف حيثيات محلها الشروح والمذكرات التسبيبية، فيما تقتصر الأنظمة على النصوص والقواعد القانونية القابلة للتطبيق، ونصوص الأنظمة لم توضع إلا لتحقيق الأهداف، فيفترض أن تطبيقها تطبيقًا صحيحًا يحقق ذلك.

كما رأى العضو ذاته عدم مناسبة حذف عبارة: «ولضوابط أداء المهنة للعاملين في هذا المجال» الواردة في المادة «الرابعة» من مشروع الحكومة؛ لأن حذفها لا يلزم الهيئة بوضع هذه الضوابط.

ولفت آخر النظر إلى عدة ملحوظات على المادة "التاسعة عشرة" ورأى أنها تحتاج إلى إعادة مراجعة، وبخاصة فيما يتعلق بإسناد مهام تحديد المخالفات إلى الهيئة، وفي إجراءات رفع الدعوى والتشديد فيها.

وطالب اللجنة بأن تتأكد بأن ما يدرس حاليًا في هيئة الخبراء من سلخ الإعلام الداخلي بكافة مكوناته، وضمه إلى هيئة الإعلام المرئي والمسموع لا يؤثر على دراستها لهذا النظام، لاسيما وقد وجه معالي وزير الثقافة والإعلام بذلك، مع تغيير اسم الهيئة إلى هيئة تنظيم الإعلام، فإذا كان الأمر كذلك، سنجد أنفسنا نناقش مرةً أخرى هذا النظام، وكان الأولى التريث والرجوع إلى الوزارة لمعرفة ما لديها في هذا الشأن.

ولاحظ أحد الأعضاء عدم الترابط بين مواد النظام، ووصفها بأنها أشبه بتوصيات منثورة لا ينتظمها عِقد نظام حاكم، وقال : إن المادة "الثالثة" في بندها "أولاً" تتناقض مع ما ورد في مادة التعريفات، وبخاصة تعريف الإعلام المرئي والمسموع. وتساءل عما إذا كانت الأجهزة الذكية خارجة عن مراقبة وتنظيم هذه الهيئة؟. وأضاف: إن المادة "الرابعة" نصت على بعض الفقرات الإنشائية، والأولى أن تكون مادةً محددة وحاكمة.

ولاحظ أن المادة "السادسة عشرة" مادة غامضة؛ وتساءل قائلاً: هل سنحاكم جميع شركات البث الأجنبية؟ وهل ستخضع تلك الشركات للائحة تصدرها الهيئة؟.

كما تساءل عن الجهة التي تفصل في الخلاف الذي قد ينشأ بين الهيئة والجهة المرخص لها، حيث لم يرد نص بهذا الشأن في مشروع النظام.

وأكد عضو آخر أن المادتين الثالثة والرابعة تحتاجان إلى إعادة نظر، فاللجنة الوطنية كيان له استقلاله، ولا يمكن أن يندرج تحت نظام الهيئة. ولاحظ أن كلمة: "التطوير" الواردة في المادة "الثانية" ليس لها أي دلالات في هذا النظام، كما أن هذه المادة نفسها بحاجة إلى تطوير وتحديث كي تنسجم مع التغيرات والمتطلبات والتطورات والمعطيات في هذا العصر.

ولفت النظر إلى أن المادة "الثالثة" بالرغم من أهميتها إلاّ أنها لم ترتبط بالنظام وكأنها مادة مستقلة. وطالب اللجنة بإضافة فقرة في بداية المهام نصها كما يلي: "الإشراف على هذا النظام ومتابعة تنفيذ أحكامه".

ورأى أحد الأعضاء أن المادة "الثامنة" أغفلت شريحةً كبيرةً من شرائح المجتمع؛ وهم ذوو الاحتياجات الخاصة، فالأولى أن يهتم هذا النظام بهذه الشريحة، وأن يراعي احتياجاتها ومتطلباتها وخصائصها الحسية.

منوهاً إلى أن مشروع النظام يميل إلى وضع مزيد من القيود على حرية التعبير والرأي، في الوقت الذي يتطلع فيه الجميع أن يتبنى المجلس من القواعد والإجراءات ما يتيح جوًّا من الحرية الإعلامية المسؤولة والمنضبطة.

مشروع النظام أغفل ذوي الاحتياجات الخاصة

كما لاحظ أن اللجنة أضافت إلى المادة "الأولى" الإنترنت وشبكات الاتصال الهاتفي تحت مظلة الإعلام المرئي والمسموع" بالرغم من عدم وجود علاقة بينهما. كما أن اللجنة في المقابل – وهي تُعّرف رخصة البث– حددتها كما لو أنها البث الإعلاني أو المنشور، وتساءل عن العلاقة بين تشكيل اللجنة الوطنية لتقنين المحتوى الأخلاقي لتقنية المعلومات – نص المادة الرابعة – والتي صدر بتشكيلها قرار مجلس الوزراء، وبين نظام الإعلام المرئي والمسموع.

ورأى عضو آخر أن عبارة «السلم العالمي» الواردة في المادة «السابعة» تحتاج إلى إعادة نظر بحيث تتناغم مع السياق العام الذي وردت فيه. كما أن القيد الوارد في الفقرة (ي) من المادة «السابعة» هو مكبّل لحرية التعبير والرأي بصورةٍ لا لزوم لها؛ متسائلاً عن الضوابط أو الأنظمة ذات الصلة خلاف هذا النظام.

وأشار آخر إلى أن المادة "الحادية عشرة" أسندت إلى مجلس الإدارة دورًا هامشيًا يتعلق بوضع قواعد تحديد المقابل لإصدار التراخيص، وقد ترى اللجنة مراجعة هذه المادة. ولفت النظر إلى أن المادة "الرابعة عشرة" تتعامل مع المؤسسات الإعلامية المستقلة كما لو كانت فروعًا لوزارة الثقافة والإعلام.

وشدد في هذا السياق على منح المزيد من الحرية الإعلامية المسؤولة والمنضبطة لهذه المؤسسات، بحيث تتم مساءلتها في مرحلة لاحقة في حال تجاوزها للضوابط والقيود.

وتطرق أحد الأعضاء إلى تعريف المحتوى الإعلامي ووصفه بأنه تعريف قديم يصلح لما قبل انتشار الإنترنت وما فيها من مدونات، ولكن بعد إضافة الإنترنت إلى تعريف "البث" في نفس المادة؛ يحسن أن يتم إعادة صياغة التعريف ليكون بالنص الآتي: "مادة مرئية ومسموعة ومكتوبة أو أي منها". وبهذا يتسق مع ما جاء في البند "أولا" من المادة "الثانية" من مشروع اللجنة والذي وردت فيه مهام هيئة الإعلام المرئي والمسموع، وتضمنت "المرئية والمسموعة والمكتوبة...الخ"، فأصبح البث للمادة المكتوبة يعتبر من مكونات الإعلام المرئي والمسموع. ورأى مناسبة إعادة صياغة تعريف إعادة البث ليكون بالنص الآتي: "إعادة بث المحتوى الإعلامي .. الخ" لكي يشمل ما ينشر على اليوتيوب والإنترنت حسب تعريف المحتوى الإعلامي.

واستحسن عضو آخر وضع تعريف للمراسلات الخاصة حتى نستثني المستخدمين العاديين لموقعي الفيس بوك واليوتيوب من أن يكونوا خاضعين لهذا النظام. وأضاف: قد ترى اللجنة تعريف المراسلات الخاصة بالنص الآتي: "المراسلات التي يرسلها الشخص إلى شخص، أو أشخاص معروفين له، وتكون ذات طابع شخصي أو خاص فيما تخبر به، ويتم فيها تحديد المرسل إليه بما يعني الرغبة في عدم السماح للغير بالاطلاع على مضمون الرسالة".

وأشار إلى ما نصت عليه المادة "الثالثة" فيما يخص مهام هيئة الإعلام المرئي والمسموع حيث ورد: أن "الهيئة تتولى تنظيم المحتوى الأخلاقي والإعلامي بجميع وسائطه المعلوماتية (التقليدية والإلكترونية):«المرئية والمسموعة والمكتوبة..»، وهو ما يجعل مهام الهيئة تمتد إلى الصحف الورقية، والإلكترونية، وكذا المدونات الإلكترونية.

ونبه آخر إلى أن تعريف المراسلات الخاصة في المادة «الأولى» يجعل المادة «الخامسة» لا تنطبق على من يستخدم حاسوبه الشخصي، أو جهازه الجوال في بث محتوى إعلامي من خلال وسائل التواصل الاجتماعية (وذلك بعد إضافة الإنترنت إلى تعريف البث).

وبالنسبة للقنوات اليوتيوبية والمدونات؛ اقترح العضو أن يتم إضافة مادة

خاصة بها بالنص الآتي:» أي مدون أو صاحب قناة يوتيوبية من مواطني المملكة يتردد على مدونته أو قناته أكثر من ثلاثة آلاف زائر يوميًا يعتبر ممارسًا لنشاط من أنشطة الإعلام المرئي والمسموع، ويلتزم بأن يحصل على ترخيص بممارسة هذا النشاط وفقًا لما ورد في هذا النظام وما تحدده اللائحة، سواءً كان البث من داخل المملكة أو من خارجها».

كما اقترح على اللجنة إضافة البنود الآتية إلى ضوابط المحتوى الإعلامي التي جاءت في المادة «السابعة»:

* **بث محتوى إعلامي يتضمن معلومات كاذبة لا تستند إلى حقائق ومعلومات موثوق بها.**
* **بث محتوى إعلامي لا يخضع للضوابط الواردة في هذا النظام تحت أسماء مجهولة أو مستعارة.**
* **بث محتوى إعلامي فيه تعد على حرمة الحياة الخاصة للأفراد.**

كما رأى مناسبة إضافة عبارة: " وذلك للبث المحمل على إشارات لاسلكية" على نص البند "ثانيًا" من المادة "الثامنة"؛ مبرراً ذلك بوجود أنواع أخرى للبث مثل الإنترنت وشبكة الجوال.

واقترح عضو آخر على اللجنة استبدال كلمة "أخرى" بكلمة "أشد" في البند "أولاً" من المادة "الثالثة عشرة" بحيث لا تسقط العقوبة على المخالفة لهذا النظام العقوبات الأخرى، فتكون الصياغة كما يلي: " مع عدم الإخلال بأي عقوبة أخرى ينص عليها نظام آخر.."، لأن العقوبة هنا على جرائم تختلف عن الجرائم التي تتم المعاقبة عليها في النظم الأخرى، فعلى سبيل المثال المخالفة لبعض ما ورد في ضوابط المحتوى الإعلامي في المادة «السابعة» توقع المخالف تحت طائلة بعض مواد قانون العقوبات أو الجرائم المعلوماتية «في جرائم السب والقذف والتشهير..»، وقد يتعرض صاحبها للحبس مع الغرامة، بينما العقوبات في هذا النظام تشمل أيضًا مخالفات أخرى غير ضوابط المحتوى، أي أنها جرائم أخرى غير تلك التي تمت العقوبة عليها في قوانين العقوبات أو الجرائم المعلوماتية.

ولاحظ أحد الأعضاء أن نص المادة "العشرون" يجعل السعوديين من أصحاب المدونات والقنوات اليوتيوبية من المخالفين غير خاضعين لهذا النظام؛ لأنهم لم يحصلوا على ترخيص، فجملة "من قبل المرخص له من قبل الهيئة" تمنع امتداد النظام للمخالفين غير المرخص لهم من أصحاب المدونات أو القنوات اليوتيوبية. واقترح على اللجنة مناسبة الصياغة الآتية: " النظر في المخالفات التي ترتكب من:

١- المواطنين السعوديين المقيمين في المملكة أو خارجها.

٢- غير السعوديين القاطنين في المملكة.

٣- غير السعوديين خارج المملكة المرخص لهم من قبل الهيئة. أما غير السعوديين خارج المملكة – الذين يقومون ببث خلال القنوات الفضائية والإنترنت دون ترخيص- فلا ولاية لهذا النظام عليهم.

ووصف مشروع النظام بأنه موضوع مهم وحساس، والنظام يحاول أن ينظم مالا ينظم في عصر التقنية والمتغيرات السريعة.

وبين عضو آخر أن النظام لم يضع الحدود الفاصلة في التقنين بين المحتوى والوسائل، بالإضافة إلى أنه لم يتحدث عن توطين التقنية من خلال هذا الإعلام الذي يعتبر هو المسيطر الأول على جوانب عديدة في هذه الحياة، كذلك الجانب الرقابي هل هو مباشر أم غير مباشر؟ وهل هو سابق أم لاحق؟.

ورأى ضرورة ترك القيود التي وضعها النظام للوائح، وخاصة ما يتعلق بالغرامات، حيث يخشى أن تكون هذه القيود تأشيرة خروج للإعلام الوطني ليصدر تراخيصه من دول أخرى كما حصل مع نظام المطبوعات سابقًا.

ونوه آخر إلى أن المادة «الثانية» و«الرابعة» اللتان أضافتهما اللجنة يخصان تنظيم الهيئة وليس هذا النظام، وقال : إن النظام يعنى بالجوانب الموضوعية لتنظيم الإعلام المرئي والمسموع، وبالتالي هذه الإضافة غير مناسبة؛ لأنها تخص الجوانب الشكلية وهي تخص تنظيم الهيئة؛ وتنظيم الهيئة صادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٢) بتاريخ ١٤٣٣/١٠/١٦هـ.

واستغرب أحد الأعضاء نص المادة "السابعة" التي ذكرت أن النظام ربط منح الترخيص بعدم إتيان عدد من المحظورات؛ وبيَّن أن من يتمعن في نص المادة يستنتج أن الفكرة هي أنني أمنحك الترخيص من أجل أن تمتنع عن عمل، وليس من أجل أن تقوم بعمل؛ وهذا عكس المنطق القانوني، لاسيما أنه من المفترض أن المادة "السابعة" انطلقت من نص المادة "التاسعة والثلاثين" من النظام الأساسي للحكم والتي تنص على : " أن تلتزم وسائل الإعلام والنشر وجميع وسائل التعبير بالكلمة الطيبة وبأنظمة الدولة وتسهم في تثقيف الأمة". وهذا المنطلق الذي يجب أن ينطلق منه أي نظام يعنى بتنظيم الإعلام.

واقترح عضو آخر إعادة صوغ المادة "السابعة" في عجزها؛ حيث وردت عبارة : "... تهديد السلم العالمي"، وذلك بأن تكون كالآتي: "... تهديد السلم الوطني والدولي"، لاسيما أن هذا الموضوع يطال الجانبين معًا. كذلك وردت عبارة : " عدم البث أو الترويج للمواد الإعلامية من دوائية، ومكملات غذائية، أو استثمارية غير مرخصة من الجهات المختصة"، وعد ذلك جميل لكنه قال: إن الأجمل أن يضاف إليها عبارة : "... وتلك التي تحرض على العنف والجريمة"، لاسيما أن البث الإعلامي الذي يحض على الجريمة والعنف موضوع مهم؛ وهو مشارك بطريقة غير مباشرة في موضوع

العنف والجريمة التي تشهدها كثيرًا من المجتمعات الإنسانية. وأكد أهمية هذه الإضافة وطالب بأخذ ها بعين الاعتبار.

وأيد آخر اللجنة في تعديلها لصياغة المادة "الثانية"؛ حينما أشارت إلى أهمية أن يكون المحتوى الإعلامي متسقًا مع السياسة الإعلامية للمملكة، وذلك لشمول ووضوح السياسة الإعلامية وثباتها واتساقها مع النظام الأساسي للحكم وارتباطها بالخطط والبرامج في المملكة مع مراعاتها للمستجدات.

واقترح تعديل المادة "السادسة عشرة"؛ بحيث يضاف إليها القنوات الأجنبية الممولة بأموال مواطنين سعوديين، لتصبح بالنص الآتي: "على الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في شأن المحتوى الإعلامي المخالف والذي يبث عبر قنوات أجنبية ممولة بأموال مواطنين سعوديين، أو قنوات أجنبية -غير مرخص لها- ويتم استقباله داخل المملكة وفقًا لما يحدده النظام".

وبرر العضو ذلك بأهمية انضباط الاستثمار المالي للمواطنين بما يحقق المصلحة الوطنية، وبما يتفق مع سياسة المملكة وخصوصًا في ظل هذا الفضاء المفتوح، كما أن الأوضاع الحالية تشير إلى وجود الكثير من المهددات الأمنية والفكرية والخلقية والتي يمكن أن تروج بمحتويات إعلامية غير منضبطة لمستثمرين سعوديين وبأموال سعودية. وقد تكون مقراتها خارج الوطن.

من جهته رأى أحد الأعضاء الإبقاء على المادة "التاسعة عشرة" كما وردت من مجلس الوزراء والمتعلقة بالنظر في مخالفة السعودي الذي يرتكب

خارج المملكة أيًا من مخالفات النظام، والتي استبدلت بالمادة "العشرون"؛ حيث اقترحت اللجنة الموقرة فيها تغيير كلمة: السعودي إلى المرخص له؛ وذلك كون النص السابق أكثر تحديدًا وتخص مخالفات المواطن الذي لم يحدد من قبل في أي مادة سابقة بينما أشير إلى الغير مرخص له بأكثر من مادة.

وأشارت إحدى العضوات إلى أن القنوات الفضائية الرسمية للإعلام السعودي، هي قنوات تعبّر عن هوية المملكة وتؤكد مكانتها وصورتها لدى المتلقي داخلياً في المملكة وخارجها في العالمين العربي والإسلامي.

لافتة النظر إلى أن أحد أهداف نظام الإعلام المرئي والمسموع هو كما تشير المادة "الثانية" من أهداف هذا النظام "ترسيخ مبادئ الدين الإسلامي والنظام الأساسي للحكم والسياسة الإعلامية في المملكة وحماية الهوية"،

وأضافت: وتأكيداً لهذا الهدف وتعزيزاً لصورة المملكة ومكانتها التي تترجمها القنوات الرسمية السعودية نجد أنه من الأهمية أن يؤكد هذا النظام على وضع ضوابط للمظهر في اللباس والزينة للمذيعات العاملات في القنوات السعودية المرخص لها، وذلك بالالتزام بالزي الوطني وعدم ترك ذلك مجالاً للاجتهاد الشخصي، حيث يلاحظ وجود تجاوزات من بعض المذيعات العاملات في القنوات السعودية بعدم التقيد بالزي الرسمي، والمبالغة في التبرج والزينة مما يسيء لصورة المملكة؛ مبينة أن ذلك مخالف للمادة "الأولى" من السياسة الإعلامية للمملكة والتي تنص على أن يلتزم الإعلام السعودي بالإسلام في كل ما يصدر عنه، ويستبعد من وسائله جميعاً كل ما يناقض الشريعة.

وضع ضوابط للمظهر في اللباس والزينة للمذيعات العاملات في القنوات السعودية

في السياق ذاته شدد عضو آخر على ضرورة إضافة بند للمادة "الرابعة" في مشروع النظام تنص على: "تحديد ضوابط المظهر في اللباس والزينة للمذيعات العاملات في القنوات السعودية المرخص لها؛ بالالتزام بالزي الوطني والتقاليد الإسلامية".

وفي نهاية المناقشات وافق المجلس على منح اللجنة مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء وملحوظات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة.

أزمة المدير التنفيذي

د. عبدالعزيز بن إبراهيم الحرقان
عضو مجلس الشورى

المدير التنفيذي للشركة، هو مثل قبطان السفينة، قائد وموجه للشركة، وواضع لإستراتيجيتها، ومتابع لتنفيذها. مديرو الشركات الكبرى التنفيذيون الناجحون هم من لديهم القدرة والعلم والمهارة لرسم وتنفيذ سياسات النجاح والنمو للشركة.. مجموعة المديرين التنفيذيين في المملكة هم من يساهمون في إدارة الاقتصاد السعودي، وإيجاد الوظائف، وصناعة الفرص التجارية، وتحسين مستوى الدخل الوطني.

الباحث في خلفية وخبرة المديرين التنفيذيين للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي يجد أن البعض وصل لهذا المنصب الرفيع كتطور طبيعي للترقية، أو كمكافأة على إنجازاته في وظائفه.. وهم غالباً مهنيون مثل: مهندسون، محاسبون، أطباء، أو متخصصون في مجالات عمل الشركة.

البعض أصبح رئيساً تنفيذياً بقوته المالية لأنه يملك نسبة كبيرة في رأسمال الشركة، أو كممثل للعائلة التي تمتلك حصة كبيرة من رأس المال.. ونجد أيضاً من بين المديرين التنفيذيين من هم موظفو حكومة تولوا المنصب لتمثيل القطاع الحكومي.. والملاحظ أن معظم المديرين التنفيذيين في المملكة ليس لديهم التخصص الإداري، ولا المهارات، والخبرة التنفيذية المهنية.. ليس هذا جلداً للذات، بل هو صدى رنين جرس يقرع للفت الانتباه إلى حالة قيادات الشركات السعودية.

معظم مديري الشركات الكبرى الأمريكية، قادوا الشركات ولديهم تواجد لدى المجتمع الاقتصادي.. والتساؤل هنا: لماذا يتواجد عددٌ قليل من أمثال هؤلاء في المملكة؟.. بأن يكون المدير قادراً على القيادة وإدارة المواهب، والتفكير الإستراتيجي ووضع الخطط ولتحقيق أفضل النتائج المالية والاقتصادية لشركته؟.. وبالتالي تحسن الوضع الاستثماري والاقتصادي في المملكة ككل.

ثقافة الاستعانة بالمدير التنفيذي المهني غائبة في المجتمع التنفيذي.. وبدون وجود هذه الثقافة لن يكون لدينا مديرون تنفيذيون ناجحون.

ينقسم المديرون التنفيذيون إلى مديرين جدد، ومديرين ذوي خبرة.. ما نلاحظه في المملكة، كثرة ظهور المديرين الجدد، وندرة أصحاب الخبرات والنجاحات.. لوي جيستنر المدير التنفيذي لشركة (أي بي إم) من عام ١٩٩٣ إلى ٢٠٠٢م يُعتبر من أنقذها من الاضمحلال أمام منافسات التقنيات الجديدة، لأن له خبرة فكان مديراً لشركة (أمريكان إكسبرس المالية)، وشركة (نابيسكو الغذائية)، وشركة (ميكنزي الاستشارية).. وكان مديراً تنفيذياً مهنياً وقادراً على تولي إدارة قيادة شركات نحو النجاح.. لم يكن مهندساً، أو استشارياً، أو خبيراً غذائياً، أخذ المنصب لأنه تميز وحقق تاريخاً من النجاحات.

جون سكلي كان مديراً لشركة (بيبسي كولا) حتى عام ١٩٨٣م، حينما تولى إدارة شركة (آبل)، ليحوّلها لأكبر شركة تبيع شركة حاسبات شخصية في العالم.. وها نحن نرى انتقال الرئيس التنفيذي لشركة (فورد) ليكون رئيساً تنفيذياً (لميكروسوفت).

كل من بيل جيتس مدير (ميكروسوفت)، وستيف جوبس مدير (آبل)، لاري أليسون مدير (أوراكل) تولوا إدارة شركات عملاقة بدون أن يكون لديهم خبرة إدارية تنفيذية سابقة.. ولكن يجب النظر إلى تاريخهم، وتاريخ شركاتهم.. فقد تولوا تأسيس الشركة وإدارتها منذ مراحل نموها الأولى، فنمت قدراتهم الإدارية التنفيذية مع نمو شركاتهم التي أصبحت من أكبر الشركات في العالم.. إضافة لذلك فهذه حالات ليست منتشرة في الولايات المتحدة، إذ تشير دراسة من جامعة هارفارد إلى أن ٢٥٪ فقط من المؤسسين يبقون في مناصبهم كمديرين تنفيذيين عند طرح شركاتهم في سوق الأسهم.

يُقاس أداء المديرين التنفيذيين ومدى نجاحهم بعدة معايير، منها قيمة العائد على السهم، وأهمية دور الشركة في القطاع الذي تعمل فيه.. وتضع المعاهد المتخصصة مثل كلية الإدارة بجامعه هارفرد معايير دولية لقياس أداء المدير التنفيذي.. هل يتطلب الأمر تطبيق هذه المعايير لقياس نجاح المديرين التنفيذيين السعوديين؟.. أم يتم إدراج آليات مهنية للقياس في أنظمة ولوائح حوكمة الشركات؟.

في ختام اجتماعات جمعيته العمومية .. الاتحاد البرلماني الدولي ينتخب شودري رئيساً جديداً له

د. الجفري : المملكة أدركت مبكراً خطورة الإرهاب وكانت سبّاقة في التحذير منه

شارك مجلس الشورى في أعمال اجتماعات الدورة الحادية والثلاثين بعد المائة للجمعية العمومية للاتحاد البرلماني الدولي التي عقدت في مدينة جنيف بسويسرا خلال المدة من ١٨ – ٢٢ ذو الحجة الموافق ١٢- ١٦ اكتوبر ٢٠١٤م.

ورأس وفد مجلس الشورى خلال الاجتماعات معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري، وضم الوفد معالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو وعدداً من أعضاء المجلس.

كما شارك أعضاء وفد المجلس في الاجتماعات التنسيقية للمجالس والاتحادات البرلمانية الخليجية والعربية والإسلامية التي عقدت على هامش اجتماعات الجمعية العمومية للاتحاد البرلماني الدولي لتنسيق المواقف وتوحيد الرؤى بشأن

الموضوعات والقضايا التي تم طرحها خلال اجتماعات الجمعية العمومية.

من جهته شارك معالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد آل عمرو في الاجتماع الذي عقدته جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الدولية على هامش أعمال اجتماعات الجمعية العمومية للاتحاد البرلماني الدولي.

وتأتي مشاركة المجلس في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي في إطار سياسة المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود – يحفظه الله - لدعم الجهود الدولية الرامية لتعزيز السلم والأمن الدوليين، وتحقيق أعلى درجات التنسيق بين الدول الأعضاء لضمان توحيد الجهود لمواجهة التحديات التي تهدد الأمن والاستقرار الدوليين وهو ما يتفق مع أهداف الاتحاد البرلماني الدولي وسعيه لتحقيق التعاون بين مختلف البرلمانات في دول العالم بما يحقق المصالح المشتركة للدول والشعوب.

ويحرص مجلس الشورى منذ انضمامه للاتحاد في العام ٢٠٠٣م، على المشاركة في اجتماعات الاتحاد بوصفه أكبر المحافل البرلمانية الدولية التي تضم معظم المجالس التشريعية في دول العالم، بما يتيح الاستفادة من هذا المحفل ويمنح المملكة قناة بالغة الأهمية للتواصل والتعاون الدولي، ودعم التعاون المشترك، وفتح المزيد من قنوات الحوار والتواصل مع المؤسسات البرلمانية العالمية بهدف العمل على تحقيق السلام العالمي مع ضمان احترام ثقافة كل بلد وخصوصيته وعاداته التي تضمن له العيش بسلام وتتماشى مع ما يريده المجتمع ولا يخل بمبادئه وقيمه، وإبراز جهودها ودورها المحوري في خدمة القضايا العربية والإسلامية والدولية، وأمن واستقرار منطقة الشرق الأوسط.

د. الجفري المملكة سنّت العديد من التشريعات والأنظمة التي تكفل الحماية من التمييز والعنف ضد المرأة

وفي كلمته التي ألقاها أمام اجتماعات الدورة الحادية والثلاثين بعد المائة للجمعية العمومية للاتحاد البرلماني الدولي أكد معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور محمد بن أمين الجفري أن المملكة العربية السعودية أدركت مبكراً خطورة ظاهرة الإرهاب على المجتمع الدولي، وكانت سبّاقة في التحذير من خطورته على العالم أجمع.

وأضاف: إن المملكة العربية السعودية دعت المجتمع الدولي مراراً وتكراراً إلى القيام بمسؤولياته لمجابهة ظروف نشأة الإرهاب؛ حيث دعا خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز إلى مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب، كما دعا إلى تأسيس مركز دولي تحت مظلة الأمم المتحدة لمكافحته، وقدم تبرعاً للمركز بمبلغ مائة مليون دولار لتفعيل أعماله.

وأكد أهمية مواكبة المستجدات والمتغيرات على الساحة الدولية في ظل التطورات السياسية والأمنية، التي أسهمت في نشأة قوى التطرف والإرهاب وانتشارها في منطقة الشرق الأوسط مما شكّل تهديداً صريحاً للأمن والسلم الدوليين، مشيراً إلى أن هذه الآفة التي لا تخضع لحدود الجغرافيا، تستدعي من المجتمع الدولي ومنظماته الدولية المتعددة التعاون المثمر والبنّاء لمكافحة هذه الآفة ومحاربتها.

ولفت معالي الدكتور محمد الجفري النظر إلى حرص المملكة على تجسيد ما تتمسك به من قيم ومبادئ إسلامية صحيحة، أساسها قيم التسامح والإخاء والعدالة والدعوة إلى الحوار ونبذ التطرف والعنف ومحاربة الإرهاب.

وفي شأن القضية الفلسطينية أكد معاليه أن مجلس الشورى يطالب دوماً بالوقوف مع الحق وإنصاف الشعب الفلسطيني والوقوف ضد الإرهاب الإسرائيلي الغاشم على الفلسطينيين بما في ذلك الحصار الإسرائيلي الجائر على قطاع غزة.

وفيما يتعلق بالوضع المأساوي الذي يعيشه الشعب السوري لفت معاليه إلى أن المملكة العربية السعودية طالما أعربت عن قلقها العميق تجاه الوضع الخطير في سوريا، واستمرار سفك دماء الأبرياء الأمر الذي وفر بيئةً خصبة وحاضنة لقوى التطرف والإرهاب، كما أكدت على ضرورة التطبيق الكامل لبيان (جنيف١).

وبخصوص التطورات في اليمن دعا معاليه في كلمته جميع الأطراف المعنية إلى التطبيق الكامل والعاجل لبنود الاتفاق السلمي والشراكة الوطنية، وطالب المجتمع الدولي بتقديم جميع أوجه المساعدة لليمن.

وفي الشأن العراقي أشار معالي نائب رئيس مجلس الشورى إلى أن المملكة رحبت باختيار رئيس للدولة ورئيس البرلمان ورئيس للحكومة، لافتاً معاليه إلى أنه سبق لحكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - الإعلان عن تخصيص مبلغ ٥٠٠ مليون دولار أمريكي لتغطية الاحتياجات الإنسانية للشعب العراقي والمشاركة بفاعلية في الجهود الدولية التي تحافظ على وحدة العراق.

وفي مجال مكافحة العنف ضد المرأة بين معالي الدكتور الجفري أن المملكة سنّت العديد من التشريعات والأنظمة التي تكفل الحماية من التمييز والعنف ضدها، بمشاركة فاعلة من أعضاء مجلس الشورى، كان آخرها نظام الحماية من الإيذاء الذي صدر العام الماضي، متضمناً ١٧ مادة تجرّم كل أنواع العنف والتمييز والتهديد تجاه المرأة سواءً كان نفسياً أو جسدياً أو جنسياً أو غيره، بالإضافة إلى الجهد الإعلامي في نشر التوعية بين أفراد المجتمع حول مفهوم الإيذاء والآثار المترتبة عليه والتحذير منه.

كما تم إنشاء برنامج الأمان الأسري الوطني بهدف تقديم برامج الوقاية والمساندة ونشر الوعي وبناء شراكات مهنية مع المتخصصين والمؤسسات الحكومية والأهلية لضمان توفير بيئةٍ أسريةٍ آمنة في المملكة.

وزاد معالي نائب رئيس مجلس الشورى أن المملكة تفتخر بالقرار الملكي الكريم القاضي بتعيين المرأة عضواً كامل العضوية في مجلس الشورى؛ وتشغل نسبة ٢٠٪ كحدٍ أدنى، ومشاركتها في الترشح والانتخاب لعضوية المجالس البلدية.

مشيراً إلى أن الشريعة الإسلامية تكفل المساواة العادلة بين الجنسين القائمة على مبدأ التكامل فيما يتعلق بالحقوق والواجبات، لافتاً النظر إلى أن المرأة السعودية تشغل العديد من المناصب العليا في الوظائف العامّة والوظائف القيادية الخاضعة لنظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة.

وفي ختام كلمته تمنى معالي نائب رئيس مجلس الشورى أن يحقق الاجتماع أهدافه وأن يتكاتف أعضاء الاتحاد في سبيل رسم مستقبل مشرق يجعل من العمل البرلماني أنموذجاً في مواجهة المشكلات والتصدي لها ومعالجة كل ما يمس شؤون هذا العالم. كما عبر معاليه نيابة عن أعضاء وفد مجلس الشورى عن الشكر والتقدير لمعالي رئيس الاتحاد البرلماني الدولي السيد عبد الواحد الراضي، لإدارته أعمال الاتحاد بكل حكمة واقتدار خلال فترة عمله رئيساً للاتحاد؛ مشيداً في الوقت ذاته بالجهود الكبيرة التي بذلها أمين عام الاتحاد السيد مارتن شونقونق لنشر رسالة الاتحاد الهادفة لتحقيق السلام بين الشعوب ودعم الأمن والسلم الدوليين.

خلال مشاركتها في اجتماع «النساء البرلمانيات» في جنيف
د.الأنصاري: المرأة السعودية الأولى خليجياً والخامسة عربياً في التمثيل البرلماني

أكدت عضو مجلس الشورى الدكتورة لبنى الأنصاري خلال مشاركتها في اجتماع «النساء البرلمانيات» المصاحب لأعمال اجتماعات الدورة الحادية والثلاثين بعد المائة للجمعية العمومية للاتحاد البرلماني الدولي التي عقدت في مقر الجمعية في جنيف أن عضوات مجلس الشورى قطعن شوطاً كبيراً في أقل من عامين من تجربتهن في مجلس الشورى.

وقالت الدكتورة الأنصاري: إن تجربة المرأة السعودية في مجلس الشورى لازالت في بدايتها إلا أن المنصف سيجد أنها حققت الكثير من الإنجازات عبر عملها إلى جانب أعضاء المجلس في مراجعة تقارير الأداء للأجهزة الحكومية والأنظمة السارية واقتراح تعديلها أو اقتراح أنظمة جديدة تستجيب للمتغيرات والمستجدات التي تشهدها المملكة.

مشيرة إلى أن المرأة السعودية لا تعيش بمعزل عن واقع عالمي حول حقوق المرأة؛ لكنها استطاعت بفضل الرؤية الحكيمة للقيادة في المملكة العربية السعودية أن تحصل على الكثير من الحقوق بشكل عام والبرلمانية بشكل خاص، لافتة النظر إلى أن تمثيل المرأة السعودية في مجلس الشورى وصل إلى ٢٠٪ من أعضاء المجلس وهي النسبة التي تضعها الأولى خليجياً والخامسة عربياً في نسبة التمثيل البرلماني.

وأشارت الدكتورة الأنصاري إلى أن مشاركة المرأة في مجلس الشورى تجد كل الدعم من خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده وسمو ولي ولي العهد ـ حفظهم الله ـ كما وجدت الترحيب من أعضاء المجلس ورئاسة المجلس؛ لكنها واجهت تحدي إثبات نفسها في بداية تجربتها والتأسيس لتجربة المرأة في المجلس، معتبرة أن عضوات المجلس كن حريصات على عدم حصر أنفسهن في قضايا المرأة رغم أهميتها حيث أخذن المبادرة في اقتراح عدد من الأنظمة وتعديل بعضها الآخر والمشاركة في أعمال لجان المجلس والفعاليات الداخلية والخارجية أسوة بزملائهن الرجال.

وأضافت: إن القرار الملكي التاريخي بتعيين المرأة عضواً في المجلس، سبقه دخول المرأة إلى المجلس كمستشارة، ثم جاء الاختيار الكريم لثلاثين عضوة وهو رقم كبير في المقاييس العالمية وضعنا في المرتبة ٧٦ بين ١٩٠ دولة؛ ما يعكس الدعم الكبير لانطلاقة عضوية المرأة في مجلس الشورى.

وختمت عضو مجلس الشورى كلمتها بالإشارة إلى أن المرأة في مجلس الشورى تميزت عن زملائها بانجذابها نحو القضايا الاجتماعية خصوصاً تلك المتعلقة بالرعاية الاجتماعية والصحية التي تستهدف الفئات الخاصة مثل المتقاعدين وذوي الاحتياجات الخاصة، والشباب بغض النظر عن جنس هذه الفئة.

يذكر أن عضو مجلس الشورى الدكتورة لبنى الأنصاري شاركت في الاجتماع كمتحدثة رئيسية إلى جانب أعضاء من النساء في برلمانات من فرنسا والاكوادور وبوركينافاسو والولايات المتحدة الأمريكية.

الاتحاد البرلماني الدولي يحذر من تفشي فايروس (أيبولا)..

فاز عضو برلمان جمهورية بنغلاديش صابر شودري برئاسة الاتحاد البرلماني الدولي بأغلبية كبيرة في الانتخابات التي جرت في ختام أعمال الدورة ١٣١ للجمعية العمومية للاتحاد خلفاً للرئيس المنتهية ولايته المغربي عبدالواحد الراضي.

وقدم معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور محمد بن أمين الجفري رئيس الوفد المشارك في أعمال الجمعية العمومية التهاني باسم المملكة للرئيس الجديد لاتحاد البرلمان الدولي، مجدداً التأكيد على دعم المملكة لجهود الاتحاد في مواجهة التحديات التي تهدد الأمن والاستقرار الدوليين، وسعيه لتحقيق التعاون بين مختلف البرلمانات في دول العالم بما يحقق المصالح المشتركة للدول والشعوب.

وتفوق شودري على ثلاثة مرشحين آخرين هم رئيس مجلس النواب الاسترالي برونوين بيشوب، والبرلمانية الإندونيسية نورحياتي السقاف، والرئيس السابق لبرلمان جمهورية جزر المالديف عبد الله شهيد.

من جهة أخرى طالب الاتحاد البرلماني الدولي الحكومات والجهات الدولية المانحة بالإسراع في حشد المزيد من المساعدة المالية والطبية واللوجستية للمناطق المصابة بفيروس (إيبولا).

وأعرب الاتحاد في ختام أعمال الجمعية العمومية عن قلقه بشأن المخاطر العالية لتفشي الفيروس عالمياً، مضيفاً أنه رغم الدعم الذي قدمته العديد من البلدان إلا أن المجتمع الدولي لازال بطيئاً في عمله ولازالت استجابته لمكافحة الوباء غير كافية.

وناشد الاتحاد في بيانه الختامي المجتمع الدولي مضاعفة جهوده للتوعية بشأن المرض والتصدي له بقوة، مطالباً بوضع إجراءات أمنية وصحية فعالة للحد من انتقال الوباء المرشح وفقاً للأمم المتحدة لأن يكون «كارثة إنسانية ذات عواقب لا حصر لها».

ودعا الاتحاد البرلماني الدولي إلى سن المزيد من التشريعات التي تستهدف تحسين النظم الصحية وزيادة الاستعداد للتعامل مع حالات الطوارئ الصحية والأزمات الإنسانية، مؤكداً أهمية وضع خطط لمساعدة البلدان المتضررة لتتعافى بسرعة من الآثار السلبية للأزمة، واستحداث استجابة دولية صحية سريعة للتعامل مع مثل هذه الأزمات.

قرار الشورى سيوقف تشعب وتشتت قطاع النقل الخاص بالخطوط الحديدية

رئيس الخطوط الحديدية: الشورى شخص مشكلتنا مبكراً .. ونعاني من تعدد الرؤى واختلاف الاستراتيجيات

حوار- عادل الحربي

ليس أسوأ من تأخر الأقطار إلا ذلك القطار الذي لا يجيء، وتلك المحطة التي لم تر النور بعد، والأسوأ أيضاً أن يتعطل ويتراكم المسافرون في محطات نقل أخرى كان من الممكن أن تكون محطة القطار إحداها، وليست هناك دولة أحوج للقطارات من دولة مترامية الأطراف مثل المملكة العربية السعودية.

وبما أن مرجعية الخطوط الحديدية في المملكة تتوزع بين أكثر من جهة، فقد أدرك مجلس الشورى هذه المعضلة التي ربما كانت سبباً في تأخر قطاع النقل بالسكك الحديدية، حيث أصدر قراراً في جلسته الثالثة والخمسين من أعمال السنة الثانية للدورة السادسة المنعقدة بتاريخ ١٢ ذو القعدة ١٤٣٥هـ طالب فيه بإعادة هيكلة قطاع النقل بالخطوط الحديدية، بما يحقق توحيد مرجعيته لوزارة النقل، وربط مدينة ينبع بمشروع الجسر البري.

ولأن الكثير من الأسئلة تتبادر إلى الذهن بمجرد ذكر الرئاسة العامة للخطوط الحديدية بادرنا إلى لقاء المسؤول الأول في "الخطوط الحديدية" الأطول في المنطقة والأكثر تعقيداً، والمعقدة في مشاريعها وتداخلاتها مع العديد من الجهات.

معالي الرئيس العام للخطوط الحديدية الدكتور محمد بن خالد السويكت كان كريماً في إجاباته فإلى نص الحوار:

١ :- طالب مجلس الشورى مؤخراً بإعادة هيكلة قطاع النقل بالخطوط الحديدية، بما يحقق توحيد مرجعيته لوزارة النقل، كيف ترون انعكاس مثل هذا القرار على تطور السكك الحديدية بالمملكة ؟.

بداية أسجل اعتزازي بمجلس الشورى وتقديري له كونه وقف على حالة غير طبيعية وشخصها مبكراً قبل أن تتفاقم تداعياتها وتؤثر سلباً في هذا القطاع، إذ بدت تتشكل في الفترة الأخيرة، حالة غير مسبوقة أظهرت قطاع النقل الخاص بالخطوط الحديدية متشعباً ومشتتاً، وهذا ما لفت نظر المجلس حيث لاحظ قيام بعض الجهات (غير وزارة النقل) بتولي مسؤولية التخطيط والتصميم والتنفيذ والتشغيل لبعض مشاريع السكك الحديدية في المملكة، وقد ترتب على ذلك تعدد الرؤى واختلاف الاستراتيجيات وتضارب المشاريع أو عدم تكاملها، وحتما فيما لو تم اعتماد قرار مجلس الشورى بحيث تكون مرجعية هيكلة قطاع النقل بالخطوط الحديدية هي وزارة النقل، فإن كافة الأمور ستعود لوضعها الطبيعي وإلى الحالة التي ينبغي أن تكون عليها، حيث أن السكك الحديدية من أنماط النقل البري، والمسؤول عنها في جميع دول العالم هي وزارات النقل فقط، ولهذا فإن قرار مجلس الشورى

بتوحيد مرجعية قطاع النقل بالخطوط الحديدية لوزارة النقل سيضمن التخطيط الشامل لجميع الخطوط الحديدية في المملكة وترابطها مع بعضها البعض لتشكيل شبكة مترابطة، كما سيؤخذ في الاعتبار رؤية واحدة لخدمة نقل الركاب ونقل البضائع، وبالإضافة لذلك يضمن ربطها بأنماط النقل الاخرى داخل المدن (مثل المترو والحافلات) بمحطات القطارات.

٢:- لماذا لازالت الخطة الاستراتيجية للخطوط الحديدية لربط مناطق المملكة في مراحلها الأولى ؟.

وضعت المؤسسة العامة للخطوط الحديدية خطة عام ٢٠١٠م لتوسعة الخطوط الحديدية، تمتد إلى العام ٢٠٤٠م، تتضمن تنفيذ (١٩) خطاً حديدياً بطول إجمالي ٩٩٠٠ كلم، ولكن بعد أن أسندت لي مهام رئاسة المؤسسة، استجدت عدة أمور دفعت بنا إلى إعادة النظر في هذه الخطة وتقييمها من جديد، وعلى إثر ذلك التقييم اكتشفنا أن الخطة لا تغطي جميع مناطق المملكة (محافظاتها ومدنها الرئيسية)، وأن مدة الخطة إلى عام ٢٠٤٠م تعتبر مدة طويلة لإنشاء البنية الأساسية للخطوط الحديدية، لذلك تم اتخاذ قرار بتحديث الخطة بحيث تشمل شبكة الخطوط الحديدية كافة مناطق المملكة ولتخدم المناطق السكانية والصناعية والسياحية والموانيء وتشمل نقل الركاب والبضائع، ومن خلال عملية التحديث سيتم تحديد مدة التنفيذ لجميع الخطوط الحديدية بحد أقصى (١٥) سنة تنتهي عام ٢٠٣٠م، بحيث تنفذ على مراحل حسب الأولوية.

٤:- هناك انتقادات لحالة قطارات المؤسسة الحالية، وصفت بعضها بالقديمة وأخرى بغير المناسبة لأجواء المملكة، ما هو تعليقكم على ذلك؟.

بالنسبة للقطارات القديمة فهي تعمل حالياً بالحد الأدنى لها خاصة بعد تشغيل القطارات الحديثة، وتدريجياً سيتم الاستغناء عنها عبر إحلال القطارات الجديدة مكانها، كما أننا على وشك استلام أربعة قطارات جديدة، وبالتالي سيتم الاستغناء عن القطارات القديمة كلياً.

أما بالنسبة للقطارات الجديدة التي تعمل حالياً على خط الدمام الرياض، فنعم هناك بعض الملاحظات الفنية عليها والمؤسسة تعمل مع الشركات المصنعة لها على حل هذه المشاكل.

٥:- ما هو سبب الانخفاض في الطاقة الاستيعابية للقطارات الحالية؟.

مواصفات القطارات الحالية، بما فيها الطاقة الاستيعابية، وضعت من قبل المؤسسة قبل عدة سنوات، ومع الأسف كانت رؤية المعنيين بوضع تلك المواصفات محدودة وغير موفقة، إذ نجم عن تلك الرؤية خفض عدد مقاعد القطار إلى ٢٨٨ مقعداً، من خلال خمس عربات للركاب فقط، وللأسف هذا ينطبق أيضاً على القطارات التي تصنع حالياً، والمتوقع توريدها خلال شهرين ، حيث أن عقدها مبرم منذ العام ١٤٣٣هـ.

مشاكل القطارات الجديدة مسؤولية قرارات غير موفقة تم اتخاذها في مرحلة سابقة

فمشاكل القطارات الجديدة التي تعمل حالياً ومشاكل قلة عدد المقاعد في نفس تلك القطارات والقطارات المتوقع وصولها قريباً كلها كما أسلفت ناجمة عن قرارات غير موفقة تم اتخاذها في مرحلة سابقة من قبل القائمين على المؤسسة أنذاك، ولكن القطارات الجديدة المزمع ترسية عقدها قريباً، تم تعديل مواصفاتها لزيادة الطاقة الاستيعابية للقطار تصل إلى أكثر من ٤٠٠ مقعد،

وفي العموم نعمل نحن الآن في المؤسسة على تلافي كل الملاحظات التي سجلت على القطارات التي تعمل حالياً كما نعمل على الأخذ بكل المواصفات التي تحدث نقلة نوعية في القطارات.

٦:- ماهي الأسباب التي أدت إلى التأخير في تنفيذ قطار الحرمين؟.

التعديلات السابقة لأجزاء من مسار القطار أدى إلى زيادة ومضاعفة نطاق العمل للمقاول وبالتالي أدى إلى زيادة التكاليف وزيادة المدة اللازمة لإنهاء المشروع، كما أن زيادة وصعوبة أعمال الاستملاكات، وتأخر الموافقة على التحويلات المرورية الكثيرة خاصة على الطرق الرئيسة مثل طريق الحرمين بجدة والطريق الدائري الثالث بمكة المكرمة والمدينة المنورة، تسببت في عدم تمكن المقاول من العمل في مواقع كثيرة بالمشروع.

بالإضافة لذلك فإن زيادة متطلبات بعض الجهات الحكومية والخدمات بأعمال إضافية عن العقد الأصلي، ساهم في زيادة نطاق العمل، وأثر على التكاليف والمدة الزمنية لتنفيذ المشروع، ومن ناحية أخرى فإن قلة موارد بعض المقاولين بالإضافة إلى قوانين العمل الجديدة بخصوص تأشيرات العمال التي صدرت خلال مرحلة التنفيذ، أثرت أيضاً على مدة التنفيذ.

٧:- ماهي آثار تغيير مسار قطار الحرمين ليشمل مدينة الملك عبدالله الاقتصادية برابغ؟.

تغيير مسار القطار ليشمل مدينة الملك عبد الله الاقتصادية سيسهم بإذن الله في سرعة إعمار المدينة، حيث يتوقع أن يبلغ عدد سكانها ١,٧٧ مليون نسمة ، كما سيسهم في حركة الطلاب من ساكني جدة والمدينة المنورة والعكس إلى الجامعات المحيطة برابغ وكذلك الموظفين العاملين بمدينة الملك عبدالله الاقتصادية، حيث يبلغ زمن الرحلة من المدينة المنورة إلى رابغ ٦١ دقيقة ومن جدة إلى رابغ حوالى ٤٦ دقيقة، مما يحسن خيارات السفر بين المدن السعودية.

تم تعديل مواصفات عقود القطارات الجديدة لزيادة طاقتها الاستيعابية إلى ٤٠٠ مقعد

صرف الأدوية دون وصفة طبية ..
المخاطر والحلول !!!!

أجرى الحوار: منصور العساف

الأنظمة والتعليمات تشدد على عدم صرف الأدوية الطبية للمريض إلا بوصفة طبية من الطبيب المختص فهو المعني بتحديد الدواء للمريض بعد أن يتم فحصه سريرياً، ومعرفة حالته الصحية، وما إذا كان يعاني أمراضاً أخرى ويتناول أدوية لها، وتبعاً لحالة المريض يقرر الطبيب الدواء المناسب، فما قد يناسب مريضاً ما، قد لا يناسب مريضاً آخر مصاب بذات المرض ولكنه يعاني أمراضاً أخرى لا يناسبها الدواء ذاته، أو ربما أنه يتناول أدوية أخرى قد تتفاعل كيميائياً فيما لو تناول ذات الدواء، خاصة أدوية المضادات الحيوية. وهذا ما يؤكد خطورة تناول الأدوية دون استشارة الطبيب المختص، إلا أن واقع الحال في الصيدليات بالمملكة وللأسف الشديد لا يعكس الالتزام بالوصفات الطبية لصرف الأدوية، وهو ما يشكل خطراً على صحة الإنسان السعودي والمقيم. والمسؤولية هنا تقع على ثلاثة جوانب الصيدلي والمريض، ووزارة الصحة، فالصيدلي يمارس مهنة الصيدلة من منظور تجاري همه البيع والتسويق لأدوية معينة لصالح شركات بعينها، والمريض يسلك الطريق

المختصر للعلاج هرباً من الانتظار الطويل في العيادات الطبية بالمستشفيات الحكومية، أو لعدم قدرته على تحمل تكاليف الكشف الطبي وما يتبعه من تحاليل مخبرية وأشعة إن لزم الأمر في العيادات الطبية الخاصة. أما مسؤولية وزارة الصحة فتكمن في ضعف الرقابة على الصيدليات بالقطاع الخاص، وفرض العقوبات الرادعة التي تحول دون صرف القائمين عليها أدوية بغير وصفات طبية.

« الشورى» قامت بجولة ميدانية لمعرفة أسباب بيع الأدوية دون وصفة طبية، وعلاقة الثقة المتبادلة بين الصيدلي والمريض.

لا بأس من صرف دواء وصفي في الحالات «الطارئة» فقط

يوضح الصيدلي فهمي عماد محمود الفارق بين الأدوية الوصفية واللاوصفية، ويقول: «يندرج تحت قائمة الأدوية الوصفية المضادات الحيوية، والأدوية النفسية، وأدوية الضغط والسكر، فيما تعد المسكنات، وخافض الحرارة، وأدوية الكحة، والفيتامينات، والمكملات الغذائية، وكثير من الأدوية العشبية من الأدوية اللاوصفية» ويؤكد وجود حالات كثيرة لأخطاء طبية من قبل بعض الصيادلة يعرف بها كل مَنْ يعمل في هذا الوسط تسببت بأضرار على صحة المرضى.

ويقول «تحدث تجاوزات من بعض الصيادلة في الاعتداء على اختصاص الطبيب بتشخيص المرض للمريض، وصرف أدوية من المفروض أن تكون بوصفة طبية»، كما أنه لا يرى بأساً في صرف دواء وصفي في الحالات «الطارئة» فقط، كأن يكون مكان سكن المريض في منطقة بعيدة عن المستوصفات والمستشفيات على أن يراعي الصيدلي التنبيه على المريض بالتوجه في أقرب فرصة لمراجعة الطبيب.

المرضى يلجؤون للصيدلي هربا من تكاليف زيارة الطبيب الباهظة

ويرجع الصيدلي سعد بن محمد الرفاع لجوء الناس إلى الصيدلية بحثاً عن العلاج إلى الكسل، ورغبة المرضى ما يضطر الصيادلة لقبول تشخيص الأمراض وصرف الأدوية بدون وصفة، وربما كان اتجاه كثير من المرضى للصيدلي كبديل عن الطبيب لتوفير القيمة المادية للكشف الطبي التي يراها بعضهم مرتفعة ومُبالغ بها، خصوصاً مع الأمراض البسيطة.

إضافة إلى مبالغة بعض الأطباء في صرف مجموعة كبيرة من الأدوية إلى المرضى قد يكونون ليسوا بحاجة لها، مؤكداً خطورة صرف الصيادلة لبعض أنواع من الأدوية دون وصفة طبية، ويقول: الرفاع «من الخطأ صرف أدوية لمرضى السكر والضغط دون مشورة الطبيب، لأن ذلك قد يضر بصحتهم»، مضيفاً: «الصيدلي أمام حالات كهذه لا يملك الاختصاص العلمي، وأدوات التشخيص من تحاليل وأشعة، ولا يعرف كذلك التاريخ الطبي للمريض الذي يعد مهماً في هذه الحالات، لتحديد الدواء المناسب»، ويتابع: «بعض أدوية الضغط المدرة للبول قد تضر بمريض القلب ضرراً شديداً، لذا يجب الحذر وعدم تهاون الصيدلي في صرفها دون وصفة»

التحذير من استخدام المضادات للأطفال دون وصفة طبية

وبين الاستشاري الدكتور وجدي الليثي، أن صرف المضادات الحيوية والأدوية الخاصة بالسعال والبرد، للأطفال دون سن الرابعة يشكل خطراً جسيماً على صحتهم، مشيراً إلى أن الكثير من أدوية السعال والبرد تسبب حدوث أعراضاً ضارة كالتهيج والأرق، والخمول، والهلوسة، وارتفاع ضغط الدم.

وأفاد بأن تخلص الجسم من تلك الأدوية يختلف باختلاف العمر ويكون بطيئاً جداً خاصة للأطفال دون سن ٦ أشهر؛ مما يزيد من الأعراض الجانبية، ويمكن أن يتغير استقلاب تلك الأدوية عند تزامن أخذها مع أدوية أخرى مثل خافض الحرارة.

وأضاف الليثي أن إدارة الأغذية والعقاقير الأميركية تنصح بعدم استخدام تلك الأدوية للأطفال الذين تقل أعمارهم عن ٤ سنوات، في حين يتم تقييد استخدامها في كندا لمن هم أقل من ٦ سنوات من العمر وتوخي الحذر عند استخدامها، مشيراً إلى أن الهيئة العامة للغذاء والدواء بالمملكة العربية السعودية تحذر من استخدام أدوية السعال والاحتقان للأطفال الذين تقل أعمارهم عن ٦ أعوام.

الصيدلاني لا يختلف عن الطبيب كثيراً

وقال المواطن عبدالرحمن ماجد عوض الدوسري: إن الإنسان طبيب نفسه، ويعرف متى تستدعي حالته تدخل الطبيب، كما أن الصيدلاني لا يختلف عن الطبيب كثيراً، ولديه مقدرة على صرف الدواء المناسب، ربما أفضل من بعض الأطباء الذين يصرفون كثيراً من الأدوية بعد انتظار طويل في العيادة، وصرف مبالغ كبيرة للكشوفات البسيطة.

ويرى عدم وجود مبرر للذهاب للطبيب عندما يشعر الإنسان بآلام خفيفة مثل الزكام، أو الكحة، وارتفاع درجة الحرارة، وأعتقد إذا كانت حالة المريض تستدعي تدخلاً طبياً فمن المؤكد أن الصيدلي سيخبرني بذلك، ودائما ما تصرف المهدئات، والأدوية النفسية من الصيدلية ودون وصفة طبية، أو حتى استشارة الطبيب، وإنما تتعاطى هذه الأدوية بناءً على استشارة الصيدلي الذي يشخص الحالة.

شركات الدواء بالسعودية تبحث عن الأرباح دون الاهتمام بصحة المريض.

من جهته قال المواطن عبد الله ضحوي الساير - يعمل مسؤول المبيعات في إحدى الشركات الطبية-: إن تزايد عدد الصيدليات في جميع مناطق المملكة يشكل تخوفاً كبيراً في تلاعب المستثمرين في هذا المجال بصحة وسلامة الأشخاص، في وقت نجد فيه أن شركات الدواء العالمية المستثمرة في السعودية تزداد عاماً بعد آخر؛ حتى وصلت إلى أرقام مخيفة في ضوء ضعف الرقابة من قبل وزارة الصحة على تطبيق نظام ينظم عملية صرف الأدوية في صيدليات القطاع الخاص.

كاشفاً أن ارتفاع أسعار الخدمات الطبية في القطاع الخاص دفع المواطن إلى السعي للبحث عن الحلول السريعة لدى الصيدليات العامة دون أن يدفع مبالغ ترهق ميزانية العديد منهم. وشدد على ضرورة إعادة جدولة صرف الأدوية، بحيث يتم إدخال أصناف من العلاجات النفسية لقائمة الأدوية «الوصفية».

ولفت الساير النظر إلى أن شركات الدواء بالمملكة تبحث عن جني الأرباح دون الاهتمام بصحة المريض. أبدى أسفه لوجود مرضى يعانون من عدم مقدرتهم على التخلص من العقاقير النفسية نتيجة تناولها أكثر من عام بدون وصفة طبية وشرائها من صيدليات القطاع الخاص.

وأكد أهمية إعادة جدولة الأدوية التي يحصل عليها المرضى من الصيدليات بدون وصفات طبية، بحيث يمنع صرف أصناف قد تشكل خطورة على صحة الأفراد مثل أدوية القلب، وضغط الدم، والأدوية النفسية دون إذن طبي من قبل طبيب متخصص، إضافة إلى الأدوية الجنسية، والمضادات الحيوية.

المواطن يساهم في تنامي هذه المشكلة

المدير العام للمكتب التنفيذي بمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الدكتور توفيق بن أحمد خوجة كان له رأي في هذا الموضوع عبر تصريح سابق، حيث يرى أن تناول أي صنف من الأدوية المتاحة

في الصيدليات بدون أنظمة وتشريعات محددة وواضحة يسهم في تفاقم المشكلات الصحية وصعوبة معالجتها ودرء مخاطرها وأعراضها الجانبية، خاصة الأمراض المعدية والعديد من الأمراض المزمنة مثل أمراض القلب والسكري، والأمراض العصبية والنفسية، مشيراً إلى ظهور مقاومة شديدة من قبل بعض البكتيريا والفيروسات المعدية للعديد من المضادات الحيوية، وهذا بدوره يحمل الدولة تكاليف باهظة في معالجة تلك الأمراض بالإضافة إلى ضياع الجهد العلمي في الاكتشافات الصيدلانية الطبية الدوائية الحديثة.

وأضاف: لا بد من معرفة أن هناك أمراً غائباً عن المواطن وهو أنه يتوفر حالياً في السوق الصيدلانية عدد كبير من الأدوية بأسماء مختلفة لشركات عدة لعلاج حالات مرضية بسيطة يحق للصيدلي في الصيدليات صرفها بدون وصفة طبية حسب ما يقرر ذلك في الأنظمة والتعليمات الصادرة من قبل وزارة الصحة والهيئة العامة للغذاء والدواء، فعند تسجيل أي دواء في المملكة تقوم هيئة الغذاء والدواء بتصنيف هذا الدواء هل هذا الدواء يصرف بدون وصفة طبية ويتم تصنيفه على هذا الأساس والمتعارف عليها عالمياً (OTC (Over The Counter)، أو لابد من وصفة طبية من قبل الطبيب ..

وتابع خوجه قائلاً: إن ثقافة صرف الدواء من الصيدليات بدون وصفة طبية للأدوية التي يجب أن تصرف بوصفة طبية مشكلة ذات جوانب متعددة يشترك في تناميها المواطن بصفة عامة، ذلك لطلبه تلك الأدوية بصفة عاجلة وتعوده على هذا الأمر منذ سنين، واتباع الأسلوب خوفاً من الذهاب إلى المستشفيات العامة والخاصة والانتظار طويلاً حتى يحصل على الدواء، لذا فإن تناول ومعالجة هذه القضية والوقاية منها يتطلب بذل مزيد من الجهد في توعية المواطن وتعزيز المعرفة لديه وبيان خطورة هذا التصرف.

تطبيق الأنظمة الحل المثالي لردع الصيادلة الغيرملتزمين

ويقول الدكتور طه محمد طه استشاري الأنف والإذن والحنجرة في مستشفى اليمامة بالرياض إن العالم الغربي يطبق نظاماً صارماً في صرف الأدوية داخل الصيدليات ولا تصرف إلا بوصفة طبية، في حين لا نزال في المملكة في حاجة إلى تطبيق نظام مقنن بحيث يكون ضمن آلية معينة تمنع صرف الدواء إلا بوصفة طبية، والعمل على تفعيل لوائح جديدة تشمل تنظيم صرف الأدوية من الصيدليات العامة، بجانب وضع عقوبات صارمة كتطبيق إغلاق الصيدليات التي تخالف أمر الصرف بدون وصفة طبية، بالإضافة إلى فرض الغرامات المالية على المستثمرين في قطاع الصيدليات للحد من هذه المسألة الخطيرة على صحة المواطن والمجتمع.

وأوضح طه أن صرف المضادات الحيوية بشكل عشوائي من قبل الصيادلة يشكل خطورة على صحة المرضى لما لهذه المضادات من آثار جانبية، كاشفاً أن صرف تلك المضادات من دون وصفة طبية يعود لعدد من الأسباب منها الطمع في الكسب المادي.

إضافة إلى عدم التزام بعض الصيادلة العاملين في القطاع الخاص بأخلاقيات مهنة الصيدلة. وأشار إلى أن الصيادلة يروجون لبعض العقاقير والأدوية بمجرد أن يقوم المريض بزيارة للصيدلية طالباً علاجاً لعارض ما قد يشتكي منه المريض دون أن يقوم الصيدلي بمعرفة الأمراض التي قد يكون المريض يعاني منها، فيدخل المريض في دوامة من المضاعفات الناتجة عن تعارض هذا الدواء مع حالته الصحية، وعاد الدكتور طه للتشديد على ضرورة تطبيق الأنظمة والقوانين الصارمة لمن يتهاون في صرف الأدوية بدون وصفات طبية.

وضع نظام صارم ينظم عملية صرف الأدوية في الصيدليات العامة

من جانبه أوضح الدكتور صلاح الدين أحمد عثمان أخصائي أطفال أن الآلية الصحيحة لضبط بيع الدواء في الصيدليات العامة تكون في وضع نظام يقنن عملية الصرف وتلتزم به صيدليات القطاع الخاص كافة. وقال: إن الأمر يحتاج إلى قرار إيجابي يفعل بطريقة حديثة.

وبين أن وزارة الصحة طبقت سابقا منع صرف الأدوية التي لها تأثيرات سلبية على سلوكيات الأفراد إلا بوصفة طبية، وتدخل هذه الأدوية تحت مسمى «الوصفية» كالأدوية النفسية المسببة للإدمان. وأردف عثمان « نجد أن معظم الصيادلة لا يسألون عن الوصفات الطبية عند شراء الدواء ما يعد مخالفة قانونية تقتضي العقوبة، فهناك أدوية تعتبر «لا وصفية» بحيث لا يشترط وجود وصفة طبية لصرفها. لكن قد يكون لها مضاعفات خطيرة على سلامة المرضى من حيث التعود على تناول هذه العقاقير والنتائج السلبية التي يصاب بها الأفراد إثر ذلك كالمضادات الحيوية، مشيراً إلى أنه في الغرب يمنع صرف المضادات الحيوية للمرضى من قبل الصيادلة، وذلك لما يسببه هذا العقار من مضاعفات خطيرة، وشدد على ضرورة وضع نظام صارم من قبل وزارة الصحة ينظم عملية صرف الأدوية في الصيدليات العامة.

قراءة في أعمال المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل وفعالياته .. وما توصل إليه من توصيات

أ.د. محسن بن علي الحازمي
عضو مجلس الشورى، عضو اللجنة الإشرافية العليا للمؤتمر،
ونائب رئيس اللجنة المنظمة، وأمين عام المؤتمر

برعاية كريمة من مقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز - يحفظه الله - نظم مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة بالتعاون مع عدد من الجهات ذات الصلة المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل «المستجدات في أبحاث الإعاقة - من النظرية إلى التطبيق»، خلال الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ ذي الحجة ١٤٣٥هـ (الموافق ١٩ إلى ٢١ أكتوبر ٢٠١٤م) بفندق الريتز كارلتون بالرياض.

وبالإنابة عن مقام خادم الحرمين الشريفين تفضل صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز ولي العهد، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع، المؤسس والرئيس الأعلى لمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة - بتشريف حفل افتتاح فعاليات المؤتمر مساء يوم الأحد ٢٥ / ١٢ / ١٤٣٥هـ (الموافق ١٩ / ١٠ / ٢٠١٤م)، وكذلك تسليم جوائز الفائزين بجائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة.

ويأتي انعقاد المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل في ظل الرعاية والعناية والاهتمام والدعم غير المحدود الذي تحظى به فئات الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة العربية السعودية من لدن قيادتنا الحكيمة وعلى رأسها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - أيده الله - واهتمام وعناية صاحب السمو الملكي الأمير/ سلمان بن عبد العزيز- ولي العهد، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع، المؤسس والرئيس الأعلى لمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة - يحفظه الله، وذلك انسجاماً مع الدور الريادي الذي يضطلع به مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة في تفعيل دور البحث العلمي للتصدي للإعاقة بالوقاية منها أو التخفيف من آثارها عند حدوثها، وتفعيل مخرجاته في مجالات الرعاية والتأهيل.

ومواكبةً لتزايد اهتمام المنظمات الإقليمية والدولية بقضايا الإعاقة، والأشخاص ذوي الإعاقة وإصدار المواثيق والاتفاقيات العالمية التي تضمن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف مجالات الحياة وتكافؤ الفرص بين جميع أفراد المجتمع، ومستجدات البحوث العلمية ومخرجاتها، ومجالات تطبيقها لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة واندماجهم في المجتمع وتمكينهم من المشاركة الفاعلة في التنمية وتطوير المجتمع.

والمجتمع العلمي في ضوء ذلك بحاجة إلى محطات يتم فيها تدارس المستجدات المعرفية ونتائج الدراسات ومخرجات البحوث واستشراف آفاقها المستقبلية، والعمل على تطوير وتفعيل البحث العلمي في مجالات الإعاقة. وتوفر المؤتمرات في هذا الإطار الأرضية المناسبة للقاء المختصين وتبادل الآراء والخبرات والتجارب وسبل الإفادة منها في مجالات الوقاية والرعاية والتأهيل ودعم الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من ممارسة مختلف أوجه الحياة المعيشية.

ويأتي المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل ضمن سلسلة المؤتمرات الدولية للإعاقة والتأهيل تحقيقاً لأهداف تشجيع البحوث العلمية وإثراء المعرفة والعمل على تحفيز التفاعل المباشر بين المختصين، والعاملين في مجالات الإعاقة، وتوفير منتدى تبادل الخبرات والآراء على المستويات المحلية والإقليمية والعالمية، وتفعيل دور البحث العلمي لخدمة قضايا الإعاقة، وتعزيز القدرات العلمية الوطنية.

أهداف المؤتمر:

إبراز الدور الريادي الذي تقوم به المملكة العربية السعودية في مجال خدمة قضية الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة.

استعراض واقع البحث العلمي في مجال الإعاقة والتأهيل، وتأصيل ثقافة البحث العلمي "محلياً، وإقليمياً، وعالمياً"، والعمل على رفع الوعي المجتمعي بأبحاث الإعاقة.

تعزيز دور البحث العلمي والاستفادة من الخبرات المحلية - الإقليمية - والعالمية - في مجالات الإعاقة. "النشاطات، المخرجات، آليات التفعيل، المعوقات، والتطبيقات".

تعميق مفهوم الشراكات والتعاون بين المراكز البحثية محلياً وإقليمياً وعالمياً.

تعزيز حماية وضمان التمتع الكامل والمساواة بجميع الحقوق والحريات الأساسية لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز احترام كرامتهم.

التعرف على النماذج العالمية لتصميم مراكز خدمة الأشخاص ذوي الإعاقة المختلفة.

المحاور الرئيسية للفعاليات العلمية للمؤتمر:

فرضَ الواقع الحالي للإعاقة والتأهيل على المؤتمر العديد من المحاور والتحديات التي تصب مباشرةً في خدمة ذوي الإعاقة وتهدف إلى رفع المستوى العلمي والعملي للعاملين في هذه الخدمات، أهمها:

محـور الأبحـاث الطبـيـة، ويشمل: (البرامج الصحية الوقائية، التطورات في مجـال التشخـيص، التدخـلات العلاجيـة، التقنية الحديثة بالعلاج و التأهيل).

المحور التربوي والتعليمي، ويشمل: (أدوات القياس والتشخيص، برامج وآليات التدخل المبكر، آليات دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم العام، التقنية الحديثة في التربية الخاصة، للأشخاص ذوي الإعاقة).

المحور الاجتـماعي والنفـسي، ويشـمل: (تصـميم الخـدمات الاجتماعية لكل الفئات، آليات التقييم للخدمات الاجتماعية، مفهوم الإعاقة النفسية، الإعاقة النفـسية عند الأطفـال، الإعـاقة النفسـية عند الكبار، الإعاقة النفسية).

محور تدريـب وتأهـيل وتـوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، ويشمل: (مفهوم التأهيل الشامل، دعم القـدرات المتطورة لذوي الإعاقة وتنميتها لخدمة التنمية، تأهيل كبار السن، التقنية الحديثة في التأهيل، دور مؤسسات المجتمع في دعم وتأهيل ذوي الإعاقة).

محور التشريعات وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ويشمل: (دمج ذوي الإعاقة في جميع عمليات التنمية، إدراج قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة في استراتيجيات التنمية المستدامـة في مختـلف المجـالات، تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة ورفع كفاءاتهم تمهيداً لتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص، تفعيل دور ذوي الإعاقة في عمليات اتخـاذ القـرارات بشـأن وضـع وتنفيـذ التشريعات والسياسات والبرامج، برامج الوصول بين التشريع والتطبيق).

المحـور التثقـيفي والإعـلامي، ويشـمل: (قضـايـا الإعـاقـة واستراتيجيات القنوات الفضائيـة، التقنيـات الحديثة في المجال الإعلامي، مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في المجال الإعلامي).

الفئات المستهدفة:

هدفَ المؤتمر إلى توفير منتدى علمي للفئات الأتية:

العلماء، الباحثون، والمختصون بمجالات الإعاقة والتأهيل.

الأكاديميون وطلاب كليات الطب وأقسام التربية الخاصة، الهندسة وعلوم الحاسب، العلاج الطبيعي والوظيفي، علم النفس، علوم النطق واللغة والسمع، تقنيات التأهيل والأجهزة المساندة بالكليات والجامعات.

الأشخاص ذوو الإعاقة، وعائلاتهم.

مقدمو الخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة، والعاملون في مختلف مجالات الإعاقة.

الداعمون والمساندون، والمهتمون بقضايا الإعاقة.

المهندسون والمعماريون ومديرو المشاريع بالوزارات والأمانات والهيئات ذات العلاقة.

فعاليات المؤتمر:

المشاركات العلمية في المؤتمر

* عدد الدول المشاركة في المؤتمر (٢٦ دولة)
* عدد المتقدمين لمشاركات علمية (قبل التحكيم ٢٦١ مشاركاً)
* المشاركات العلمية (المقبولة) (١٠٣ مشاركات علمية)، موزعة على المحاور الآتية:

المحور	الأوراق المقدمة	ما تم قبوله			ما تم الاعتذار لهم
		محاضرات	ورش عمل	بوسترات	
الطبي	٢٣	٦	٠	٦	١١
التأهيلي	٥٦	٩	٣	١٠	٣٤
التربوي	٨٩	٦	٣	٢٢	٥٨
التشريعات	٢٩	٦	٠	٦	١٧
النفسي	٥٣	٧	٣	٧	٣٦
الاعلامي	١١	٦	١	٢	٢
	٢٦١	٤٠	١٠	٥٣	١٥٨

* المشاركات العلمية غير المقبولة (١٥٨ مشاركة علمية)

تصنيف الفعاليات العلمية :

التصنيف	العدد
جلسات رئيسية	٨
جلسات علمية متزامنة	٧٢
ورش العمل	٢٨
حوار المائدة المستديرة	٣

محاور اليوم الأول - طبي، و قوانين وتشريعات

تطرق المتحـدثون في اليـوم الأول مـن المؤتمـر الى القضايـا التشريعـية والقانونيـة التي تعنى بالأشخـاص ذوي الإعاقـة، وتمكـينهم من ممـارسة مختلف أوجه الحـياة ومناقشة الدور الذي تتبناه الهيئات الدولية والحكومية والأهلية في هذه المجالات ، كما صاحب ذلك ورشة عمل متخصصة بالوصول الشامل، والتي تُعنى بإيجاد الوسائل والطرق الكفيلة لتخفيف آثار الإعاقة، والمساهمة في تقديم خدمات مسانـدة أكثر فاعلـية تتيح للأشخـاص ذوي الإعاقة تسيير أمورهم اليوميـة، والإسـهام في بناء مجتمعـهم، ومن ضمن الفعـاليات تم تنظـيم ورشـة عمل حـول التكنولوجـيا المساعـدة، والتي

تتيح للأشخاص ذوي الإعاقة الاستفادة من التقنيات الالكترونية المتاحة في شتى المجالات.

أما فيما يخص المسار الطبي فقد تم تقديم عدد من أوراق العمل التي استعرضت مستجدات الأبحاث والإنجازات الطبية وأهمتها في التشخيص والتدخل العلاجي.

وكذلك شهد اليوم الأول تنظيم جلسة خاصة "الطاولة المستديرة" لمناقشة توصيات المؤتمرات الدولية الثالثة السابقة للإعاقة والتأهيل في المجال التربوي.

محاور الفعاليات العلمية لليوم الثاني - تربوي و اجتماعي

تم تقسيم المحور التربوي إلى خمسة فروع: (استراتيجيات حديثة للتعليم الخاص، التكنولوجيا المساعدة، الدمج، صعوبات التعلم، التقييم) كما اندرج تحت ذلك المحور عدد من ورش العمل المتخصصة ضمن المحور الاجتماعي، ومناقشة حوار المائدة المستديرة لليوم الثاني في المجال الطبي والتأهيلي.

محاور الفعاليات العلمية لليوم الثالث - التدريب والتأهيل والتوظيف والتوعية والإعلام والنفسي

ضم اليوم الثالث العديد من الجوانب المهمة للتأهيل العلاجي و النفسي للأشخاص ذوي الإعاقة، وكذلك إبراز الدور المهم للإعلام في قضايا الاعاقة و الأشخاص ذوي الإعاقة، وناقشت المائدة المستديرة الثالثة الجانب الاجتماعي والنفسي ومواضيع ذات علاقة.

وفي موضوع ذي صلة ترأس صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز، رئيس مجلس أمناء مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، ورئيس المؤتمر، ومعالي الدكتور بندر بن محمد العيبان. رئيس هيئة حقوق الإنسان، الجلسة الرئيسة الثانية، والتي عُنيت بالقوانين والتشريعات الدولية، وخلال تلك الجلسة تم تقديم (٤ أوراق علمية) هي:

١- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في منظومة الأمم المتحدة للباحث د. فيلاديمير كوك، حيث عرض جهود الأمم المتحدة في إيجاد منظومة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بدءاً من العام ١٩٧١م حتى صدور الاتفاقية الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠٠٧م.

٢- قراءات في حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ضوء الاتفاقية الدولية والبروتوكول الاختياري والتشريعات المحلية والإقليمية للباحث أ.د. محسن بن علي فارس الحازمي، عضو مجلس الشورى، ورئيس لجنة الشؤون الصحية والبيئة، وعضو جمعية حقوق الإنسان، حيث تم خلال الجلسة تسليط الضوء على المرجعيات الدولية والإقليمية والمحلية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وإبراز ما قررته الشريعة الإسلامية ومقاصدها والنظام الأساسي للحكم في المملكة في هذا الصدد، ومقتضيات نظام "رعاية المعوقين بالمملكة" الصادر بموجب موافقة المقام السامي الكريم رقم م/٣٧ وتاريخ ١٤٢١/٩/٢٣هـ، وإنشاء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان، وجمعية حقوق الإنسان في المملكة.

٣- نحو رعاية أفضل من خلال تنفيذ حقوق الإنسان للباحثة د.ليزا كوبينين، حيث عرضت الباحثة وجهة نظر لتنفيذ حقوق الإنسان وتفعيله في المجتمع.

٤- ما حققته المملكة من إنجازات في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة للباحث الدكتور طلعت بن حمزة الوزنة - مدير عام الخدمات الصحية بوزارة الشؤون الاجتماعية ، حيث عرض جهود المملكة من خلال اللجنة الفنية لتفعيل مقتضيات الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتقاريرها عن الوضع الراهن في المملكة، وما تم تحقيقه في هذا الصدد.

وبالإمكان العودة إلى الموقع الإلكتروني للمؤتمر للحصول على مزيد من المعلومات www.icdr.org.sa

كما استمرت مواضيع هذه الجلسة في جلسات أخرى ضمن المحاور المطروحة للعرض والنقاش في المؤتمر، وقد حظيت المواضيع المطروحة باهتمام الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم، والمهتمين بشؤونهم، كما طرحت مواضيع شتى، ضمن محاور المؤتمر، ومن أهم ما طرح من مستجدات ونتائج بحثية ما يأتي:

١- فتحت تكنولوجيا الخلايا الجذعية مجالاً للتفاؤل لإيجاد علاج مثالي للأمراض المزمنة، وخاصة اكتشاف الخلايا الجذعية المحفزة، فمثلاً عرض في المؤتمر إمكانية أخذ الجلد من شخص مصاب بمرض في العين، يمكننا عندها تنمية هذه الأنسجة في المختبر والتعرف على مواطن الخلل فيها، وفي المقابل يمكن تنمية خلايا جذعية لتعويض الخلايا المعطوبة، ونمو هذه الخلايا إلى أنسجة، فأعضاء جديدة سليمة. كما تم عرض إمكانية الإفادة من هذه التقنية في تعويض الأعضاء التالفة من خلال زرع الخلايا الجذعية، ومنها زرع شبكية العين، وعلاج الأذن، والخلايا العصبية.

٢- كما عُرضت في المؤتمر مستجدات في مجال سهولة الوصول. "شاشة اللمس والصورة الكبيرة" . وتوظيف التقنية المساعدة في البرامج التربوية لذوي الاحتياجات التربوية الخاصة، واستخدام صيغ الكتب الالكترونية وإمكانية استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من الصم وضعاف السمع من تلك التقنية، ورؤية مستقبلية للتأهيل المهني للتوحديين من خلال استعراض تجارب للتأهيل المهني للتوحديين في مملكة السويد، وتجارب أسرية تعرض إعاقات تحتاج لخدمات التدخل المبكر للوقاية منها، وكذا العلوم الأساسية المبتكرة للعقد الأخير في تنمية استجابات الأطفال الصغار.

٣- وتم إلقاء الضوء على العلاج الترفيهي وأثره الفعال على الأشخاص ذوي الإعاقة، وبعض فوائد الاتصال الإعلامي للأشخاص ذوي الإعاقة وإمكانية استثمار وسائل وأدوات الإعلام المتخصص والتوعية والتثقيف وعناصرها الأساسية.

٤- وتم كذلك استعراض مساحة إضافية تتعلق باستخدام استراتيجيات للتعديل العصبي كاستخدام النبضات المغناطيسية الخوارزمية عبر الجمجمة لتحسين شفاء السكتة الدماغية وعلاج الالتهابات العصبية.

٥- التأثير السريري للتقويم العظمي في الأطفال المصابين بالشلل الدماغي.

٦- واستعرض الباحثون الإعاقة الحسية والحركية والعقلية وأثرها في أحكام العبادات وفقه الأسرة، والذي يمثل بياناً لمنهج الإسلام في الإعاقة ونظرته إليها وأهم الأحكام الفقهية المتعلقة بالعوق وأهله ومن يكفله ويرعاه ويقوم على شؤونه وبيان حقوقهم على المسلمين وأقوال الفقهاء وأدلتهم.

٧- وناقش المجتمعون الضغوط النفسية وعلاقتها ببعض المشكلات السلوكية للطفل ذي الإعاقة البصرية.

٨- وتم إبراز أهمية تعليم لغة الإشارة حيث يعتبر الأطفال الصم عرضةً لدرجة عالية لخطر التأخر اللغوي، مما قد يؤثر على تطورهم المعرفي والاجتماعي والأكاديمي، حيث وجدت علاقة سببية بين لغة الإشارة ومهارات القراءة والكتابة وتطورها لدى الصم.

٩- كما تم العلاج بالأوكسجين المضغوط كعامل مساعد لإنقاذ الأطراف وإعادة التأهيل وإعادة التركيب.

كما عُقدت ثلاث جلسات للمائدة المستديرة برئاسة كبار المسؤولين في الجهات المعنية الرئيسية بشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة، (وزارة التربية والتعليم، وزارة الصحة، وزارة الشؤون الاجتماعية) لتدارس التوصيات الصادرة عن المؤتمرات الثلاثة السابقة، ما تم تنفيذها، وما لم يتم، وكيفية التغلب على الصعوبات التي تعترض ما لم يتم تنفيذه.

ونشأ عن الجلسات دعوة إلى تشكيل مجموعة عمل للمتابعة والتحليل والتقييم والتقويم، كما تولد عنها عدد من التوصيات أُدرجت ضمن توصيات المؤتمر.

توصيات المؤتمر:

تم عقد جلسة ختامية في نهاية أعمال المؤتمر قُرأت فيها مشروع توصيات مقترحة، تم وضعها على الموقع الإلكتروني للمؤتمر لتلقي الملحوظات والاقتراحات حولها ليتم وضعها في الصورة النهائية من قبل اللجنة المنظمة، واتخاذ اللازم بشأنها كالمتبع، هي كما يلي:

أولاً: تمهيد.

ثانياً: شكر وتقدير:

يسجل المشاركون شكرهم الجزيل، وتقديرهم العميق، وامتنانهم العظيم للمملكة العربية السعودية قيادةً وحكومةً وشعباً، وذلك على ما يأتي:

١- توجيه خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز لوزارة الشؤون الاجتماعية بالتكفل بدفع تكاليف الأشخاص ذوي الإعاقة من المواطنين المترتبة على مراجعتهم مراكز التأهيل الأهلية.

٢- صدور الأمر السامي الكريم رقم (٣٥٣٦٢) وتاريخ (١٤٣٤/٩/٢٢هـ) بالموافقة الكريمة على ما وجه به مجلس الوزراء الموقر بتبني الدولة لبرنامج الوصول الشامل على المستوى الوطني، والذي يأتي تنفيذاً لإحدى توصيات المؤتمرات السابقة للإعاقة والتأهيل.

٣- احتضان المملكة العربية السعودية لهذا المؤتمر، وترحيب مجلس الوزراء الموقر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤٣٥/١٢/٢٦هـ بانعقاده على أراضيها، وتسليم جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة ضمن فعاليات افتتاحه، وتنويه المجلس الموقر بما أبرزه المؤتمر من دور ريادي للمملكة في مجال خدمة قضية الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة.

وأوصي المشاركون في المؤتمر برفع برقيات شكر وتقدير إلى خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز -راعي المؤتمر-وسمو ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز -راعي حفل افتتاح المؤتمر بالإنابة-، وسمو ولي ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبد العزيز.

ثالثاً: تهاني وتبريكات:

رفع المشاركون أحر التهاني، وأطيب الأماني، وأجمل التبريكات إلى مقام خادم الحرمين الشريفين، ومقام صاحب السمو الملكي ولي العهد، ومقام صاحب السمو الملكي ولي ولي العهد بمناسبة حصول ذوي الإعاقة الذهنية على كأس العالم لكرة القدم للمرة الثالثة على التوالي، كما رفعوا التهاني والتبريكات إلى المملكة قيادةً وحكومةً وشعباً بمناسبة نجاح فعاليات هذا المؤتمر، وباركوا للفائزين والفائزات بجائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة في فروعها الثلاثة لدورتها الأولى ١٤٣٥هـ (٢٠١٤م).

رابعاً: التعاون والتنسيق:

سجل المشاركون إعجابهم الشديد بالدور الريادي الذي يضطلع به

مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة في عملية التعاون والتنسيق والتفاعل والتواصل والتكامل بين القطاعات الحكومية والأهلية والخيرية، الأمر الذي جعل المركز نقطة الارتكاز للنشاطات والفعاليات المعنية بالإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة.

خامساً: المبادرات والشراكات:

ثمن المشاركون في المؤتمر جهود مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة في إطلاق المبادرات الخيرة، وتبني المشروعات العملاقة، وعقد الشراكات الاستراتيجية، ومن ذلك ما يأتي:

١- جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة.

٢- برنامج الوصول الشامل.

٣- مشروع العناية بذوي صعوبات التعلم وغيرهم من الطلاب والطالبات الذين يعانون من الإعاقات الخفية الخفيفة.

٤- برنامج الصحة وضغوط الحياة.

٥- مشروع النظام المتكامل لتقييم مراكز الرعاية النهارية.

٦- مشروع تهيئة المجموعات المتخصصة من الكوادر العلمية الوطنية التي تعمل على تحويل البحث العلمي إلى علاج وتأهيل.

٧- عقد الشراكات والاتفاقيات مع المراكز البحثية المتميزة والجامعات العريقة محلياً واقليمياً وعالمياً.

٨- برنامج اللقاءات التشاورية للجمعيات الخيرية المعنية بخدمات الأشخاص ذوي الإعاقة.

سادساً: البحث العلمي:

١- أكد المشاركون في المؤتمر على متابعة أهم المستجدات في مجال البحث العلمي، والعمل على تحويلها إلى برامج عمل تطبيقية ترقى بنوعية الحياة لدى الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢- تخصيص ميزانية لأبحاث الإعاقة ضمن الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار.

٣- التأكيد على أهمية اللقاءات البحثية العلمية المعنية بالإعاقة، وضرورة عقدها بشكل دوري، الأمر الذي يؤدي إلى تنشيط حركة البحث العلمي محلياً وإقليمياً وعالمياً.

٤- التأكيد على أهمية الاستمرار في إجراء البحوث الجينية والخلايا الجذعية الإبداعية كوسيلة للوقاية من الإعاقة أو التخفيف من آثارها السلبية وفق الضوابط الشرعية والعلمية والأخلاقية.

٥- التعاون وعقد شراكات بين المراكز المحلية والإقليمية والدولية المتخصصة والاستفادة منها في مجال الكشف والوقاية والعلاج من الامراض الوراثية.

٦- التأكيد على أهمية إجراء البحوث الجراحية والبحوث الهندسية التقنية وفق الضوابط الشرعية والعلمية والأخلاقية لترميم وتحفيز الأعصاب للتخفيف من مضاعفات الإعاقة.

٧- إجراء البحوث الابتكارية لإيجاد الحلول والوسائل والبدائل التي تسهل دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في كافة مرافق الحياة.

٨- إجراء الدراسات المسحية للتعرف على حجم الإعاقة في مدارس التعليم العام بغرض تقديم البرامج والخدمات التربوية والتعليمية المناسبة لكافة الفئات المستهدفة.

٩- إنشاء وحدة بمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة تعنى بتفعيل توصيات الأبحاث والدراسات، وترجمتها إلى واقع ملموس يسهم في تحسين حياة الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم والعاملين معهم.

سابعاً: الوصول الشامل:

١- دعوة جميع القطاعات المعنية إلى الالتزام بقرارات برنامج الوصول الشامل.

٢- استحداث وحدات للوصول الشامل في الجهات الحكومية للتنسيق حول تطبيق برنامج الوصول الشامل.

٣- إيجاد برامج اجتماعية وإعلامية وثقافية لتعريف المجتمع بأهمية برنامج الوصول الشامل.

٤- تسريع تطبيق البرامج الوطنية التي تساهم في الوصول والاندماج الشامل للأشخاص ذوي الإعاقة.

ثامناً: التشريعات والأنظمة:

١- تشكيل فرق عمل في القطاعات الحكومية والأهلية والخيرية لمتابعة تنفيذ بنود اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري التي صدرت عن الأمم المتحدة سنة ٢٠٠٦م، ووقعتها وصادقت عليها المملكة سنة ٢٠٠٨م.

٢- العمل على المزيد من سن الأنظمة واللوائح والتشريعات في القطاعات الصحية والتعليمية والاجتماعية بما يؤصل ويؤطر المفاهيم الحقوقية للأشخاص ذوي الإعاقة في كافة مجالات الحياة.

تاسعاً: الصحة:

١- حث القطاع الصحي على تقييم برامج التشخيص والتدخل المبكر للأمراض المسببة للإعاقة.

٢- التوسع في برامج التشخيص والتدخل المبكر في القطاع الصحي بما يؤدي إلى اكتشاف الإعاقة وتقديم البرامج العلاجية المناسبة.

٣- تقديم برامج معرفية وتطبيقية صحية ونفسية لتهيئة أسر الأشخاص ذوي الإعاقة للتعامل مع مضاعفات الإعاقة.

عاشراً: التربية والتعليم:

١- القيام بالمزيد من التعاون والتنسيق والتكامل بين كافة القطاعات التعليمية بما يؤدي إلى إعداد خطة وطنية شاملة لتعليم وتدريب وتأهيل الكوادر البشرية في مجال التربية الخاصة.

٢- تطبيق مناهج التعليم العام على الطلاب والطالبات ذوي الإعاقة، وتوفير البرامج التربوية الفردية، والأدلة والأطر المرجعية، والوسائل التعليمية بما يتوافق مع طبيعة ونوع الإعاقة لتحقيق أهداف الدمج الشامل.

٣- التأكيد على تطوير المناهج التعليمية التقنية لذوي الإعاقة، وتفعيل دور الفصول الذكية، ورفع كفاءة البنية التحتية.

٤- التوسع في استحداث مراكز الخدمات المساندة في جميع أنحاء المملكة وفق ضوابط علمية عالمية معتمدة.

حادي عشر: التأهيل والتوظيف:

١- الاستفادة من التجارب العالمية لتطوير مراكز التأهيل الشامل ومراكز الرعاية النهارية في جميع أنحاء المملكة.

٢- تطوير برامج الرعاية التأهيلية المنزلية لدعم أسر الأشخاص ذوي الإعاقة.

٣- حث المؤسسة العامة للتدريب المهني والتقني على التوسع في استحداث برامج تدريبية لكافة فئات الإعاقة في مختلف التخصصات الفنية.

٤- حث وزارة الخدمة المدنية على مراجعة كافة الأنظمة واللوائح المتعلقة بالتوظيف لإزالة ما قد يوجد بها من موانع تحول دون توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة.

٥- توطين التقنيات الحديثة والاستفادة منها في عملية تأهيل وتحسين حياة الأشخاص ذوي الإعاقة.

ثاني عشر: الإعلام والتوعية:

١- حث وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة ووسائل التواصل الاجتماعية الالكترونية على تقديم برامج توعوية لأسر الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢- حث وسائل الإعلام على إبراز مشاركات ونجاحات الأشخاص ذوي الإعاقة في المشاركات الرياضية.

٣- تعزيز دور الإعلام في النهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة عبر تأمين مشاركاتهم ومساهمتهم في وسائل الإعلام بكل أنواعه.

٤- حث أقسام الإعلام في مؤسسات التعليم العالي على تضمين مفاهيم إعلام الإعاقة في خططها الدراسية.

ثالث عشر: توصيات عامة:

١- استحداث هيئة وطنية عامة مستقلة تعنى برسم السياسة العامة في مجال الإعاقة، وتعمل على متابعة البرامج والخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة في القطاعات الحكومية والأهلية والخيرية.

٢- تطوير العمل التطوعي في مجال الإعاقة، وتنظيمه بما يضمن الارتقاء بمستوى الخدمات والبرامج المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة.

٣- تطوير صيغ الكتب الالكترونية لتسهيل الحصول على المعلومات المعرفية للأشخاص ذوي الإعاقة.

٤- يقوم مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة بتشكيل فريق عمل لتحويل توصيات المؤتمرات السابقة وتوصيات هذا المؤتمر إلى مشروعات تطويرية، بحيث يتم تحديد اسم المشروع، وموضوعه ورؤيته ورسالته وأهدافه، والفئة أو الفئات المستهدفة، والجهة أو الجهات المعنية بالتنفيذ، وآليات التنفيذ، والأطر الزمنية للتنفيذ، والميزانيات اللازمة.

الأمين العام لرابطة مجالس الشيوخ والشورى والمجالس المماثلة في أفريقيا والعالم العربي لـ « الشورى»:
مجلس الشورى عضو مؤسس للرابطة ومن أهم الداعمين لها

حوار - محمد الشيباني

أشاد الأمين العام لرابطة مجالس الشيوخ والشورى والمجالس المماثلة في أفريقيا والعالم العربي (أسيكا) السيد / عبدالواسع يوسف علي بالدعم الذي تجده الرابطة من المملكة العربية السعودية ممثلة في مجلس الشورى منذ تأسيس الرابطة حتى الوقت الحاضر، مشيراً إلى أن مجلس الشورى السعودي عضو مؤسس للرابطة ومن أكثر المجالس التشريعية حضوراً لمؤتمرات واجتماعات الرابطة مما يدل على حرص مجلس الشورى على دعم الرابطة والنهوض بأعمالها لتحقيق أهدافها في تعزيز العلاقات البرلمانية بين مجالس الشيوخ والشورى في الدول العربية ونظيرتها في دول أفريقيا.

وقال في حديث صحفي لـ « الشورى »: إن للرابطة أهدافاً نبيلة وسامية منها تعزيز التعاون والترابط بين المجالس الأعضاء، وتبادل الخبرات في جميع المجالات خاصة المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي بين الدول الأعضاء في إفريقيا والعالم العربي، وتنسيق جهود مجالس الشيوخ والشورى والمجالس المماثلة في المؤتمرات والمنظمات الإقليمية والدولية.

وأشار السيد عبدالواسع يوسف إلى أن هناك مستقبل واعد للرابطة – بمشيئة الله – حيث أن بلداننا العربية والأفريقية تسير في طريقها الصحيح نحو التنمية، مؤكداً أهمية تعزيز التعاون فيما بينها في المجالات الاقتصادية والسياسية والتجارية بما يخدم شعوبها ويدعم التنمية فيها.

وفيما يلي نص الحوار :

- في بداية اللقاء نود أن نتعرف على الرابطة والأهداف التي أنشئت من أجلها ؟.

ج/ رابطة مجالس الشيوخ والشورى والمجالس المماثلة في إفريقيا والعالم العربي لها أهداف نبيلة وسامية منها تعزيز التعاون والترابط وتبادل الخبرات في جميع المجالات خاصة المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي بين الدول الأعضاء في إفريقيا والعالم العربي، وتنسيق جهود مجالس الشيوخ والشورى والمجالس المماثلة في المؤتمرات والمنظمات الإقليمية والدولية.

إننا في الرابطة نسعى لتعزيز التبادل الثقافي والاجتماعي بين الدول الأعضاء في الرابطة حيث إن لكل بلد طبيعته، فبعض الدول إسلامية وأخرى مسيحية وكل ذلك لم يكن عائقاً أمام أعضاء الرابطة لأنها تتعامل وتتعاون وفق المبادئ الإنسانية وتعزيز مبدأ التسامح بين الأديان السماوية وهذا أحد أسباب نجاح عمل الرابطة.

إن تأسيس الرابطة تم خلال اجتماعات الوفود المعتمدة لدى مجالس الشيوخ و الشورى والمجالس المماثلة في إفريقيا والعالم العربي التي عقدت في العاصمة اليمنية صنعاء خلال المدة من ٢٥-٢٧ إبريل ٢٠٠٤ و تبنّوا بالإجماع قرار تأسيس رابطة مجالس الشيوخ والشورى والمجالس المماثلة في إفريقيا والعالم العربي، كما تبنوا نظامها الداخلي و الأساسي.

وكانت فكرة إقامة الرابطة قد أُقرت في اجتماع سابق عقد في المملكة المغربية في المدة من ٦-٧ يونيو ٢٠٠٢م وحضرته عدد من المجالس حيث اُعتبرت في حينها «المجالس المؤسسة للرابطة وهذه المجالس، وهي: مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية، مجلس الشورى في الجمهورية اليمنية، مجلس الشورى في مملكة البحرين، مجلس الشورى في دولة قطر، مجلس الشورى في جمهورية مصر العربية، مجلس الدولة في سلطنة عمان، مجلس الأعيان في المملكة الأردنية الهاشمية، مجلس الأمة في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مجلس الشيوخ في جمهورية مدغشقر، مجلس الولايات في جمهورية السودان الديمقراطية المجلس الوطني للأقاليم في

جمهورية جنوب أفريقيا، مجلس الشيوخ في جمهورية بوتسوانا، المجلس الفيدرالي في جمهورية أثيوبيا الفدرالية الديمقراطية، مجلس الشيوخ في جمهورية الجابون، مجلس الشيوخ في مملكة ليسوتو، مجلس المستشارين في المملكة المغربية، مجلس الشيوخ في الجمهورية الإسلامية الموريتانية، المجلس الوطني في جمهورية ناميبيا، مجلس الشيوخ في جمهورية نيجيريا الفيدرالية، مجلس الشيوخ في مملكة سوازيلاند، مجلس الشيوخ في جمهورية بوروندي مجلس الشيوخ في جمهورية الكونغو كنشاسا الديمقراطية مجلس الشيوخ في جمهوريه الكونغ ومجلس الشيوخ في جمهورية زيمبابوي.

س/ كم يبلغ عدد البرلمانات المنظمة تحت عضوية الرابطة حالياً؟

ج/ يبلغ عدد أعضاء الرابطة حاليا عشرون مجلساً من الدول الإفريقية والعربية حالياً، وما زلنا نتوسع في زيادة الأعضاء من المجالس حيث ستنظم قريبا للرابطة مجالس كل من الكونغو والكاميرون، وهناك دعوة موجهة للمجلس الوطني بدولة الإمارات العربية المتحدة، ومجلس الأمة بدولة الكويت لتنظم للرابطة.

> عدد أعضاء الرابطة ٢٠ مجلساً، ونتطلع لزيادة الأعضاء

س/ احتفلتم بمرور عشر سنوات على قيام الرابطة ما الذي تحقق خلال هذه السنوات الماضية؟.

ج/ كان هناك تفاهم بين مجالس الدول الأعضاء في المنظمة ولو لم يكن هناك تفاهم لما نجحت الرابطة، حيث أصبح رؤساء المجالس الأعضاء يتحاورن حول التنمية والتجارة بين دولهم، وكذلك فإن هناك ترابط بين الجهة التنفيذية والتشريعية والقضائية وأعضاء الرابطة يطبقون هذه التشريعات في بلدانهم، كما أن الرابطة تسعى لتعزيز دورها لتصبح جسراً متيناً لتقوية أواصر التعاون الاقتصادي والتنموي والعمل المشترك بين بلدان إفريقيا والعالم العربي ترجمة للمبادئ والأهداف النبيلة التي قامت عليها الرابطة وتأسست من اجل تحقيقها.

فحول تعزيز السلام نرى جمهورية أثيوبيا تبحث السلام مع الصومال والسودان، وكذلك من أمثلة التعاون الاقتصادي نرى عدد من رجال الإعمال في المملكة العربية السعودية لديهم استثمارات في جمهورية أثيوبيا.

وهنا لا بد أن أشير إلى أن المملكة العربية السعودية ممثلة في مجلس الشورى تقوم بدور مهم وكبير لدعم الرابطة حيث إن مجلس الشورى من المجالس المؤسسة لهذه الرابطة منذ انطلاقتها في عام ٢٠٠٢م ومجلس الشورى من أكثر الأعضاء حضوراً لمؤتمرات واجتماعات الرابطة مما يدل على حرص مجلس الشورى على دعم الرابطة.

س/ كيف هي علاقة الرابطة مع الاتحادات البرلمانية المماثلة الأخرى ؟.

ج/ تتلقى الأمانة العامة للرابطة عدداً من الدعوات من المنظمات والاتحادات البرلمانية المماثلة. وتمت المشاركة في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، وكذلك اجتماعات اتحاد البرلمان العربي في دولة الكويت، كذلك إن هذه الاتحادات تشارك في اجتماعات الرابطة ولا شك أن حضور اجتماعات المنظمات الشقيقة من شأنه أن يساعد الرابطة في تبادل الخبرات وتنسيق الجهود.

س- كيف تنظرون إلى مستقبل الرابطة في ظل ما يشهده العالم من تكتلات اقتصادية وسياسية ؟.

ج/ نحن لدينا مستقبل واعد – بإذن الله – اذا تم ترابط بعضنا مع بعض في أفريقيا والعالم العربي حيث إن بلداننا تسير في طريقها الصحيح نحو التنمية فيجب علينا تقوية التعاون بين دولنا في المجالات الاقتصادية والسياسية والتجارية، والمستقبل بمشيئة الله لدول الإفريقية والعربية فيجب علينا زيادة ترابطنا.

> الرابطة تسعى لتصبح جسراً لدعم التعاون الاقتصادي والعمل المشترك بين بلدان إفريقيا والعالم العربي

التصديق على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية (٢)

سبق الحديث في المقال السابق عن موضوع التصديق على المعاهدات والاتفاقيات الدولية بشكل عام، مستعرضين أبرز ملامح التصديق عليها في بعض الدول، مروراً بما تطرقت إليه اتفاقية فيينا من قواعد وأحكام تحكم عملية إبرام الاتفاقيات والمعاهدات بين الدول المنضمة إليها، باعتبارها المستند التشريعي العام لآلية إبرام الاتفاقيات.

وذكرنا بأن المملكة العربية السعودية قد انضمت إلى هذه الاتفاقية بموجب المرسوم الملكي الكريم رقم م/٢٥ وتاريخ ١٤٢٣/٦/٢٥هـ ، ولم تذهب بعيداً في عقدها للاتفاقيات مع الدول الأخرى عن روح هذه الاتفاقية والمبادئ العامة التي تحكم عمل إبرام الاتفاقيات الدولية.

ولعلنا في هذا المقال نلقي الضوء بشكل عام دون التطرق إلى الكثير من التفصيلات لما تنتهجه المملكة العربية السعودية من خطوات نظامية عند قيامها بإبرام الاتفاقيات مع الأطراف الدولية بدءً بمرحلة التفاوض وانتهاءً بمرحلة التصديق ودخول الاتفاقية حيز النفاذ، مختتمين بدور مجلس الشورى السعودي في عملية إبرام هذه الاتفاقيات باعتباره شريكاً للسلطة التشريعية في المملكة.

وهنا يمكن القول بأن المنظم السعودي قد أولى عقد الاتفاقيات الدولية في المملكة الرعاية الكافية من التشريع ووضع القواعد والإجراءات التي تحكمها، حيث تضمن النظام الاساسي للحكم الإشارة الى ذلك في المادة السبعين منه، وكذا الحال بالنسبة لنظام مجلس الوزراء كما في مادته العشرين، وانتهاءً بنظام مجلس الشورى الذي نص في المادة الخامسة عشرة منه، والثانية عشرة على اختصاصه الأصيل في دراسة الاتفاقيات الدولية التي تبرمها الدولة. ولم يكتف المنظم السعودي بذلك؛

سلطان بن عبدالله العمري
قانوني - الإدارة العامة للمستشارين
بمجلس الشورى

بل وضع إجراءات محددة تبرم من خلالها الاتفاقيات الدولية وفق آليات وإجراءات صدرت بقرار مجلس الوزراء رقم ١٢١٤ وتاريخ ١٣٩٧/٩/٢٣هـ، وعدلت بقرار مجلس الوزراء رقم ٤١ وتاريخ ١٤١٢/٥/١٢هـ، وما ورد في الأمر السامي الكريم ذي الرقم ٢٥٩٥١ والتاريخ ١٤١٢/٥/١٢هـ؛ حيث تضمنت هذه الإجراءات المراحل التي تمر بها الاتفاقية منذ بدئها وحتى صدورها بالأداة النظامية الملائمة..

وكما هو معلوم فإن ما يتم إبرامه من قبل الدولة مع طرف دولي آخر إما أن يكون معاهدة – وهي التي تكون غالباً متعددة الأطراف-، وفيها لا يتاح للدولة الراغبة في الانضمام إليها التدخل في نصوصها وتعديل أحكامها، وإنما يسمح لها فقط بالتحفظ على بعض بنودها عند الانضمام إليها بالقدر الذي تسمح به المعاهدة.

وإما أن تكون الاتفاقية ثنائية؛ وهي التي تخضع لإرادة متبادلة بين طرفين دوليين بعد التفاوض وتبادل وجهات النظر حيال جانب ما.

وهنا تخضع هذه العملية في المملكة إلى التقيد بإجراءات عقد الاتفاقيات الدولية التي سبقت الإشارة إليها آنفاً، حيث تمر الاتفاقية بأربع مراحل أساسية وهي على النحو الآتي :

أولاً : مرحلة التوقيع بالأحرف الأولى، وهو التوقيع الذي يقوم به المسؤول الممثل للدولة بصورة مبدئية، وهو توقيع لا يولد أي التزام أو أثر قانوني معين، وإنما هو عبارة عن تمهيد مبدئي لما يمكن أن يراه الطرفان قبل إجراء الاتفاقية.

ثانياً: مرحلة التفويض بالتوقيع النهائ ؛ حيث يصدر قرار مجلس الوزراء بتفويض المسؤول الممثل للدولة بالتوقيع النهائي على الاتفاقية، بعد وصول مجلس الوزراء إلى قناعة تامة بما تم الاتفاق عليه مبدئياً بين الممثل للدولة والطرف الآخر.

وفي حين بدى لمجلس الوزراء إجراء بعض التعديلات فإن ذلك يتم بالتنسيق مع الممثل للدولة والطرف الآخر للوصول إلى صيغة يتفق عليها. وهذا التوقيع لا يدخل الاتفاقية مرحلة التنفيذ وإنما يعطي الإشارة إلى التقدم نحو استكمال الاجراءات النهائية لعقد الاتفاقية.

ثالثاً : مرحلة الموافقة النهائية المرتبطة بإعداد المرسوم الملكي اللازم للموافقة عليها.

رابعاً : مرحلة صدور الأداة القانونية اللازمة للموافقة على الاتفاقية وهي المرسوم الملكي، وبه تعتبر الاتفاقية داخلة حيز التنفيذ ومرتبة لجميع آثارها القانونية بعد تبادل جميع وثائق التصديق بين الطرفين.

وبعد هذا يأتي التساؤل الأهم؛ وهو عن دور مجلس الشورى السعودي في دراسة الاتفاقيات والتصديق عليها ومدى فاعلية هذا الدور في العملية التشريعية، حيث يقوم مجلس الشورى كما هو معلوم بدراسة الاتفاقيات الدولية وفقاً لما نصت عليه الفقرة (ب) من المادة الخامسة عشرة، والمادة الثامنة عشرة من نظامه.

حيث نصتا على قيام مجلس الشورى بدراسة المعاهدات والاتفاقيات الدولية وما في حكمهما واقتراح ما يراه بشأنها، ولكن يأتي دور مجلس الشورى هنا متأخراً بعض الشيء، وذلك بعد أن يتم التوقيع النهائي على الاتفاقية بعد عرضها على مجلس الوزراء، مما يقيد مجلس الشورى في حرية النظر في الاتفاقية ودراستها دراسة تعديلية تمكنه من إجراء ما يراه من تعديلات عليها، بخلاف ما هو معمول به حالياً من اقتصار دور المجلس على إبداء الموافقة من عدمها مع إبداء بعض التحفظات التي يراها دون إمكانية تعديل بنود الاتفاقية أو موادها.

ولعل هناك من يرى أن دور مجلس الشورى – باعتباره شريكاً أساسياً للسلطة التشريعية المتمثلة في مجلس الوزراء – يجب أن يكون سابقاً لمرحلة التوقيع النهائي على الاتفاقية، حتى يتمكن من القيام بدراسة الاتفاقية بشكل مفصل وإمكانية إجراء بعض التعديلات التي يراها قبل الإيعاز للمسؤول المفوض بالتوقيع النهائي على الاتفاقية.

ولعل هذا التوجه يفتح المجال أمام مجلس الشورى لممارسة عمله البرلماني بشكل أوسع والمتمثل في جانبيه التشريعي والرقابي، ومن الجدير ذكره هو ما يقوم به المجلس حالياً من دراسته لمقترح مشروع تعديل لإجراءات عقد الاتفاقيات الدولية المعمول به حالياً ، حيث يتضمن المقترح الجديد إعطاء المجلس دوراً أوسع في سبيل قيامه بدراسة الاتفاقيات بشكل مفصل وتمكينه من إجراء التعديلات التي يراها على الاتفاقية قبل مرحلة التوقيع النهائي عليها.

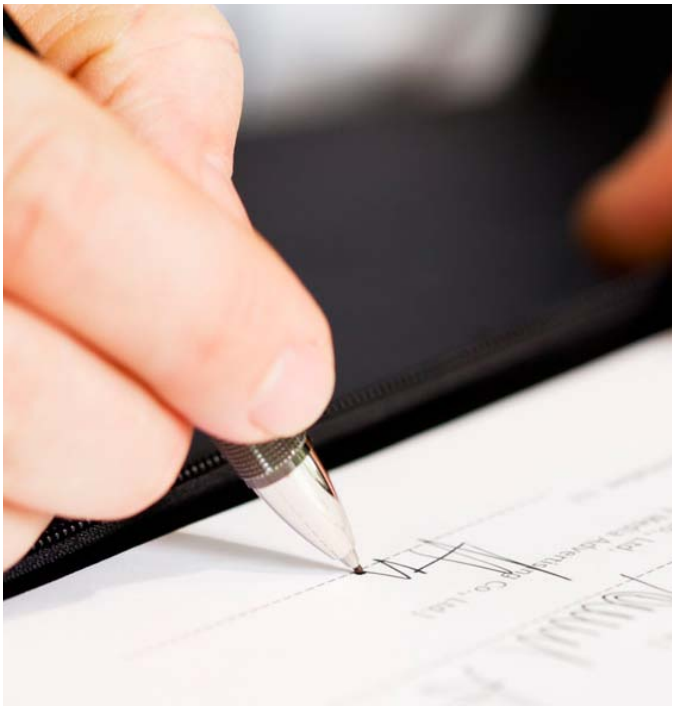

رئيس مجلس الشورى بحث مع رئيس مجلس النواب الأفغاني مجالات التعاون بين الجانبين

عقد معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس في الرياض اجتماعاً مع معالي رئيس مجلس النواب بجمهورية أفغانستان الإسلامية الأستاذ عبدالرؤوف إبراهيمي والوفد المرافق له خلال زيارته الرسمية للمملكة مؤخراً.

وفي بداية الاجتماع نوه رئيس مجلس النواب الأفغاني بالعلاقات الثنائية المتميزة بين المملكة العربية السعودية وجمهورية أفغانستان، مؤكداً حرص بلاده على تعزيز العلاقات مع المملكة وتنميتها بما يخدم مصالح البلدين والشعبين الشقيقين.

وقدر معالي رئيس مجلس النواب الأفغاني للمملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز جهودها في دعم أفغانستان في سبيل إحلال السلام والاستقرار في بلاده.

واستعرض معاليه خلال اللقاء أوجه العلاقات الثنائية المتميزة بين المملكة وأفغانستان وسبل تعزيزها في شتى المجالات لاسيما في مجال العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الأفغاني، داعياً إلى تكثيف الزيارات المتبادلة بين الجانبين وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية السعودية الأفغانية.

من جانبه أثنى معالي رئيس مجلس الشورى على مستوى العلاقات التي تربط المملكة العربية السعودية وجمهورية أفغانستان، مشيراً إلى أن سياسة المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - تؤكد دائماً على دعم التعاون مع الدول الإسلامية الشقيقة في شتى المجالات بما يعود بالخير على شعوب ودول العالم الإسلامي ويسهم في تعزيز التقارب والتعاون الإسلامي.

وبحث الجانبان خلال الاجتماع مجالات التعاون بين مجلس الشورى ومجلس النواب الأفغاني على صعيد تبادل الخبرات البرلمانية والإدارية، وسبل استغلال الإمكانيات المتاحة في هذا الاتجاه.

وفي نهاية الاجتماع تم تبادل الهدايا التذكارية بهذه المناسبة، ثم صحب معالي رئيس مجلس الشورى معالي رئيس البرلمان الأفغاني والوفد المرافق في جولة على أروقة المجلس شملت القاعة الكبرى وقاعة الجلسات اطلعوا خلالها على آلية عمل المجلس ونظام الجلسات والتقنيات الحديثة بها.

حضر الاجتماع معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور محمد بن أمين الجفري ومعالي الأمين العام لمجلس الشورى الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو، وعضو المجلس رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الأفغانية الدكتور عبدالله بن حمود الحربي، ونائب سفير جمهورية أفغانستان لدى المملكة الدكتور محمد عاصم مجددي.

آل الشيخ: يستقبل وزير الدولة لشؤون مجلس الشورى ومستشار وزير التربية والتعليم

استقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس معالي وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء لشؤون مجلس الشورى الأستاذ محمد بن فيصل أبو ساق.

ونوه معالي رئيس مجلس الشورى خلال اللقاء بما يجده المجلس من رعاية كريمة واهتمام بالغ من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - أيده الله - وسمو ولي عهده صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع وسمو ولي ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء المستشار والمبعوث الخاص لخادم الحرمين الشريفين، مشيراً معاليه إلى أن اختيار أعضاء من مجلس الشورى لتولي مناصب حيوية في الدولة ما هو إلا تجسيد لثقة القيادة في المجلس وأعضائه.

وأشاد الدكتور عبدالله آل الشيخ بالجهود التي بذلها معالي الأستاذ محمد بن فيصل أبو ساق إبان عضويته في مجلس الشورى ومساهمته مع أعضاء المجلس في صدور عدد من الأنظمة والقرارات التي أسهمت في دعم وتطوير أداء الأجهزة الحكومية.

من جانبه نوه معالي الأستاذ محمد بن فيصل أبوساق بما يبذله معالي رئيس المجلس من جهود لتطوير أداء عمل المجلس وتعزيز مخرجاته بما يسهم في الوصول إلى قرارات وطنية رشيدة ودعم التنمية الشاملة في المملكة.

من جهة أخرى استقبل معالي رئيس مجلس الشورى معالي مستشار وزير التربية والتعليم الدكتور سعد بن محمد مارق ، وهنأه معاليه بمناسبة صدور الأمر السامي الكريم بتعيينه مستشاراً لوزير التربية والتعليم متمنيا له التوفيق في مهام عمله .

وأشاد الدكتور عبدالله آل الشيخ بالجهود التي بذلها الدكتور سعد بن محمد مارق إبان عضويته في مجلس الشورى إلى جانب زملائه أعضاء مجلس الشورى أسهمت في صدور عدد من الأنظمة والقرارات لدعم وتطوير أداء الأجهزة الحكومية .

من جهته أعرب الدكتور سعد بن محمد مارق عن شكره لمعالي رئيس مجلس الشورى على ما وجده إبان عضويته في المجلس من دعم وتوجيه كان لهما دوراً في الإسهام بما يملكه من خبرات مالية واقتصادية في إثراء عمل لجنة الشؤون المالية بخاصة وعمل المجلس بصفة عامة.

ويستقبل سفير كازاخستان

استقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس في الرياض سفير جمهورية كازاخستان لدى المملكة باخيت باتيرشايف.

وخلال الاستقبال نوه سفير جمهورية كازاخستان بالمستوى الذي وصلت إليه العلاقات الثنائية بين المملكة العربية السعودية وكازاخستان في كافة المجالات خاصة المجال البرلماني.

وأكد حرص بلاده على تعزيز أوجه التعاون مع المملكة وتنميتها بما يخدم مصالح البلدين والشعبين الشقيقين.

وجرى خلال اللقاء استعرض العلاقات الثنائية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية كازاخستان وسبل تعزيزها في شتى المجالات لاسيما في مجال العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى ومجلسي الشيوخ والنواب

في كازاخستان، بتكثيف الزيارات المتبادلة وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية السعودية الكازاخستانية.

حضر اللقاء مدير عام الإدارة العامة للعلاقات العامة والمراسم الأستاذ عمرو بن عبدالعزيز الماضي.

رئيس مجلس الشورى يستقبل فريق رحلة الأمل الإنسانية الكويتية

استقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس الشيخ ثامر بن جابر الأحمد الصباح سفير دولة الكويت لدى المملكة يرافقه فريق رحلة الأمل الإنسانية خلال زيارته للمملكة.

وفي مستهل الاستقبال رحب معاليه بالسفير الكويتي وأعضاء فريق رحلة الأمل الإنسانية مشيداً بفكرة الرحلة في دعم ذوي الإعاقة الذهنية متمنياً أن تحقق الرحلة أهدافها والتعريف بهذه الفئة الغالية وقدراتها.

وأشار معاليه إلى ما يحظى به ذوو الإعاقة في المملكة من اهتمام ودعم من لدن القيادة الحكيمة وعلى رأسها خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين – حفظهما الله-.

ونو معالي رئيس مجلس الشورى خلال اللقاء بعمق العلاقات الأخوية المتميزة التي تربط بين قيادتي المملكة العربية السعودية ودولة الكويت الشقيقة وشعبيهما الشقيقين.

من جانبه أعرب سفير دولة الكويت عن سعادته بزيارة مجلس الشورى مشيداً بالعلاقات الأخوية التي تربط بين المملكة والكويت وشعبيهما.

من جانبه قدم المدير التنفيذي لرحلة الأمل يوسف جاسم شرحاً موجزاً عن الرحلة وبرنامج زياراتها لعدد من دول العالم منذ انطلاقتها وأهدافها في تسليط الضوء على قدرات ذوي الإعاقة الذهنية.

رئيس مجلس النواب الأفغاني يجتمع مع أعضاء لجنة الصداقة السعودية الأفغانية

اجتمع معالي رئيس مجلس النواب الأفغاني خلال زيارته الرسمية للمملكة مع أعضاء لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الأفغانية في مجلس الشورى، برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور عبدالله بن حمود الحربي حيث جرى مناقشة عدد من الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك واستعراض علاقات التعاون بين البلدين الشقيقين في شتى المجالات.

كما تم خلال الاجتماع الذي حضره أعضاء الوفد المرافق لمعاليه بحث سبل تعزيز التعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى ومجلس النواب الأفغاني وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في المجلسين بما يسهم في تعزيز التعاون والعمل المشترك بين الجانبين.

الأمين العام يستقبل السفير الكوري

استقبل معالي الأمين العام لمجلس الشورى الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو في مكتبه بمقر المجلس في الرياض سفير جمهورية كوريا لدى المملكة كيم جين سو.

وفي مستهل الاستقبال نوه معالي الأمين العام للمجلس بالعلاقات الثنائية المتميزة التي تربط المملكة العربية السعودية وجمهورية كوريا في شتى المجالات وبشكل خاص العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والجمعية الوطنية الكورية.

وتمحور الحديث خلال اللقاء حول سبل تعزيز العمل والتعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والجمعية الوطنية الكورية، وتبادل الزيارات بينه الجانبين، وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في المجلس والجمعية بما يسهم في دعم وتنمية العلاقات والتعاون المشترك بين البلدين الصديقين.

حضر اللقاء المدير العام للعلاقات العامة والمراسم في مجلس الشورى الأستاذ عمرو بن عبدالعزيز الماضي.

لجنة الصداقة تبحث مع سفير الأرجنتين سبل تعزيز العلاقات التعليمية والاقتصادية

عقدت لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الأرجنتينية بمجلس الشورى برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور خالد بن إبراهيم العواد بمقر المجلس اجتماعاً مع سفير جمهورية الأرجنتين لدى المملكة خايمي سيرخيوسيردا.

وجرى خلال الاجتماع استعراض العلاقات بين البلدين الصديقين وتعزيزها سيما في مجالات التعليم والاقتصاد والثروة الحيوانية، إلى جانب سبل تفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في البلدين الصديقين.

لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي تدرس التقرير السنوي للتربية والتعليم

ناقشت لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بمجلس الشورى في الاجتماع الذي عقدته برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة صاحب السمو الأمير الدكتور خالد بن عبد الله بن مشاري آل سعود تقرير الأداء السنوي لوزارة التربية والتعليم للعام المالي ١٤٣٤ / ١٤٣٥هـ، وذلك بحضور معالي نائب وزير التربية والتعليم الدكتور خالد السبتي ومعالي مستشار سمو وزير التربية والتعليم الدكتور سعد مارق، وعدد من مسؤولي الوزارة.

كما شارك في الاجتماع عبر الدائرة التلفزيونية المغلقة معالي نائب وزير التربية والتعليم لشؤون البنات الأستاذة نورة الفايز وعدد من مسؤولات الوزارة.

وجرى خلال الاجتماع بحث عدد من الموضوعات والمحاور التي تضمنها تقرير السنوي للوزارة، كما اجاب مسؤولو وزارة التربية والتعليم على الأسئلة والاستفسارات التي طرحها بعض أعضاء اللجنة حول عدد من المحاور والقضايا التعليمية التي تضمنها التقرير.

وستعمل لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي على دراسة التقرير دراسة معمقة، واتخاذ التوصيات المناسبة بناء على ما ورد في التقرير وإجابات مندوبي الوزارة، ومن ثم رفع تقريرها إلى المجلس تمهيداً لمناقشته في جلسة قادمة.

الدكتور الزيلعي يبحث مع سفير ألمانيا سبل دعم التعاون مع البوندستانغ

اجتمع عضو مجلس الشورى رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الألمانية بالمجلس الدكتور احمد بن عمر الزيلعي بحضور عضو المجلس عضو اللجنة الدكتور جبران بن حامد القحطاني في مقر المجلس في الرياض مع سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية لدى المملكة السيد / بوريس روغة.

وأشاد سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية خلال اللقاء بالعلاقات الثنائية بين البلدين الصديقين مشيراً إلى ما حققه الأسبوع الثقافي السعودي الذي أقيم في المانيا في شهر سبتمبر الماضي من نجاح أسهم في تعزيز التبادل الثقافي بين البلدين.

وتركز الحديث خلال اللقاء على العلاقات الثنائية بين المملكة وجمهورية ألمانيا الاتحادية في شتى المجالات الاقتصادية والثقافية والتعليمية، و سبل تعزيز العمل والتعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الألماني « البوندستانغ» وتفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في البلدين بما يسهم في دعم التعاون والعمل المشترك بين البلدين الصديقين.

الزيلعي يستقبل سفير فنلندا

استقبل عضو مجلس الشورى رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الفنلندية بالمجلس الدكتور أحمد بن عمر الزيلعي في مكتبه بمقر المجلس سفير جمهورية فنلندا لدى المملكة بيكافاو تيلانين، وبحث معه مجمل علاقات التعاون بين البلدين الصديقين في شتى المجالات، وسبل تعزيز العمل والتعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الفنلندي، إلى جانب تفعيل دور لجنتي الصداقة البرلمانية في البلدين ، بما يعزز التعاون والعمل المشترك بين البلدين الصديقين.

حضر الاستقبال عضو مجلس الشورى عضو اللجنة اللواء ركن متقاعد عبدالله السعدون.

وفد مجلس الشورى يزور منطقة الجوف

قام وفد مجلس الشورى برئاسة عضو المجلس الشيخ الدكتور عازب آل مسبل بزيارة لمنطقة الجوف، وضم الوفد أعضاء المجلس الدكتورة إلهام بنت محجوب حسنين والدكتور حامد بن ضاوي الشراري والدكتور حمد بن عايض آل فهاد والدكتور مهندس عبدالعزيز بن تركي العطيشان والأستاذ عطا بن حمود السبيتي واللواء ركن علي بن محمد التميمي والدكتورة فدوى بنت سلامه أبو مريفه والدكتور فهد بن محمد بن جمعه والدكتور لطيفة بنت محمد الشعلان.

وقد استقبل صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن بدر بن عبد العزيز أمير منطقة الجوف بمكتب سموه بديوان الإمارة، وفد مجلس الشورى متمنياً لهم التوفيق في مهمتهم التي تأتي تفعيلاً للأمر السامي الكريم بتبادل الزيارات بين أعضاء مجلس الشورى ومجالس المناطق.

الأمير فهد بن بدر: نتطلع إلى أن ينقل المجلس حاجة المنطقة وتعثر مشاريعها إلى الجهات ذات العلاقة

وتم خلال اللقاء تبادل الأحاديث فيما يخص منطقة الجوف وما تشهده من تطور في بعض المجالات واهتمام سمو أمير المنطقة في متابعة المشاريع بصفه دائمة.

وتطلع سموه في ختام اللقاء لنجاح زيارة وفد المجلس من خلال نقل ما تحتاجه المنطقة وما يعترض بعض المشاريع من صعوبات أدت إلى تأخر تسليمها والانتهاء منها، والعمل على زيادة الدعم في ظل ما توفره حكومة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله لجميع المناطق.

من جهة أخرى حضر وفد مجلس الشورى الاجتماع الذي عقده مجلس منطقة الجوف برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن بدر بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف رئيس مجلس المنطقة الذي استهل الجلسة بالترحيب بأعضاء مجلس الشورى.

منوهاً بأهمية تفعيل زيارة أعضاء مجلس الشورى للمناطق، لاسيما وأنها تسهم بشكلٍ مباشر في الاطلاع عن كثب على حاجات الوطن والمواطن، إلى جانب الدفع بعجلة تنفيذ المشاريع بمختلف أشكالها وتخصصاتها.

وثمن سموه لأعضاء وفد مجلس الشورى مداخلاتهم ومقترحاتهم، مؤكداً سموه أهمية مثل هذه الزيارات، إذا أخذ في الحسبان دور مجلس الشورى المساند لصاحب القرار، في إيجاد التنمية المتوازنة بين مناطق المملكة.

وفي إطار زيارة وفد مجلس الشورى لمنطقة الجوف قام بزيارة لمحافظة القريات حيث عقدوا اجتماعاً مع أعضاء المجلس البلدي بالمحافظة، وتجولوا في المحافظة، كما قام الوفد اليوم بزيارة لقصر كاف الأثري استمعوا خلالها من مدير مكتب الآثار بالقريات طلال الرويلي عن شرح مفصل عن القصر، بعد ذلك توجه الوفد إلى محطة القطار بالقريات واستمعوا إلى شرح مفصل عن المشروع الذي تم إنجاز " ٨٩ ٪ " فيما يتوقع الانتهاء منه بنهاية السنة الميلادية الحالية، كما سيتم ربط مواقف المحطة بمواقف مطار القريات ليسهل على الركاب التنقل بينهما.بعد ذلك قام الوفد بجولة على مركز الحديثة والمنفذ البري الذي يعد أكبر منفذ بري على مستوى الشرق الأوسط ، وتجول الوفد داخل المنفذ مستمعين إلي شرح مفصل عن أقسامه من مدير الجمرك.

بعد ذلك زار الوفد المعرض النموذجي الأول للجمارك في منفذ الحديثة الذي يعرض من خلاله العديد من الضبطيات المهربة إلى داخل المملكة من ضعاف النفوس التي تعددت فيها الأساليب والطرق، وبفضل الله ثم بالعمل المتميز من رجال الجمارك يتم اكتشافها والقبض على منفذيها ، كما يتضمن المعرض بعض السلع المغشوشة والمقلدة التي يمنع دخولها للمملكة.

واختتم الوفد زيارته لمحافظة القريات بزيارة مختبر الرقابة الغذائية بمنفذ الحديثة قدم مديره المهندس عبدالله الضلعان شرحاً مفصلاً عن أقسامة والمعامل والأجهزة الموجودة فيه وطريقة فحص كل ما يتم فسحه للدخول إلى بلادنا الغالية والقادم من الخارج.

من جانب آخر زار وفد مجلس الشورى محافظتي دومة الجندل وطبرجل، وتجولوا داخل أحيائهما ووقفوا على بعض المشاريع البلدية فيهما، وعقدوا اجتماعاً مع أعضاء المجلس البلدي في المحافظتين.

كما زار وفد أعضاء مجلس الشورى في إطار جولته بمنطقة الجوف مشروع الوطنية الزراعي بمركز بسيطا بمنطقة الجوف، وقطاع إنتاج الأغنام وقسم تحسين السلالات.

بعد ذلك توجه الجميع إلى مجمع المصانع بالشركة الذي يشمل مركزات الطماطم والفواكه والعصائر والمربيات، ومعصرة الزيتون وخطوط التعبئة التي تدار بأيد نسائية سعودية.

بعد ذلك انتقل الوفد إلى شركة الجوف، وتجول الجميع في حقول الزيتون التقليدية وحقول الزيتون المكثف وشاهدوا عملية الجني الآلي لثمرة الزيتون، كما شاهدوا حقول الذرة الصفراء وطريقة حصدها.

كما قام أعضاء وفد مجلس الشورى بزيارة للمدينة الجامعية لجامعة الجوف حيث كان في استقبالهم في مقر إدارة المشاريع بالمدينة الجامعية معالي مدير جامعة الجوف الدكتور إسماعيل البشري.

واستمع الوفد إلى شرح عن مشروعات المدينة الجامعية، من قبل المشرف العام على إدارة المشاريع بالجامعة المهندس يحيى الفيفي. بعد ذلك اطلعوا على المشروعات القائمة بالمدينة الجامعية، ومنها مشروع الإسكان وعدد من مشاريع الكليات والمستشفى الجامعي، وكذلك المكتبة المركزية بالجامعة.

وفي ختام الزيارة التقى وفد المجلس معالي مدير الجامعة الدكتور إسماعيل بن محمد البشري وأعضاء مجلس الجامعة، حيث شاهد الجميع عرضاً مرئيا عن نشأة وتطور الجامعة، كما أجاب معاليه على تساؤلات أعضاء مجلس الشورى، واستمع لمقترحاتهم المتعلقة بالجامعة، مبدياً سعادته بزيارتهم وتشريفهم الجامعة، والاطلاع على منجزاتها.

وفي نهاية زيارة وفد المجلس لمنطقة الجوف عبر رئيس الوفد الدكتور عازب بن سعيد آل مسبل باسمه ونيابة عن أعضاء الوفد عن شكره لصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن بدر بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف ووكيل الإمارة أحمد بن عبدالله ال الشيخ على ما وجدوه خلال إقامتهم في المنطقة من حسن الاستقبال وكرم الضيافة.

كما عبر عن سعادته لما شاهدة من نهوض تنموي كبير في المنطقة في ظل ماتقدمة حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - الذي يصب في كل ما من شأنه مصلحة الوطن والمواطن ، وقال: إن ما شاهدناه خلال جولتنا في محافظات المنطقة يدل على حرص الحكومة على بذل كل ما في وسعها للنهوض بهذا الوطن المعطاء.

آل مسبل: ما شاهدناه في محافظات المنطقة دليل على حرص الحكومة للنهوض بهذا الوطن

الناصر يستقبل نائب سفير أذربيجان

استقبل عضو مجلس الشورى رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الأذربيجانية في المجلس الأستاذ عبدالله بن محمد الناصر في مكتبه بمقر المجلس نائب سفير جمهورية أذربيجان لدى المملكة السيد / راميل ايمرانوف.

ونوه الأستاذ عبدالله الناصر بالعلاقات المتميزة التي تربط البلدين الشقيقين في كافة المجالات وتطرق إلى نتائج الزيارة التي قام بها وفد لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الأذربيجانية في مجلس الشورى إلى جمهورية أذربيجان مؤخراً التي من شأنها الإسهام في دعم وتطوير العلاقات الثنائية بين المملكة وأذربيجان وبما يخدم المصالح المشتركة للبلدين وشعبيهما الشقيقين.

من جهته قدم نائب السفير الأذربيجاني شكره وتقديره للمملكة العربية السعودية كونها من أوائل الدول التي اعترفت باستقلال جمهورية أذربيجان وأشاد بمواقف المملكة النبيلة والثابتة تجاه القضايا الإسلامية.

وجرى خلال اللقاء بحث عدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بين المملكة وأذربيجان، وسبل دعم وتعزيز العمل والتعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الأذربيجاني.

الهزاع تشارك في مؤتمر الأكاديمية الأمريكية لطب العيون في أمريكا

أكدت عضو مجلس الشورى الأستاذة الدكتورة سلوى بنت عبدالله الهزاع أهمية التوطين في طب وجراحة العيون، ودعت وزارة الصحة إلى بذل جهود أكبر في ذلك، مشددة على الحاجة إلى تضافر الجهود لإيجاد منهجية مدروسة مع توافر الحوافز وعوامل الجذب وكسر التحديات في مستشفيات العيون الكبرى بالمملكة العربية السعودية لزيادة نسبة التوطين فيها لما يشهده القطاع الصحي من اتساع.

جاءت هذه الدعوة في بحثين قدمتهما الدكتورة سلوى الهزاع خلال مشاركتها في مؤتمر الأكاديمية الأمريكية لطب العيون الذي عقد في مدينة شيكاغو بالولايات المتحدة الامريكية خلال الفترة من ١٧-٢٢ اكتوبر، أحدهما عن موضوع سرطان العين في الشبكية والجفون، والآخر عن التطورات الأكثر فاعلية في تشخيص وإدارة أمراض سرطان العيون والوقاية من العمى.

كما شاركت الدكتورة الهزاع في اجتماع المجلس الدولي لطب العيون المنعقد في نفس الوقت وقدمت محاضرة تطرقت فيها إلى عضوية المرأة السعودية في مجلس الشورى مبرزة أهمية مشاركتها في صناعة القرار الوطني.

ويعد هذا المؤتمر أكبر مؤتمر سنوي عالمي للمهتمين بالعناية بالعيون في العالم، ويركز على التحديات والابتكارات وأحدث التطورات في مجال طب وجراحة العيون. ويحضر المؤتمر أكثر من ٢٦,٠٠٠ من أطباء القطاع الصحي للعيون من جميع أنحاء العالم.

تقدير أممي للدكتورة حياة سندي لأبحاثها الناجحة

كرم الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون عضو مجلس الشورى الدكتورة حياة سندي نظير أبحاثها الناجحة التي غيرت كثيرا في هذا العالم بحسب وصف بان كي مون، وذلك بحضور مندوب المملكة الدائم لدى الأمم المتحدة عبدالله المعلمي ورئيس النادي السعودي في جامعة فيرلي ديكنسون المبتعث أحمد العتيبي ونائبه سلطان بكر يونس.

وكانت الدكتورة سندي تلقت دعوة من الأمم المتحدة لحضور أول مؤتمر من سلسلة المؤتمرات باسم الرئيس السابق لجامعة فيرلي ديكنسون في ولاية نيوجرسي الأمريكية الدكتور مايكل آدم، وألقت الدكتورة سندي محاضرة بعنوان قوة العلم ودور المرأة في ذلك.

وافتتح بان كي مون المؤتمر وألقى كلمة شكر فيها الدكتورة حياة سندي على أبحاثها الناجحة التي غيرت كثيرا في هذا العالم، وشكر في كلمته القائمين على المؤتمر وكافة الحضور.

وفد شبابي كوري يزور مجلس الشورى

زار الوفد الشبابي الكوري مجلس الشورى في إطار زيارته للمملكة مؤخراً ضمن برنامج تبادل الزيارات الشبابية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية كوريا في إطار مذكرة التفاهم الموقعة بين البلدين الصديقين .

وكان في استقبال الوفد المدير العام للعلاقات العامة والمراسم في مجلس الشورى الأستاذ عمرو بن عبدالعزيز الماضي، حيث استمع الوفد إلى شرح عن مسيرة مجلس الشورى في المملكة وآليات عمله، ولجانه المتخصصة، وقاموا بجولة في أروقة المجلس وقاعات الجلسات واطلعوا على التقنيات الحديثة المتوفرة بها.

وفي ختام الجولة أعرب أعضاء الوفد الشبابي الكوري عن سعادتهم بهذه الزيارة التي تعرفوا خلالها عن قرب على عمل مجلس الشورى كما عبروا عن تقديرهم لحسن الاستقبال والحفاوة التي وجدوها خلال زيارتهم للمجلس.

« مواقف الحرة في تجنب مشاركة الضرة » كتيب جديد للأستاذ بدر أبانمي

صدر كتيب جديد بعنوان « مواقف الحرة في تجنب مشاركة الضرة» للأستاذ بدر بن أحمد أبانمي الموظف في مكتب معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء لشؤون مجلس الشورى.

ويقع الكتيب في ٧٠ صفحة من القطع المتوسط، تناول عبر سطورها العلاقة بين الزوج والزوجة المبنية على المودة والرحمة والعشرة الحسنة، وأركان بناء تلك العلاقة ومنها أن تسود الألفة والمحبة بينهما، وتخيم فوقهما الطمأنينة، ويرفرف عليهما التفاهم. غير أن المؤلف لم يغفل ما يعترض الحياة الزوجية من مواقف دورية سواءً كانت بشكل يومي أو في مناسبات متفرقة ومعينة، تنتهي دوماً إما باحتقان بين الطرفين نتيجة العناد والتعنت بالرأي، أو بالشقاق والتنافر نتيجة الخلافات التي اتسعت رقعتها وزاد محيطها، وكنهاية حتمية لهذا الأمر يحاول الزوج الخروج من دوامة المشاكل بالبحث عن البديل الذي قد يجد فيه ما افتقده في حياته الزوجية، ومنها اللجوء إلى تعدد الزوجات للتشفي من زوجته الأولى وهو ما يتنافى مع مقتضيات التشريع الإلهي لتعدد الزوجات.

وسلط الكتيب الأضواء على مكامن الخلل ومواطن العِلل في كل اتجاه، مرة في غياهب ظلمات البيت، وأخرى في أزقته وردهاته، وأيضا خارجه، والأخطاء التي ممكن أن يقع فيها الزوجان وسبل تصحيحها لمنع تفكك الأسرة وتشتت شملها بأسهل الوسائل النفسية الجميلة وألطف العبارات التي تدخل على قلب الزوجين السرور وتجعلهما أكثر تشبثاً بكيان الأسرة وأكثر تعلقاً بأواصرها. وفي هذا كله استرشد مؤلف الكتيب بحياة نبي الهدى وسيد الأنام محمد بن عبدالله عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم في تعامله مع زوجاته.

المجلس الطلابي بثانوية العز بن عبد السلام

إنجازات عالية.. وطموحات شباب تعانق السحاب

ـ تعطي المجالس الطلابية الطالب المزيد من الثقة، وتمنحه الفرصة في إثبات الذات، وتشركه في التخطيط والتنسيق والإعداد والتنظيم للفعاليات المدرسية في جوانبها المختلفة وتسهم في معالجة مشكلات المدرسة، إضافة لكون تلك المجالس قناة يبرز من خلالها الطلاب المهارات والمعارف التي اكتسبوها داخل المدرسة أو خارجها، وبهذا يتكون الجيل الوطني الواعد بحجم المسؤولية في العمل على رفعة الدين وخدمة الوطن.

في هذا الجانب تستعرض "الشورى" تجربة المجلس الطلابي بثانوية العز بن عبد السلام بالرياض وإنجازاته في العديد من الأنشطة الهادفة والبرامج المتنوعة، ودوره في تعزيز مبدأ الشورى، والحوار والرأي والرأي الآخر في نفوس الطلاب، كما يعمل المجلس على تنمية المهارات القيادية والإدارية لدى الطلاب وفتح المجال أمامهم للمشاركة في إصدار القرارات الخاصة بسير العمل في المدرسة، والمساهمة في تحقيق الانضباط المدرسي وإطلاع المدرسة على رغباتهم وملاحظاتهم، وفتح مجال الحوار والنقاش بينهم لتقبل الرأي ومعالجة أبرز المشكلات التي يقعون فيها ..

مسؤوليات اللجنة الإشرافية على الانتخابات الطلابية

أوضح المعلم عبد العزيز بن نفل الصيعري، أن أغلب المدارس تشكل لجنة للإشراف على انتخابات المجالس الطلابية برئاسة أكبر المعلمين سناً

في المدرسة أو مدير المدرسة، وعضوية عدد من المعلمين والطلاب يسميهم المدير « لا يحق لهم الترشح للمجلس الطلابي». وتقوم اللجنة بشرح ماهية وأهداف وآلية انتخاب المجلس الطلابي وفق جدول زمني.

ثم بعد ذلك يعلن مدير المدرسة فتح باب الترشح لعضوية المجلس الطلابي وموعد الانتخاب. وتقدم طلبات الترشيح إلى لجنة الإشراف على الانتخابات خلال فترة وشروط معينة. كما تقوم لجنة الإشراف على الانتخابات بتحديد ساعة البدء والانتهاء للتصويت.

وأكد الصيعري أن مشروع المجلس الطلابي فكرة جيدة لنقل واطلاع إدارة المدرسة على آراء الطلبة واقتراحاتهم، حيث يتميز بالشورى ومن أمثلة المواضيع الشائعة والمتداولة في المجالس الطلابية المدرسية تبني مقترحات تطويرية كالمسابقات الثقافية وتنمية المواهب والتشجيع على الإبداع والتطوير، مشيراً إلى أن العديد من المدارس التي طبقت هذا المشروع لاقت نتائج رائعة وأنتجت مخرجات طلابية متميزة بالعلم والعمل.

وبين الصيعري أن طبيعة العمل الإشرافي على المجالس الطلابية يكمن في الإرشاد والتوجيه لأعضاء المجلس بعد وضع الضوابط والأحكام المناطة بالمجلس والسير عليها، ويقوم بهذا العمل أحد المعلمين المشرفين المرتبطين مباشرة بمدير المدرسة.

المجلس الطلابي ينمي روح الحوار البناء واحترام الرأي الآخر

من جانبه أوضح سعد رشيدان البقمي مرشد النشاط الطلابي بالمدرسة وأحد أعضاء المجلس الطلابي أن المجالس الطلابية تنمي في النشء روح

الحوار البناء واحترام الرأي الآخر . وتشجع الطلاب على التفوق الدراسي وتدعم الإبداع والابتكار، وتسهم في بناء الشخصية القادرة على مواجهة تحديات المستقبل.

حيث يعتبر المجلس الطلابي حلقة وصل بين إدارة المدرسة والطلاب يتم من خلاله ملامسة طموح الطلاب وتلبية رغباتهم، وحل مشكلاتهم وإزالة العقبات التي تعترض مسيرتهم التعليمية والتنموية، وكذلك إشراكهم في صنع القرار.

وأضاف: إن المجالس الطلابية انتشرت في العديد من المدارس، وحققت نقلة متميزة في تنمية الفكر الطلابي وصقل المواهب الكامنة والمهارات الطلابية، فهي ترسخ مفهوم القيادة لدى أعضاء المجلس الطلابي ، إضافة إلى إشراك الجميع في القرارات والاعتماد على الذات ، وبناء ثقافة التحاور والناقش بين الطلاب وتعميق الممارسة العملية الهادفة لتنميتهم فكرياً وعملياً، ورفع الوعي الطلابي ، وتهيئتهم للمشاركة في بناء المجتمع.

وعن اختصاصات المجالس الطلابية بين البقمي أن من أبرز اختصاصات ومسؤوليات المجالس الطلابية دراسة ومناقشة مشكلات الطلاب والمساهمة في حلها، والاهتمام بالبرامج التي تعمل على توثيق العلاقة بين الطلاب والمعلمين والآباء.

وكذلك دراسة الظواهر المختلفة التي تنتشر بين الطلاب على مستوى المدرسة. والمساهمة في تفعيل الأنشطة داخل المدرسة، إضافة إلى دور المجلس بالاهتمام بالمظهر الداخلي والخارجي للمدرسة، من خلال وضع اللوحات الإرشادية والتوعوية واللوحات الفنية التي تزين بها. وبين أن من بين ضوابط ومعايير الترشح لعضوية المجلس الكفاءة ومستوى الذكاء، وتوفر المهارات القيادية والأفكار البناءة، وتعقد اجتماعات المجلس أسبوعياً وتصدر القرارات بشأن الموضوعات التي يناقشها المجلس الطلابي عن طريق التصويت بالأغلبية، ومن ثم يتم رفعها إلى إدارة المدرسة.

مسؤوليات ومهام لجان المجلس الطلابي

وعن اللجان المتخصصة بالمجلس بين نائب رئيس المجلس الطلابي بالمدرسة الطالب عبد الرحمن عبيد المرشدي أن للمجلس سبع لجان متخصصة هي:

- لجنة شؤون المقررات الدراسية والتحصيل العلمي وتختص بمناقشة كل ما يتعلق بالمقرر الدراسي للمنهج وفي جميع المواد الدراسية ، والمطالبة بتطبيق طرق مبتكرة لشرح الدروس لبعض المواد الدراسية ، وكذلك تفعيل دور المعلم في تحفيز الطلاب ببعض الهدايا الرمزية.

- لجنة شؤون النشاط المدرسي وتختص بمناقشة كل ما يتعلق بالنشاط اللاصفي بالمدرسة، وطرح أسماء الأماكن المرغوبة من الطلاب لزيارتها.

- لجنة شؤون أوضاع المقصف المدرسي ومن مهامها تقييم الوجبات المقدمة للطلاب، وتقديم المقترحات حيال تحسينها لما فيه مصلحة الطلاب، ومناقشة كل ما يتعلق بالمقصف المدرسي من إيجابيات وسلبيات، وتنظيم صفوف الطابور والاصطفاف عند المقصف.

- لجنة الاعتناء بشؤون البيئة التعليمية بالمدرسة وتهتم بكل ما يتعلق بالبيئة التعليمية المدرسية من ساحات خارجية وداخلية، وملاعب، وفناءات المدرسة الداخلية والخارجية و الرعاية والاعتناء بحديقة المدرسة ، وابتكار طرق لسقيها بما يحافظ على حياتها الطبيعية.

- لجنة شؤون الإرشاد الطلابي وتندرج ضمن مهامها المواضيع التي تتعلق بالإرشاد الطلابي ومناقشتها مع المرشد الطلابي بالمدرسة. واقتراح الجداول الخاصة بالامتحانات النهائية، واختبارات منتصف الفصل الدراسي.

- لجنة رعاية شؤون الطلاب بالمدرسة وتهتم بشؤون الطلاب في المدرسة والإسهام في حل المشكلات التي تواجههم.

- لجنة العلاقات العامة مع المجتمع الأسري ومن مهامها ومسؤولياتها مناقشة كل ما يتعلق بالعلاقات العامة، خارج محيط المدرسة، وتوجيه الدعوات لأولياء الأمور لحضور بعض جلسات المجلس، واطلاعهم على دور المجلس ، وأيضا التفاعل البناء مع المجتمع الأسري في تقديم الصورة الطيبة عن المدرسة ، إضافة إلى تنظيم الملتقيات التربوية لأعضاء المجلس خارج المدرسة لما يعكس التلاحم بين طلاب المدرسة.

تزيين المدرسة أحد ثمرات المجلس الطلابي

من جانب آخر تحدث الطالب ثويني مستور العبد الهادي عن مدى نجاح أنشطة المجلس الطلابي داخل المدرسة وقال: المجالس الطلابية تسهم في حل مشكلات الطلاب وتساعد على تفهم المعلمين لمشكلاتهم، وتوسع مدارك الطالب العقلية والمهنية، ويستطيع من خلالها فهم الكثير من الأمور المتعلقة بالسلوك، حيث أقيمت العديد من المحاضرات التوعية عن بعض السلوكيات الخاطئة، ونتج عنها امتناع الكثير من الطلاب عن العادات السيئةو إضافة إلى تنظيم ورش عمل عن تطوير الذات وبث الروح المنافسة بين الطلبة. والحمد لله فقد جنينا ثمرات المجلس الطلابي وما زلنا نطمح إلى الأكثر.

وعبر كل من الطالبين مسفر شرهان البلوي وفالح بن سالم الخضير عن سرورهما بما قدمه المجلس الطلابي في المدرسة وإسهامه في تنمية مواهب الطلاب وتزيين المدرسة وتجملها من خلال الاهتمام بالمظهر الشكلي للمدرسة، ويشير الطالب فالح بن سالم الخضير إلى أن المجلس أسهم في دعم موهبته ومواهب عدد من زملائه الطلاب في مجال الفن التشكيلي والرسم، ويضيف إن المجلس الطلابي لم يتأخر في دعمنا حيث اجتمعت اللجنة الثقافية وتمت مناقشة متطلباتنا واحتياجاتنا لتنمية هذه الموهبة، وبالفعل تم الرفع بالتوصيات وجاءت الموافقة من إدارة المدرسة، وتبنى المجلس فكرة إنشاء مسابقة خاصة بالطلاب التشكيليين وتكريمهم في حفل على مستوى المدرسة، وتوزيع الجوائز التشجيعية عليهم، وتبين أن هناك الكثير من الطلاب ممن لديهم هذا الحس الفني وكانت هوايتهم مدفونة، ومن خلال هذه المسابقة تعرفت على الكثير من الزملاء ممن لديهم نفس هوايتي واستطعنا دخول المنافسة، لدرجة أننا نفكر في المشاركة بالمعارض الخاصة بالفن التشكيلي بالرياض.

رأي في الأنظمة (المحاكم المتخصصة)

زامل شبيب الركاض
مستشار متخصص في الأنظمة

يعتبر افتتاح المحاكم المتخصصة والدوائر الإنهائية وما سيتبعها لاحقاً من نقل للمحاكم التجارية والعمالية وإنشاء المحاكم المرورية وغيرها، نقلة نوعية وخطوة جبارة في مجال تطوير منظومة القضاء، وثمرة مباركة من ثمار مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - لتطوير مرفق القضاء وتحقيق العدالة في المجتمع من خلال تخفيف العبء عن القضاة والمتقاضين، ويمنح القضاء المتخصص الحق في نظر قضايا معينة بما يضمن سرعة الفصل في القضايا والجودة في الأحكام في الوقت نفسه.

وكما أسلفنا فإن تخصيص القاضي بنظر قضايا محددة سيضمن المزيد من الدقة في تسبيب الأحكام وسرعة البت في القضايا فضلاً عن تخفيف الأعباء القضائية على المحكمة الإدارية والمحكمة العامة من خلال نقل العديد من اختصاصاتها إلى هذه المحاكم باستقلالية تامة، وسيؤدي إلى توحيد جهد القاضي بالبحث في تخصص نوعي واحد وبالتالي صدور أحكام دقيقة ومبنية على دراسة متأنية ومتخصصة، ولا شك أن زيادة عدد المحاكم المتخصصة سيتطلب أيضا المزيد من الاهتمام بإعداد وتهيئة القضاة الأكفاء ودعمهم بالموظفين المؤهلين وتوفير الإمكانيات اللازمة حتى تكتمل منظومة عمل المحاكم المتخصصة.

ومن جهة أخرى يعد التوسع في إنشاء المحاكم المتخصصة خطوة ضرورية في تطوير مرفق القضاء نتيجة كثرة وازدياد الإشكاليات سواء كانت إدارية أو عمالية أو حقوقية أو أحوال شخصية أو تجارية خاصة مع تشعب التعاملات الاقتصادية والارتباطات بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تتطلب التوسع في تخصيص المحاكم التجارية وسرعة الفصل في القضايا لتعزيز الثقة في القضاء التجاري، حيث إن دوافع الاستثمار عادة تسعى وراء البيئة الأكثر أماناً والأقل مخاطرة بشكل عام، وسيزيد من ثقة المستثمرين في الحصول على حقوقهم كاملة من خلال اللجوء إلى القاضي المختص في نظر النزاع لحماية هذه الحقوق بمنتهى السرعة والدقة والكفاءة.

ونخلص إلى أن إنشاء المحاكم المتخصصة سيؤدي بالضرورة إلى تطوير مرفق القضاء بشكل عام، ويضمن في الوقت نفسه جودة الأحكام وسرعة الفصل في القضايا ويخفف العبء عن القضاء من جهة أخرى، ونعتقد أن اكتمال هذه المنظومة يتطلب تطوير الأدوات التي تقوم عليها هذه المحاكم سواء من القضاة أو الموظفين أو الأنظمة والإجراءات المطلوب تعديلها لمواجهة الصعوبات التي قد تواجه عمل هذه المحاكم في بداية تخصيصها، وبالجملة يبقى تفعيل دور السوابق القضائية في النزاعات بحسب طبيعة كل قضية ضمانة لتحقيق العدالة الناجزة بكفاءة عالية وعنصرا مهما في تكامل وترابط أدوات التطوير الشامل لمرفق القضاء في المملكة العربية السعودية.

طالب بوقف المستوطنات الإسرائيلية
النائب البريطاني دنكان: إسرائيل لا تريد السلام

دان النائب عن حزب المحافظين في مجلس العموم البريطاني السيد الان دنكان ALAN DUNCAN السياسات الاستيطانية التي تنتهجها سلطات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وعدها أكبر عائق أمام عملية السلام في المنطقة.

وأكد أن توقف عملية السلام في شهر إبريل رغم الجهود الكبيرة التي بذلها وزير الخارجية الأمريكية جون كيري كان بسبب شروع إسرائيل في بناء المزيد من المستوطنات غير الشرعية في سعي منها لإفشال عملية السلام. مبيناً أن استمرار إسرائيل في هذا النهج يعطي مؤشرات على أنها لا تريد السلام ولا قيام دولة فلسطينية.

جاء ذلك في المحاضرة التي ألقاها النائب دنكان يوم الثلاثاء ١٤ أكتوبر ٢٠١٤ م في المعهد الملكي المتحد للخدمات.

وانتقد دنكان عدم اتخاذ الدول الراعية لعملية السلام في الشرق الأوسط مواقف حازمة تجاه إسرائيل لوقف بناء المستوطنات، لإنجاح عملية السلام.

وقال: إن بناء المستوطنات على الأراضي الفلسطينية يتعارض مع المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة التي تحظر على المحتل نقل وتوطين مواطنيه داخل الأراضي المحتلة.

واعتبر المستوطنات الإسرائيلية الأسوأ والأكثر تدميراً ووصفها بغير القانونية لأنها تقام على استيلاء أراضي الغير بالقوة.

ووصف بعض المستوطنين بأنهم مليشيات مسلحة يحظون بدعم من الحكومة الإسرائيلية، يقومون بطرد سكان الأرض الأصليين وتهجيرهم بالقوة والاستيلاء على أراضيهم.

وانتقد سياسة التمييز العنصري التي تمارسها سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضد من يدينون بغير الدين اليهودي مستشهداً بما يحدث في مدينة الخليل من ممارسات ضد المسيحيين. وقال : إنه فصل عنصري لا يمكن انكاره.

كما انتقد سياسة الكيل بمكيالين التي تمارسها سلطات الاحتلال في تطبيق القانون، حيث يطبق القانون المدني على الإسرائيليين، في حين يطبق القانون العسكري على الفلسطينيين.

ودعا النائب البريطاني إلى التوقف عن تأييد بناء المستوطنات الإسرائيلية، وتوضيح ما هو قانوني وأخلاقي، وما ليس بقانوني وأخلاقي، وشدد على ضرورة إدانة الاستيطان الإسرائيلي ، ومساواة من يؤيده في الجرم مثل جرم من يعادي السامية.

البرلمان اليمني يناشد الأطراف السياسية تجنيب اليمن مخاطر الصراعات والانهيار

طالب البرلمان اليمني القوى والأحزاب السياسية بتجنيب اليمن ويلات الصراعات والفتن ومخاطر الانهيار والتدهور.

ودعا البرلمان خلال جلسته التي عقدها برئاسة يحيى علي الراعي جميع الأطراف والعناصر المؤثرة في البلاد إلى العمل بإرادة موحدة ونية صادقة وحسنة تجاه معالجة الأوضاع السائدة في البلاد.

حزب نداء تونس يفوز بالانتخابات التونسية

أعلن في تونس عن فوز حزب حركة نداء تونس برئاسة الباجي قائد السبسي ب ٨٥ مقعداً وبنسبة (٣٩,١٪) في الانتخابات التشريعية ٢٠١٤، تليه حركة النهضة بزعامة راشد الغنوشي بـ٦٩ مقعداً بنسبة (٢٥,٤٪).

وبحسب ما أعلنته الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في تونس للنتائج الأولية للانتخابات التي جرت في الأسبوع الأخير من شهر أكتوبر، فقد حل حزب الاتحاد الوطني الحر الذي يرأسه رجل الأعمال التونسي سليم الرياحي في المرتبة الثالثة بـ١٦ مقعدا، فيما تمكن تحالف الجبهة الشعبية (تحالف سياسي يجمع ١١ حزباً موزعة بين اليسار والقوميين) بـ١٥ مقعداً، ثم حزب آفاق تونس (حزب ليبرالي) ٨ مقاعد، وتقاسمت مجموعة مكونة من ١١ حزباً سياسياً، و٣ لوائح مستقلة ٢٤ مقعداً برلمانيا.

وأعلن حزب «نداء تونس» أنه لن يحكم تونس بمفرده بعد فوزه على «حركة النهضة» الإسلامية التي حلت في المرتبة الثانية في الانتخابات البرلمانية.

حركة نداء تونس

و"نداء تونس"، التجمع غير المتجانس يضم شخصيات من اليسار ووسط اليمين ورموزاً من نظام بن علي وآخرين كانوا معارضين له.

وتأتي نتائج هذه الانتخابات قبل أسابيع قليلة من الانتخابات الرئاسية التي تجري في ٢٣ نوفمبر (تشرين الثاني).

البرلمان العربي يرحب باعتراف مجلس العموم البريطاني وحكومة السويد بدولة فلسطين

رحب رئيس البرلمان العربي أحمد بن محمد الجروان بتصويت أغلبية نواب مجلس العموم البريطاني لصالح الاعتراف بدولة فلسطين، واصفاً ذلك بالبادرة الطيبة.

وقال الجروان في تصريح له: إن حق قيام دولة فلسطين والاعتراف بها تنص عليه جميع المواثيق والقوانين الدولية، معرباً عن أمله في أن تتخذ سائر البرلمانات الحرة في العالم قرارات مشابهة.

ولفت الانتباه إلى أن البرلمانات حول العالم تمثل صوت الشعوب الحرة، الأمر الذي يدعو إلى التفاؤل بأن القضية الفلسطينية حية في ضمير الشعوب بغض النظر عن قرارات بعض الحكومات.

كما أشاد رئيس البرلمان العربي بقرار الحكومة السويدية الاعتراف بدولة فلسطين، عاداً إياه خطوة مهمة نحو تمكين وتأكيد حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره.

وعبر الجروان عن الأمل في أن يكون قرار الحكومة السويدية بداية لسلسلة من القرارات التي تصدر عن باقي الدول الأوربية للاعتراف بالدولة الفلسطينية، مؤكداً دعم وتقدير البرلمان العربي لحق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة وإنهاء الاحتلال.

النواب العراقي يمنح الثقة لمرشحي وزارتي الداخلية والدفاع

منح مجلس النواب العراقي الثقة لمرشحي منصبي وزيري الداخلية والدفاع بعد مضي ما يزيد على شهر من منحه الثقة لحكومة رئيس الوزراء حيدر العبادي.

وفاز بمقعد وزير الداخلية مرشح التحالف الوطني محمد سالم الغبان بينما فاز بمقعد وزارة الدفاع المرشح عن ائتلاف متحدون خالد العبيدي، وجرى التصويت على المرشحين بالأغلبية في جلسة عادية عقدها مجلس النواب.

كما منح مجلس النواب العراقي الثقة لمرشح التحالف الكردستاني روزنوري شاويس لمنصب نائب رئيس الوزراء، كما منح ثقته لعدد من المرشحين لملء المقاعد الوزارية الشاغرة.

وصوت المجلس على منح الثقة لمرشحي التحالف الكردستاني هوشيار زيباري وزير الخارجية السابق لمنصب وزير المالية، وجاسم محمد علي الجاف وزيرًا للهجرة، وفرياد راوندوزي للثقافة.

رئيسة البرلمان الإيطالي: المسلمون أول ضحايا الإرهاب.. وداعش يهدد العالم

قالت رئيسة البرلمان الإيطالي لاورا بولدرينى في زيارتها إلى المركز الإسلامي في العاصمة الإيطالية روما : إن المسلمين والمجتمعات المسلمة، إلى جانب العديد من المهاجرين الذين يصلون إلى شواطئ إيطاليا، هم أول ضحايا الإرهاب.

وأكدت أمام عدد من السفراء العرب والدول الإسلامية في إيطاليا أن ما يُسمى بتنظيم داعش يشكل تهديداً للعالم بأسره، والعالم الإسلامي بشكل خاص، لأن أول ضحايا أولئك هم من المسلمين والمدنيين ومن يؤمن بالدين الإسلامي، وهذا الشكل من أشكال التطرف لا يقبله أحد، والإسلام ليس كذلك.

البرلمان الباكستاني يدين الهند لانتهاكها اتفاقية وقف إطلاق النار

تبنى البرلمان الوطني الباكستاني قراراً بالإجماع دان فيه انتهاك الهند لاتفاقية وقف إطلاق النار مع باكستان. وأوضح مستشار رئيس الوزراء الباكستاني للشئون الخارجية والأمن القومي سرتاج عزيز أن القرار قدمه رئيس الوزراء نواز شريف لاستنكار عمليات القصف التي تشنها القوات الهندية على المناطق الحدودية الباكستانية.

كما دعا القرار المجتمع الدولي إلى العمل من أجل التوصل إلى حل لقضية كشمير في ضوء قرار الأمم المتحدة بهذا الشأن.

الحكومة الإيطالية تنجو من حجب الثقة في مجلس الشيوخ

نجت الحكومة الايطالية، من تصويت بحجب الثقة في مجلس الشيوخ، بعد معركة برلمانية شرسة ضد إصلاحات عمالية انتقدتها النقابات وأحزاب المعارضة، وصوت مجلس الشيوخ في "روما"، لصالح التغييرات، في تصويت جرى بواقع تأييد ١٦٥ صوتاً مقابل ١١١ صوتاً وامتناع صوتين، ويقول رئيس الوزراء، ماتيو رينزي: إن تحرير سوق العمل، سوف يشجع على التوظيف الجديد، كما تشمل حزمة الإصلاحات الخاصة به توسيع برامج الرعاية الاجتماعية للعاطلين. وهذه هي المرة الـ ٢١ التي تواجه فيها حكومة رينزي تصويتاً على الثقة منذ توليها السلطة في فبراير.

الجروان يطالب بالتصدي للإرهاب.. ويندد بالانتهاكات الإسرائيلية في القدس

دعا رئيس البرلمان العربي أحمد محمد الجروان إلى ضرورة التصدي لظاهرة الإرهاب التي تهدد المنطقة كونها دخيلة على الأمة العربية والإسلامية.

وأكد في كلمة ألقاها في افتتاح دور الانعقاد الثالث للفصل التشريعي الأول للبرلمان العربي، التي عقد في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية أن الاستقرار وتحقيق الأمن الداخلي لدول المنطقة هما مفتاح التنمية الشاملة التي يتم العمل من أجلها لتلبية تطلعات الشعب العربي، مشيراً إلى أن النزاعات الداخلية المتزايدة وتفشي ظاهرة الإرهاب تعد العدو الأول والعقبة الأكبر في سبيل تحقيق تطلعات الشعوب للتنمية والحياة.

وعلى صعيد تطورات القضية الفلسطينية أوضح الجروان أن البرلمان يتابع تطورات القضية الفلسطينية التي هي القضية المحورية للأمة العربية، مشيرا إلى الانتهاكات الصهيونية الأخيرة.

وطالب الجروان المجتمع الدولي ومنظمات حقوق الإنسان والأمم المتحدة بالعمل من أجل وقف الانتهاكات الإسرائيلية المتكررة على المسجد الأقصى وردع العدو الصهيوني عن أي محاولة للمساس بالمقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس، مجددا مطالبة البرلمان للمجتمع الدولي والأمم المتحدة بتحمل مسؤولياتهم وتمكين الشعب الفلسطيني من استرجاع حقوقه الوطنية.

جامعة الدول العربية تدعو البرلمان الليبي الانفتاح على القوى الليبية

أكدت جامعة الدول العربية ضرورة الإسراع في معالجة تطورات الأوضاع في ليبيا وتقديم الدعم اللازم للشعب الليبي ومؤسساته الشرعية من خلال دعم البرلمان والحكومة الشرعية المنبثقة عنه.

وأعربت الجامعة في بيان لها اليوم عن أملها في " أن يعمل البرلمان بانفتاح على القوى الأخرى وأن يتخذ الخطوات المساعدة لاستعادة باقي أعضائه الممتنعين عن حضور جلساته في نفس الوقت الذي يواصل فيه البرلمان والحكومة العمل على عزل المجموعات الإرهابية ومواجهتها».

وشددت الجامعة على ضرورة إنهاء أي محاولات لإحياء أو إنشاء مؤسسات موازية من أجل تحقيق التوافق الوطني والتوصل إلى حكومة وحدة وطنية وحوار وطني شامل.

وطالبت المجتمع الدولي، بما في ذلك مجلس الأمن والدول العربية ودول الجوار، باتخاذ الإجراءات اللازمة للدفع في هذا الاتجاه مشددة على أن "الخطوة الأولى اللازمة في كل الظروف هي وقف أعمال العنف واحترام الشرعية والذهاب إلى حوار وطني شامل».

رئيس مجلس النواب الليبي يدعو إلى تغليب لغة الحوار ونبذ العنف

دعا رئيس مجلس النواب الليبي، عقيله صالح قويدر، الليبيين إلى تغليب لغة الحوار والمصالحة، ونبذ الخلافات والفرقة، وإلقاء السلاح، والكف عن اتباع الوسائل التي أسهمت في القتل والدمار بصورة كبيرة في أغلب أنحاء البلاد.

وطالب قويدر، في كلمة إلى الشعب الليبي بمناسبة مرور ثلاث سنوات على إعلان تحرير ليبيا، بالتوجه لبناء دولة المؤسسات والقانون، وإعادة تنظيم الجيش وأجهزة الأمن، وتفعيل القضاء، وبسط الأمن، وصياغة الدستور، ونبذ العنف والإرهاب واحترام دماء شهداء ثورة ١٧ فبراير الذين استشهدوا من أجل أن تنعم ليبيا بالحرية والاستقرار والتقدم، وأكد، التزام مجلس النواب، على الرغم من التطورات التي تشهدها البلاد، بحوار جاد وفاعل بعيداً عن السلاح، ودون إقصاء أو تهميش.

نظام دائرة التنفيذ

قرار رقم (٢٤) وتاريخ ١٣٤٦/٤/٨هـ

الفصل الأول – وظائف دائرة التنفيذ

مادة :

للمحكوم أن يقدم استدعاء إلى الحاكم الإداري يرفق به الإعلام الذي استحصله بالحكم على خصمه بالمبلغ الذي ادعى عليه مع ذكر تاريخ الإعلام ومدته ومصدره واسم المحكوم عليه وشهرته ومحل إقامته يطلب فيه التنفيذ.

بعد قيد الاستدعاءات المحالة لدائرة التنفيذ مع جميع مرفوقاتها في دفتر خاص على مأمور التنفيذ تدقيق محتوياتها، وإذا وجدت الإعلامات أنها اكتسبت شكلاً قطعياً يضعها موضع التنفيذ، وحينئذ يجري قيدها في دفتر ﴿تنفيذ الإعلامات﴾ وفي أضابارات خاصة ويجلب المحكوم عليه إلى دائرة التنفيذ، ويبلغ الطلب المقدم من المحكوم له، ويكلف بإجراء حكم الإعلام في الحال.

وإذا طلب الإمهال يمهل لمرة أولى لمدة ثمانية أيام مع أخذ توقيعه في نفس الدفتر، وعند مضي المدة المذكورة وعدم إجراء الحكم يمهل لمرة نهائية لمدة ثلاثة أيام ويؤخذ توقيعه في الدفتر أيضاً، وعندما تمضي المدة الأخيرة ولم يجر حكم الإعلام وطلب المحكوم له تنفيذه ينفذ بحجز أمواله المنقولة.

فإذا لم تف فتحجز أمواله غير المنقولة ما عدا الأشياء الضرورية له ولمن يعوله من طعام وملبس ومسكن وفرش، فإذا لم تف فيحبس بطلب من الدائن بعد أن يثبت اقتدار المدين على الدفع على شرط أن لا يتجاوز حبسه مدة تسعين يوماً، فإذا أطلق ثم ظهر يساره وأثبت الدائن ذلك على المدين، يعاد إلى الحبس بطلب الدائن.

عند وقوع تحصيلات من المحكوم عليهم يعيد المبلغ المتحصل في دفتر ﴿تنفيذ الإعلامات﴾ وفي الأضابارات الخاصة، ويسلم للمحكوم لهم مقابل وصولات تؤخذ إمضاءاتهم عليها، وفي حالة استحصال المبالغ المحكوم بها أقساطاً يجب قيد عدد الأقساط وآجالها والمقادير المتفق عليها. وكلما استوفي

الدكتور عبدالرحمن بن على الزهراني
مدير عام مركز أبحاث الشورى

قسط يوضع في خزانة المأمور المستلم، ويخرج التاريخ (بإبطال الطابع الذي يلصق عليها) ويخصم رسم تحصيل عن كل مقدار يستحصل،

وكذلك يجري قيده في دفتر ﴿تنفيذ الإعلامات﴾ المار ذكره والإضبارات بالرقم والخط مع ذكر عدد القسط والتاريخ وتودع الإضبارات لدائرة المالية مع الأوراق المتعلقة بها بعد قيد نمرة الأضبارة وتاريخ التوديع في دفتر ﴿تنفيذ الإعلامات﴾ مصحوبة برسم التحصيل الذي جرى استيفاؤه موقعاً من مأمور التنفيذ وختم الدائرة الرسمي.

على دائرة المالية تدقيق محتويات الأضبارات المودعة إليها من دائرة التنفيذ وقيد الرسوم المسلمة من قبل مأمور المالية (مدير أو أمين) وختم الدائرة الرسمي.

الفصل الثاني – في خرج دائرة التنفيذ

يؤخذ من الدائن رسم تحصيل في المائة اثنان على تنفيذ الإعلامات الحاوية مبالغ على أن يكون أخذه على كل مقدار يحصل بنسبته إلى تمام تحصيل المبلغ المندرج بالإعلامات.

وأما الإعلامات المتعلقة بقضايا لم تحتوي على مبالغ نقدية كإخلاء المحل المؤجر وتسليم البضائع ووضع الحجز ورفعه وخلاف ذلك فيؤخذ عليه رسم مقطوع مبلغ أربعين قرشاً أميرياً من المدعي فقط.

يؤخذ من الدائن رسم تحصيل في المائة واحد على السندات المصدقة من كاتب العدل أما السندات العادية فيؤخذ عليها بعد ثبوتها رسم تحصيل في المائة اثنين من الدائن أيضاً وله حق الرجوع بذلك فيما بعد على المدين.

إذا وقع صلح بين الدائن والمدين بدائرة التنفيذ فيؤخذ على المبلغ الذي تقرر عليه الصلح في المائة اثنان ويكتب بذلك على ظهر الإعلام. ويكون الرسم المذكور على الدائن أو المدين أو كليهما حسب الشرط المتفق عليه بينهما.

إذا اقتضى الحال لذهاب مأمور التنفيذ إلى أماكن بعيدة عن البلدة لتنفيذ الإعلامات على المحكوم له أن يدفع المصاريف الضرورية بما فيها أجرة الوسائط النقلية وله حق الرجوع. كما بعد على المحكوم عليه.

يستوفى رسم الدلالة من قيمة المبالغ في المزاد سواء كانت الأموال المبالغة منقولة أو غير منقولة. وإذا جرى تسديد الدين بالاتفاق بين الدائن والمدين أو سقط حكم معاملة المزاد لأي سبب ما فعندئذ لا يستوفى رسم من الأموال التي لم تبع بل يستوفى رسم التحصيل منها فقط.

يعتبر هذا النظام نافذ المفعول من حين التصديق عليه.»

أعيد هذا النظام من مقام النيابة العامة إلى مجلس الشورى بموجب الخطاب رقم (١٩٩١) وتاريخ ١٣٤٦/٥/٣هـ ؛ لوجود بعض الملاحظات عليه. وبعد اطلاع المجلس تداول الأعضاء البحث في الموضوع، وأصدر قراره رقم (٤٦) وتاريخ ١٣٤٦/٦/١٢هـ، ونصه:

أن الملاحظة في أن الأولى إبدال كلمة خصم بحسم في المادة الثالثة ليست صحيحة. إذ أن المتعارف أن الخصم بمعنى الأخذ بعكس الحسم فإنه لا يفيد ذلك لا تعارفاً ولا لغةً. والحقيقة في أن تبدل هذه الكلمة بالجملة الآتية وهي (ويؤخذ منه) ولا عدة بما ورد في قاموس العوام بما لا ينطبق على اللغة منها بشيء.

كلمة المباع جائزة وقد قال الأجدع بن مالك... ورضيت آلاء الكميت فمن يبع.. فرساً فليس جواده بمباع.

لم يفهم المجلس معنى متباقي في المادة الثانية، وتفسيرها لكلمة مطروح، وقد جرى البحث في مصادر هذه الكلمة في كتب اللغة فلم نجدها، وأن زيادة هاتين الكلمتين في هذه المادة جعل فيها تشويشاً لا يفهم الإنسان المقصود من المادة.

لا يعرف المجلس كيف جزم صاحب الملاحظة أنها إذا أحليت إلى المجلس فإنه يصر على قراره، مع أن مبدأ المجلس وغايته خدمة صاحب الجلالة الملك المعظم وخدمة الأمة خدمة صادقة، ويميل مع الحق في أي جهة كان، ولو كان من المصلحة أن يوافق المجلس على الملاحظات المذكورة لما تأخر عن ذلك.

أن جلالة الملك المعظم أيده الله تعالى قد رفع الرسوم التي كانت تستوفى على المعاملات الصادرة من المحاكم الشرعية، وجرياً على قاعدة التدريج نظراً إلى أن هذا الرسم حادث ولم يستوفى من قبل، فإن المجلس يرى استيفاء اثنين في المائة رسماً على التنفيذ كافٍ وليس ثمة لزوم لزيادة.

قرر المجلس بجميع الآراء الموافقة على ما هو محرر بالأوراق المرفوقة. وعلى هذا حصل التوقيع" .

وفي العام ١٣٤٩هـ، اطلع مجلس الشورى على نظام دائرة التنفيذ وخرجه غير المصدق، المؤلف من عشر مواد على النظام المؤقت لخرج دائرة التنفيذ المؤلف من خمس مواد والمقترن بالتصديق العالي، والذي ورده من مقام النيابة العامة رقم (٥٢) وتاريخ ١٣٤٩/٣/١١هـ، وبعد المداولة أصدر المجلس قراره رقم (٧١) في ١٣٤٩/٤/١٨هـ؛ بالموافقة على نظام التنفيذ وخرجه المؤلف من عشر مواد.

كما وردت إلى المجلس المعاملة رقم (٤٦٦/٧٨٧٩) وتاريخ ١٣٤٩/٨/٤هـ، الخاصة بنظام مأمور التنفيذ المقترح من ديوان رئيس ديوان النيابة العامة. وبعد عرض النظام المقترح على المجلس وتداول الأعضاء البحث في مواده مادة مادة، والبحث والتدقيق ظهر ما يأتي:

أن المجلس قد وضع نظاماً لدائرة التنفيذ ورفعه لمقام النيابة العامة بعدد (٨١) في ١٥ جمادى الثاني سنة ١٣٤٩.

أن المجلس قد وضع نظاماً مؤقتاً لخرج دائرة التنفيذ ورفعه لمقام النيابة بعدد (٤٥) في ١٣٤٦/٤/٨.

وبناءً على عدم وجود ما يوجب تعديل النظامين المذكورين إلا في موضوع الرسوم فإن المجلس يرى أن يتبع في استيفائها مقتضى الأوامر العالية الملوكية الصادرة أخيراً ويكتفى بالنظامين المنوه عنهما أعلاه. وعلى هذا حصل التوقيع."

دبلوماسية النكتة

د. عبد الله بن إبراهيم العسكر
عضو مجلس الشورى

منذ عرف الإنسان ضرورة أن يُنجز عمله المناط به، عرف أساليب عديدة للإنجاز. ومن تلك الأساليب استخدام النكتة أو الفكاهية. وكان السياسيون والدبلوماسيون العرب إبان الخلافة العباسية من أشهر من استخدم الطرفة والإضحاك إما لتوصيل رسالة سياسية أو لحلحلة مشكلة قائمة. ومثل ذلك يُقال عن السياسيين في أوروبا في العصور الوسطى. ولا زالت النكتة تُشكل مدرجاً من مدارج الدبلوماسية في كل مكان وزمان.

وبين المسلمين والغرب فرق في ميدان النكتة السياسية الساخرة. ففي الغرب يوجد المسرح، وهو المكان الذي تُلمَع فيه الجمل وتردد فيه النكت، والمسرح غير معروف عند المسلمين آنذاك وآنئذ، لهذا برزت فن النكتة السياسية في أوروبا. كما أن النكتة الذكية عادة ما ترتبط بالتقدم والرقي والازدهار والحياة المدنية الرخية، وتقل في المجتمعات المتخلفة أو التي تعاني الأمرين في سبل توفير لقمة العيش. لهذا كله فإن نُكت الأديب برناردشو لا مثيل لها في هذا المضمار، ولم ترتق النكتة السياسية عند العرب في الوقت الراهن كما ارتقت في أيام دولتهم في العصور القديمة.

ومن أشهر أصحاب النكت السياسية في العصر العباسي الشعراء: أبو نواس وبشار بن برد وعبدالله بن الحسين البغدادي وأبو العيناء وابن الرومي. وكلهم امتهنوا صناعة النكتة السياسية لتوصيل رسالة أو لحماية أنفسهم من السلطة السياسية. ويُعد الكاتب الكبير الجاحظ من أشهر الكتاب ظلاً وسرعة بديهة، وكان يعتمد على النكتة لتبرير أفعاله أو توصيل رسائله. لقد وضع الجاحظ أسس الفكاهة والسخرية في الأدب العربي. وكتب رسائل علمية تحوي هذا النمط من التعبير والتناول. ولعل أشهر تلك الرسائل رسالته: مفاخرة الجواري والغلمان. وهي رسالة ضمت حوالي ٢٩ حكاية مضحكة عن الأدب الأيروتيكي erotic. لكن هذا النمط من الأدب لم يأت لذاته، بل جاء كرسائل تتناول اختناقات معيشية واجتماعية، وهذا الصنيع من السياسة. وهو يشبه صنيع عبدالله بن المقفع في كتابه: كليلة ودمنة، عندما جعل الحيوانات تتكلم وتقول بآراء في السياسة وشؤون الحكم لا يتجرأ الرجال والنساء على قولها.

وفي الوقت الراهن نسمع ونقرأ عن عشرات النكات التي تدور على ألسنة السياسيين الغربيين، وهي من كثرتها وشيوعها تغني عن إيراد أمثلة لها، لكن الأشهر هو الرئيس رونالد ريجان. أما من القادة العرب فالأشهر الرئيس جلال طالباني. ولو جُمعت نكت هذين الرئيسين لأصبحت في كتابين أو أكثر، ومعظمها نكت سياسية بامتياز.

الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام
CHARITY COMMITTEE FOR ORPHANS CARE

في ظل توسع الجمعية بافتتاح فروعها وزيادة المستفيدين من خدماتها، تبنت إنسان إنشاء الأوقاف الخيرية بهدف تغطية مصاريف كفالة الأيتام من ريع الأوقاف ، ويمكن إيصال صدقاتكم لمشاريع الأوقاف من خلال دعم **مشروع الصدقة الجارية**

بإمكانك إيصال دعمك من خلال إرسال رسالة SMS فارغة إلى الرقم 5055 لكافة مزودي خدمة الاتصالات

ثمرات دعمكم

السعودة | التميز | الشفافية | النزاهة

أرقام حسابات الجمعية

مصرف الراجحي	1646080100000190
بنك الرياض	2011693049901
بنك البلاد	9993333111110005
البنك العربي الوطني	0180117400000015
البنك السعودي الهولندي	0331781000005
مصرف الإنماء	6822000200000
البنك الأهلي التجاري	2231900000200
بنك ساب	0200999904472
مجموعة ساميا المالية	9907004758
البنك السعودي الفرنسي	7796400016 3
بنك الجزيرة	0036231111001

للتبرع والاستفسار 920001133 - www.ensan.org.sa

وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا

نزاهة Nazaha

nazaha.gov.sa

رقم السنترال الموحد 0112644444

رقم الفاكس الموحد 0112645555

الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد

National Anti-Corruption Commission

للاستعلام عن آلية تقديم البلاغات

19991

سكوتك عما تراه من فساد إداري أو مالي،

يعد مشاركة فيه.. بلغ حتى لا تقع تحت دائرة المساءلة.

facebook facebook.com/nazaha.gov.sa

twitter twitter.com/nazaha_gov_sa